الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي الإسبوعى

(472)

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	17
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	24
حقوق الإنسان فى العالم	91

جهات رقابية متهمة بالتقاعس

المصدر: جريدة مكة السبت 12 ربيع أول 1436هـ - 3 يناير 2015م
http://www.makkahnewspaper.com/makkahNews/loacal/102101/102101.html#.VKi-i3vZfIU

عبدالعزيز العطر – الرياض

اتهمت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان جهات رقابية بعدم مساهمتها في ممارسة اختصاصها على الوجه الذي يضمن جودة الأداء والإنجاز ويدعم دور القيادات الإدارية في الجهات الحكومية، إذ تركز الجهات الرقابية على حضور وانصراف الموظفين الحكوميين أكثر من التركيز على إنتاجه وإنجازه مما يسهم في عدم تحقيق القيادات الإدارية لمهامها.

وأشارت الجمعية في ورقة علمية بهذا الشأن، إلى أن بعض القيادات العليا للجهات الحكومية سبب رئيس في كسل بعض الموظفين خاصة الصف الثاني من القياديين في تأدية واجباتهم الوظيفية، إذ تعمد بعض تلك القيادات العليا على عدم المساواة ما بين قيادات الصف الثاني المنجزين وغير المنجزين من خلال ترشيح غير المنجزين لدورات تدريبية، وابتعاث من مبدأ رغبة المسؤول الكبير في الإبقاء على القيادي المنجز لإنجاز المعاملات والأعمال والتخلص من غير المنجز بالدورات والابتعاث.

غياب المحفزات

وقالت: إنه بالاطلاع على النصوص النظامية واللوائح التي تنظم مباشرة الموظف للعمل وتدريبه وتقييم أدائه في نظام الخدمة المدنية ولوائحها فإنه نجد أنها تسهم بشكل أو بآخر في الحد من الأداء والإنجاز سواء للقيادات الإدارية نفسها، أو لمن يعمل تحت إدارتها ويسهم في نجاحها أو تحقيق الأهداف التي عينت من أجلها وذلك من خلال عدم توفر المحفزات المادية والمعنوية الكافية لتشجيع القيادات الإدارية لاتخاذ القرارات المناسبة لمصلحة تطوير الأعمال وإنجازها، وعدم العدالة والتساوي في منح الانتداب والمكافآت، إذ إن بعض القيادات في بعض الجهات الحكومية توفر لهم التسهيلات الإجرائية اللازمة للحصول على الانتدابات والمكافآت وخارج الدوام، فيما يحرم منها قياديون آخرون في جهات حكومية أخرى بسبب عدم وضع ضوابط موحدة وآليات تنفيذية مناسبة لما هو موجود من ضوابط حاليا، إضافة إلى عدم وجود آليات واضحة تساعد في تحقيق المساواة في الابتعاث والترشيح للدورات والمؤتمرات.

ودعت الجمعية إلى ضرورة تطوير نظام الخدمة المدنية بما يسمح بإيجاد فصل خاص بموظفي الإدارة العليا في الجهات الحكومية يحتوي على مكافآتهم، وحوافزهم وكيفية استقطابهم واختيارهم وتحديد معايير تقييم أدائهم وتدريبهم وقياس مستوى إنجازهم وقدراتهم.

صعوبات ومعوقات

وطبقا للورقة العلمية، فقد أكدت الجمعية أن هناك عددا من الصعوبات والمعوقات في العمل الإداري لأجهزة الدولة المختلفة تعود لأسباب تتعلق بنظام الخدمة المدنية ولوائحه التنفيذية أو الأنظمة المتعلقة بالوظيفة العامة بشكل عام.

وأوصت بضرورة تطوير نظام الخدمة المدنية والأنظمة المتعلقة بالوظيفة العامة بما يضمن تعزيز الأداء وتحقيق إنتاجية أفضل لموظفي الدولة فقد مضى على إصدار النظام 38 عاما وتطور مفاهيم الإدارة وأدواتها يتطلب تعديل النظام وتطويره وعدم الاعتماد على إصدار لوائح تنفيذية له لحاجة هذه اللوائح نفسها إلى تفصيل، كما أن النظام الحالي لم يتضمن فصلا خاصا بالقيادات الإدارية العليا، والاعتماد قدر الإمكان على آلية العمل الالكتروني الذي أثبت فائدته لدعم تنفيذ توجيهات القيادات الإدارية العليا للحد من سلطة الموظف الأدنى التقديرية التي ثبت أنها تستغل في أغلب الأحيان في غير مصلحة العمل، مع تطوير أنظمة الخدمة المدنية الداعمة للحكومة الالكترونية وتدريب القيادات الإدارية العليا عليها.

التسيب والبطالة

واشتملت التوصيات على بحث أسباب ظاهرة التسيب الإداري والبطالة المقنعة ودور القيادات العليا في حدوثها من خلال معرفة الأسباب ووضع الضوابط النظامية اللازمة لمعالجة ذلك، ومراعاة احتياجات الموظف المادية والمعنوية بشكل يتناسب مع أعباء الحياة اليومية وحجم وصعوبة الأعمال الموكلة إليه، وإعادة النظر في الأنظمة والتعليمات التي تحكم

اختيار وتعيين القيادات الإدارية العليا، وإعداد تقارير دورية عن الموظف المعين في الوظائف القيادية تختلف عن تقارير الأداء الروتينية الحالية وإنما تعتمد على الإنجاز.

جهات رقابية متهمة بالتقاعس

المصدر: جريدة أخبار 24 السبت 12 ربيع أول 1436هـ - 3 يناير 2014م
http://akhbaar24.argaam.com/article/detail/197897

اتهمت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان جهات رقابية بعدم مساهمتها في ممارسة اختصاصها على الوجه الذي يضمن جودة الأداء والإنجاز ويدعم دور القيادات الإدارية في الجهات الحكومية، إذ تركز الجهات الرقابية على حضور وانصراف الموظفين الحكوميين أكثر من التركيز على إنتاجه وإنجازه مما يسهم في عدم تحقيق القيادات الإدارية لمهامها.
وأشارت الجمعية في ورقة علمية بهذا الشأن، إلى أن بعض القيادات العليا للجهات الحكومية سبب رئيس في كسل بعض الموظفين خاصة الصف الثاني من القياديين في تأدية واجباتهم الوظيفية، إذ تعمد بعض تلك القيادات العليا على عدم المساواة ما بين قيادات الصف الثاني المنجزين وغير المنجزين من خلال ترشيح غير المنجزين لدورات تدريبية، وابتعاث من مبدأ رغبة المسؤول الكبير في الإبقاء على القيادي المنجز لإنجاز المعاملات والأعمال والتخلص من غير المنجز بالدورات والابتعاث.

غياب المحفزات

وقالت :إنه بالاطلاع على النصوص النظامية واللوائح التي تنظم مباشرة الموظف للعمل وتدريبه وتقييم أدائه في نظام الخدمة المدنية ولوائحها فإنه نجد أنها تسهم بشكل أو بآخر في الحد من الأداء والإنجاز سواء للقيادات الإدارية نفسها، أو لمن يعمل تحت إدارتها ويسهم في نجاحها أو تحقيق الأهداف التي عينت من أجلها وذلك من خلال عدم توفر المحفزات المادية والمعنوية الكافية لتشجيع القيادات الإدارية لاتخاذ القرارات المناسبة لمصلحة تطوير الأعمال وإنجازها، وعدم العدالة والتساوي في منح الانتداب والمكافآت، إذ إن بعض القيادات في بعض الجهات الحكومية توفر لهم التسهيلات الإجرائية اللازمة للحصول على الانتدابات والمكافآت وخارج الدوام، فيما يحرم منها قياديون آخرون في جهات حكومية أخرى بسبب عدم وضع ضوابط موحدة وآليات تنفيذية مناسبة لما هو موجود من ضوابط حاليا، إضافة إلى عدم وجود آليات واضحة تساعد في تحقيق المساواة في الابتعاث والترشيح للدورات والمؤتمرات.
ودعت الجمعية إلى ضرورة تطوير نظام الخدمة المدنية بما يسمح بإيجاد فصل خاص بموظفي الإدارة العليا في الجهات الحكومية يحتوي على مكافآتهم، وحوافزهم وكيفية استقطابهم واختيارهم وتحديد معايير تقييم أدائهم وتدريبهم وقياس مستوى إنجازهم وقدراتهم.

صعوبات ومعوقات

وطبقا للورقة العلمية، فقد أكدت الجمعية أن هناك عددا من الصعوبات والمعوقات في العمل الإداري لأجهزة الدولة المختلفة تعود لأسباب تتعلق بنظام الخدمة المدنية ولوائحه التنفيذية أو الأنظمة المتعلقة بالوظيفة العامة بشكل عام.
وأوصت بضرورة تطوير نظام الخدمة المدنية والأنظمة المتعلقة بالوظيفة العامة بما يضمن تعزيز الأداء وتحقيق إنتاجية أفضل لموظفي الدولة فقد مضى على إصدار النظام 38 عاما وتطور مفاهيم الإدارة وأدواتها يتطلب تعديل النظام وتطويره وعدم الاعتماد على إصدار لوائح تنفيذية له لحاجة هذه اللوائح نفسها إلى تفصيل، كما أن النظام الحالي لم يتضمن فصلا خاصا بالقيادات الإدارية العليا، والاعتماد قدر الإمكان على آلية العمل الالكتروني الذي أثبت فائدته لدعم تنفيذ توجيهات القيادات الإدارية العليا للحد من سلطة الموظف الأدنى التقديرية التي ثبت أنها تستغل في أغلب الأحيان في غير مصلحة العمل، مع تطوير أنظمة الخدمة المدنية الداعمة للحكومة الالكترونية وتدريب القيادات الإدارية العليا عليها.

التسيب والبطالة

واشتملت التوصيات على بحث أسباب ظاهرة التسيب الإداري والبطالة المقنعة ودور القيادات العليا في حدوثها من خلال معرفة الأسباب ووضع الضوابط النظامية اللازمة لمعالجة ذلك، ومراعاة احتياجات الموظف المادية والمعنوية بشكل يتناسب مع أعباء الحياة اليومية وحجم وصعوبة الأعمال الموكلة إليه، وإعادة النظر في الأنظمة والتعليمات التي تحكم اختيار وتعيين القيادات الإدارية العليا، وإعداد تقارير دورية عن الموظف المعين في الوظائف القيادية تختلف عن تقارير الأداء الروتينية الحالية وإنما تعتمد على الإنجاز.

وفد نسائي سعودي يزور مركز "المناصحة" وسجن الحائر.. ويلتقي بالموقوفتين الطلق والراشد

المصدر: جريدة الشرق الاوسط الاحد 13 ربيع أول 1436هـ - 4 يناير 2014م
http://classic.aawsat.com/details.asp?section=4&article=800658&issueno=13186#.VKi-qHvZfIU

الرياض: «الشرق الأوسط»
كشفت وزارة الداخلية السعودية أن عدد الذين عادوا إلى الفكر الإرهابي بعد مناصحتهم من الموقوفين في قضايا أمنية داخل المملكة بلغوا نحو 368 مستفيدا، يمثلون ما نسبته 13 في المائة من المستفيدين. جاء ذلك خلال زيارة عضوات من مجلس الشورى، وأكاديميات في الجامعات السعودية، إلى مركز الأمير محمد بن نايف للمناصحة، وكذلك سجن الحائر، الخميس الماضي، حيث قابل الوفد سعوديتين وهما مي الطلق وأمينة الراشد، اللتان لا تزال قضاياهما أمام المحكمة الجزائية المتخصصة بالرياض، واطلع على عمل الكادر النسائي الذي يعمل في قسم إيقاف النساء بالسجن.
وتهدف زيارة عضوات مجلس الشورى وكذلك أكاديميات في ثلاث جامعات بالسعودية، والتي امتدت لأكثر من 12 ساعة، إلى الاطلاع عن قرب على مهام وأهداف مركز الأمير محمد بن نايف للمناصحة والرعاية، حيث استمع الوفد الزائر من القائمين على المركز لشرح عن الأهداف الرئيسية التي أنشئ من أجلها مركز الأمير محمد بن نايف للمناصحة والرعاية، والمتمثلة في «نشر مفهوم الوسطية والاعتدال، ونبذ التطرف والأفكار المنحرفة، وتحقيق التوازن الفكري والنفسي والاجتماعي لدى الفئات المستهدفة».
كما تتضمن أهداف الزيارة إبراز دور السعودية في مكافحة الإرهاب والتصدي للأفكار المنحرفة والضالة، ورعاية وإصلاح أبنائها، والإسهام في جهود المملكة الوقائية للتصدي للأفكار المتطرفة والمنحرفة، والتعرف على نوعية الانحرافات الفكرية الموجودة لدى الفئات المستهدفة، والعمل على تأهيلهم للاندماج التدريجي في المجتمع ورعايتهم والتواصل مع أسرهم وتقديم المساعدة لهم وفق برامج تكاملية ترتكز على برنامج المناصحة وبرنامج الرعاية والتأهيل وبرنامج الرعاية اللاحقة. واستعرض العاملون على تنفيذ تلك البرامج، وهم أكاديميون على مستوى عال من الخبرة والكفاءة تم استقطابهم من الجامعات والمراكز التدريبية، أهداف كل برنامج والوسائل المعينة على تحقيقها سواء الشرعية أو الاجتماعية أو النفسية أو التدريبية أو الفنية.
وعرض القائمون على المركز أعداد المستفيدين من مركز الأمير محمد بن نايف للرعاية والمناصحة، حيث بلغ عدد المستفيدين من المركز العائدين من معتقل غوانتانامو 120 مستفيدا، انتكس منهم 23 شخصا وعادوا إلى الفكر الإرهابي، يمثلون ما نسبته 19 في المائة، فيما بلغ عدد المستفيدين من موقوفي الداخل في المركز 2820 مستفيدا، عاد منهم إلى الفكر الإرهابي نحو 368 مستفيدا، يمثلون ما نسبته 13 في المائة تقريبا، حيث قتل عدد منهم في مناطق القتال في اليمن والعراق، عوضا عن آخرين انضموا إلى التنظيمات الإرهابية الجديدة التي ظهرت أخيرا في سوريا، وضمنها «داعش» و«جبهة النصرة».
وأوضح القائمون على المركز أن نسب الانتكاسة تبقى حول معدلاتها الطبيعية، كما شرحوا أسباب الانتكاسة أو العود للجريمة الإرهابية، واهتمام المركز بمعالجة هذه الأسباب مع مختلف الجهات الحكومية ذات العلاقة، فيما استعرض ثلاثة من المستفيدين تجربتهم مع المركز.
بينما انتقل بعض عضوات الوفد إلى سجن الحائر في الرياض، حيث قمن بزيارة القسم الخاص بموقوفات النساء، وهو قسم مستقل يشرف عليه بالكامل كادر نسائي، وقابلن خلال الجولة الموقوفتين مي الطلق وأمينة الراشد.

وكانت السلطات الأمنية قبضت على مي الطلق وأمينة الراشد و6 أطفال العام الماضي، وذلك خلال محاولة تسللهم من الأراضي السعودية، في طريقهم إلى مناطق القتال باليمن، كما جرى القبض على ثلاثة سعوديين حاولوا مساعدتهم ونقلهم إلى هناك، حيث وفرت الأجهزة الأمنية طائرة خاصة تنقل ذوي الموقوفتين، وكذلك عددا من رجال الدين، من القصيم إلى جازان، وجرى تسليم الأطفال إلى ذويهم، فيما تم نقل الموقوفتين الطلق والراشد إلى الرياض، وذلك لاستكمال محاكمتهما في قضايا سابقة، فيما يجري إعداد لائحة دعوى حول هروبهما إلى اليمن والدوافع التي أدت إلى ذلك.

واطلع الوفد الزائر خلال جولته في سجن الحائر على عرض مرئي عن آلية العمل في سجون المباحث العامة والخدمات التي تقدم للموقوفين، واستمع لإحصائيات بعدد الموقوفين وعدد الزيارات العامة والخاصة، وكذلك عدد الاتصالات الهاتفية ما بين الموقوفين وذويهم. وتجول الوفد في مرافق السجن، وزار ضمن جولته مكاتب الجهات الحقوقية (هيئة حقوق الإنسان، الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، هيئة التحقيق والادعاء العام، فرع الرقابة على السجون) والتي تباشر أعمالها من داخل السجن، واستمعت العضوات لشرح عن الخدمات التي تقدمها مكاتب وكالة الضمان التابع لوزارة الشؤون الاجتماعية، وكتابة العدل، والأحوال المدنية، والجوازات.

وانتقل الوفد إلى داخل السجن، ووقف على أجنحة الزيارة العامة والخاصة، ومكاتب التحقيق، وغرف الحبس الانفرادي والجماعي، وتمكن العضوات من مقابلة بعض الموقوفين بالجناح المثالي، كما زرن المستشفى المركزي داخل السجن وتجولن بالعيادات الطبية المختلفة التخصصات بالمستشفى. واطلع الوفد على البيت العائلي، والفئة المستهدفة من الموقوفين، وهم الموقوفون المثاليون وذووهم الذين تتاح لهم الاستفادة من خدماته المتمثلة في لقاء الموقوف لأسرته لمدة يومين في بيئة فندقية.

وتضمن الوفد من عضوات مجلس الشورى الدكتورة حنان الأحمدي، والدكتورة دلال الحربي، والدكتورة هيا المنيع، والدكتورة لطيفة الشعلان، والدكتورة حمدة العنزي، والدكتورة أمل الشامان، والدكتورة هدى الجريسي، والدكتورة إلهام حسين. كما تضمن الوفد من الأكاديميات في الجامعات السعودية الدكتورة نادرة الفرج وكيلة جامعة الأميرة نورة، والدكتورة هند الفدا وكيلة الجامعة الإلكترونية، والدكتورة نورة أبانمي وكيلة عمادة شؤون الطالبات بجامعة الملك سعود، والدكتورة سعدى العرف من الجامعة الإلكترونية، والدكتورة نورة التويجري، والدكتورة فوزية الخليفي، والدكتورة سارة الخمشي من جامعة الأميرة نورة، والدكتورة هند المطيري من جامعة الملك سعود، والدكتورة دلال المالكي من جامعة شقراء.

وفد نسائي سعودي يزور مركز "المناصحة" وسجن الحائر.. ويلتقي بالموقوفتين الطلق والراشد

المصدر: جريدة اخبار 24 الاحد 13 ربيع أول 1436هـ - 4 يناير 2015م
http://akhbaar24.argaam.com/article/detail/198026

كشفت وزارة الداخلية السعودية أن عدد الذين عادوا إلى الفكر الإرهابي بعد مناصحتهم من الموقوفين في قضايا أمنية داخل المملكة بلغوا نحو 368 مستفيدا، يمثلون ما نسبته 13 في المائة من المستفيدين.

جاء ذلك خلال زيارة عضوات من مجلس الشورى، وأكاديميات في الجامعات السعودية، إلى مركز الأمير محمد بن نايف للمناصحة، وكذلك سجن الحائر، الخميس الماضي، حيث قابل الوفد سعوديتين وهما مي الطلق وأمينة الراشد، اللتان لا تزال قضاياهما أمام المحكمة الجزائية المتخصصة بالرياض، واطلع على عمل الكادر النسائي الذي يعمل في قسم إيقاف النساء بالسجن.

وتهدف زيارة عضوات مجلس الشورى وكذلك أكاديميات في ثلاث جامعات بالسعودية، والتي امتدت لأكثر من 12 ساعة، إلى الاطلاع عن قرب على مهام وأهداف مركز الأمير محمد بن نايف للمناصحة والرعاية، حيث استمع الوفد الزائر من القائمين على المركز لشرح عن الأهداف الرئيسية التي أنشئ من أجلها مركز الأمير محمد بن نايف للمناصحة والرعاية، والمتمثلة في «نشر مفهوم الوسطية والاعتدال، ونبذ التطرف والأفكار المنحرفة، وتحقيق التوازن الفكري والنفسي والاجتماعي لدى الفئات المستهدفة».

كما تتضمن أهداف الزيارة إبراز دور السعودية في مكافحة الإرهاب والتصدي للأفكار المنحرفة والضالة، ورعاية وإصلاح أبنائها، والإسهام في جهود المملكة الوقائية للتصدي للأفكار المتطرفة والمنحرفة، والتعرف على نوعية الانحرافات الفكرية الموجودة لدى الفئات المستهدفة، والعمل على تأهيلهم للاندماج التدريجي في المجتمع ورعايتهم والتواصل مع أسرهم وتقديم المساعدة لهم وفق برامج تكاملية ترتكز على برنامج المناصحة وبرنامج الرعاية والتأهيل وبرنامج الرعاية اللاحقة.

واستعرض العاملون على تنفيذ تلك البرامج، وهم أكاديميون على مستوى عال من الخبرة والكفاءة تم استقطابهم من الجامعات والمراكز التدريبية، أهداف كل برنامج والوسائل المعينة على تحقيقها سواء الشرعية أو الاجتماعية أو النفسية أو التدريبية أو الفنية.

وعرض القائمون على المركز أعداد المستفيدين من مركز الأمير محمد بن نايف للرعاية والمناصحة، حيث بلغ عدد المستفيدين من المركز العائدين من معتقل غوانتانامو 120 مستفيدا، انتكس منهم 23 شخصا وعادوا إلى الفكر الإرهابي، يمثلون ما نسبته 19 في المائة، فيما بلغ عدد المستفيدين من موقوفي الداخل في المركز 2820 مستفيدا، عاد منهم إلى الفكر الإرهابي نحو 368 مستفيدا، يمثلون ما نسبته 13 في المائة تقريبا، حيث قتل عدد منهم في مناطق القتال في اليمن والعراق، عوضا عن آخرين انضموا إلى التنظيمات الإرهابية الجديدة التي ظهرت أخيرا في سوريا، وضمنها «داعش» و«جبهة النصرة».

وأوضح القائمون على المركز أن نسب الانتكاسة تبقى حول معدلاتها الطبيعية، كما شرحوا أسباب الانتكاسة أو العود للجريمة الإرهابية، واهتمام المركز بمعالجة هذه الأسباب مع مختلف الجهات الحكومية ذات العلاقة، فيما استعرض ثلاثة من المستفيدين تجربتهم مع المركز.

بينما انتقل بعض عضوات الوفد إلى سجن الحائر في الرياض، حيث قمن بزيارة القسم الخاص بموقوفات النساء، وهو قسم مستقل يشرف عليه بالكامل كادر نسائي، وقابلن خلال الجولة الموقوفتين مي الطلق وأمينة الراشد.

وكانت السلطات الأمنية قبضت على مي الطلق وأمينة الراشد و6 أطفال العام الماضي، وذلك خلال محاولة تسللهم من الأراضي السعودية، في طريقهم إلى مناطق القتال باليمن، كما جرى القبض على ثلاثة سعوديين حاولوا مساعدتهم ونقلهم إلى هناك، حيث وفرت الأجهزة الأمنية طائرة خاصة تنقل ذوي الموقوفتين، وكذلك عددا من رجال الدين، من القصيم إلى جازان، وجرى تسليم الأطفال إلى ذويهم، فيما تم نقل الموقوفتين الطلق والراشد إلى الرياض، وذلك لاستكمال محاكمتهما في قضايا سابقة، فيما يجري إعداد لائحة دعوى حول هروبهما إلى اليمن والدوافع التي أدت إلى ذلك.

واطلع الوفد الزائر خلال جولته في سجن الحائر على عرض مرئي عن آلية العمل في سجون المباحث العامة والخدمات التي تقدم للموقوفين، واستمع لإحصائيات بعدد الموقوفين وعدد الزيارات العامة والخاصة، وكذلك عدد الاتصالات الهاتفية ما بين الموقوفين وذويهم.

وتجول الوفد في مرافق السجن، وزار ضمن جولته مكاتب الجهات الحقوقية (هيئة حقوق الإنسان، الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، هيئة التحقيق والادعاء العام، فرع الرقابة على السجون) والتي تباشر أعمالها من داخل السجن، واستمعت العضوات لشرح عن الخدمات التي تقدمها مكاتب وكالة الضمان التابع لوزارة الشؤون الاجتماعية، وكتابة العدل، والأحوال المدنية، والجوازات.

وانتقل الوفد إلى داخل السجن، ووقف على أجنحة الزيارة العامة والخاصة، ومكاتب التحقيق، وغرف الحبس الانفرادي والجماعي، وتمكن العضوات من مقابلة بعض الموقوفين بالجناح المثالي، كما زرن المستشفى المركزي داخل السجن وتجولن بالعيادات الطبية المختلفة التخصصات بالمستشفى.

واطلع الوفد على البيت العائلي، والفئة المستهدفة من الموقوفين، وهم الموقوفون المثاليون وذووهم الذين تتاح لهم الاستفادة من خدماته المتمثلة في لقاء الموقوف لأسرته لمدة يومين في بيئة فندقية.

وتضمن الوفد من عضوات مجلس الشورى الدكتورة حنان الأحمدي، والدكتورة دلال الحربي، والدكتورة هيا المنيع، والدكتورة لطيفة الشعلان، والدكتورة حمدة العنزي، والدكتورة أمل الشامان، والدكتورة هدى الجريسي، والدكتورة إلهام حسين.

كما تضمن الوفد من الأكاديميات في الجامعات السعودية الدكتورة نادرة الفرج وكيلة جامعة الأميرة نورة، والدكتورة هند الفدا وكيلة الجامعة الإلكترونية، والدكتورة نورة أبانمي وكيلة عمادة شؤون الطالبات بجامعة الملك سعود، والدكتورة سعدى العرف من الجامعة الإلكترونية، والدكتورة نورة التويجري، والدكتورة فوزية الخليفي، والدكتورة سارة الخمشي من جامعة الأميرة نورة، والدكتورة هند المطيري من جامعة الملك سعود، والدكتورة دلال المالكي من جامعة شقراء.

طلب من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان معلومات تفصيلية عن القضية

وفد المحامين الأمريكيين يؤكد اهتمامه بمتابعة قضية حميدان التركي

المصدر: جريدة سبق الاثنين 14 ربيع أول 1436هـ - 5 يناير 2015م
http://sabq.org/COugde

سبق-الرياض:
طلب وفد المحامين الأمريكيين من هيئة المحامين السعوديين معلومات تفصيلية عن قضية السجين السعودي "حميدان التركي" الذي يقضي عقوبة السجن 27عاماً في أحد السجون الأمريكية، جاء ذلك خلال زيارة الوفد الأمريكي اليوم - الأحد- الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان .
وأكد رئيس الاتحاد المحامين الأمريكيين "ويليام كوليمان" اهتمام الوفد بقضية "حميدان" وقضايا حقوق الإنسان عامة وسير العدالة بشكل خاص .
وتم خلال الزيارة مناقشة سبل التعاون بين اتحاد المحامين الأمريكي والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في مجال عقد الدورات التدريبية وورش العمل, وإبداء وجهة النظر في بعض القضايا الحقوقية وبعض الأمور المتعلقة بحقوق الإنسان بشكل مستمر ودائم لما يمثله ذلك من فهم أفضل لمفهوم حقوق الإنسان والتي قد تختلف من ثقافة إلى أخرى .
قدم رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور"مفلح بن ربيعان القحطاني" في بداية اللقاء شرحاً موجزاً عن أنشطة الجمعية ومساهمتها في نشر الثقافة الحقوقية, مبيناً التقدم الملحوظ في مجال حقوق الإنسان في المملكة والجهود التي تبذل من أجل تعزيزه , كما تطرق الحديث إلى دخول المرأة السعودية في مجلس الشورى والسماح لها بالمشاركة في الانتخابات البلدية, وتطرق الحديث أيضاً إلى وجود مكاتب لجمعية حقوق الإنسان داخل سجون المباحث، وضم الوفد الأمريكي كلاً من رئيس الاتحاد "ويليام كوليمان" , ومنسق وعضو بالاتحاد "بول جوزيف" و"توماس مايكل", ورافقهم رئيس جمعية المحامين السعوديين الدكتور"ماجد قاروب".
وكان في استقبالهم رئيس الجمعية الدكتور"مفلح بن ربيعان القحطاني" والأمين العام للجمعية "خالد بن عبدالرحمن الفاخري" وسكرتير رئيس الجمعية "أحمد بن محمد المحمود" وعضوا الجمعية الدكتور إبراهيم السليمان وثريا شيخ.

محامون أمريكيون يعيدون قضية حميدان التركي إلى الواجهة

المصدر: جريدة الشرق الاثنين 14 ربيع أول 1436هـ - 5 يناير 2015م
http://www.alsharq.net.sa/2015/01/05/1275820

أبها – سارة القحطاني

عادت قضية السجين السعودي في الولايات المتحدة، حميدان التركي، إلى الواجهة بعد أن طلب وفدٌ يضم محامين أمريكيين ويزور المملكة حالياً؛ من هيئة المحامين السعوديين معلومات تفصيلية عن القضية.
وأكد رئيس اتحاد المحامين الأمريكيين ويليام كوليمان، خلال لقائه أمس مسؤولي الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، اهتمام الوفد الأمريكي بقضية التركي وقضايا حقوق الإنسان بصفة عامة وسير العدالة بصفة خاصة.
وحميدان التركي مسجون في الولايات المتحدة منذ عام 2006 بعد إدانته بإساءة معاملة خادمته الإندونيسية، لكن القضاء الأمريكي خفّض في عام 2011 العقوبة الموقعة عليه من 28 سنة إلى ثماني سنوات لحسن سلوكه.
في سياقٍ آخر، بحث الوفد الأمريكي ومسؤولو جمعية حقوق الإنسان التعاون بين الطرفين في عقد الدورات التدريبية وورش العمل.
بدوره، أبلغ رئيس الجمعية، الدكتور مفلح القحطاني، المحامين الأمريكيين أن المملكة سجلت تقدماً ملحوظاً في مجال حقوق الإنسان، واستشهد بوجود مكاتب للجمعية داخل سجون المباحث وبانضمام المرأة إلى مجلس الشورى والسماح لها بالمشاركة في الانتخابات البلدية تصويتاً وترشُّحاً.

الاتحاد الأمريكي للمحامين يطلب معلومات عن حميدان التركي

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 14 ربيع أول 1436هـ - 5 يناير 2015م
اضغط هنا

سلوى حمدي - الرياض
قام وفد من الاتحاد الأمريكي للمحامين بزيارة للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أمس. واستفسرت الجمعية من الوفد الزائر عن قضية المعتقل السعودي حميدان التركي وعن معتقلي جوانتنامو. وأوضح رئيس الاتحاد الأمريكي للمحامين أنهم مهتمون بهذه القضايا وطلب بعض المعلومات عن قضية حميدان التركي، كما أكد على اهتمامهم بقضايا حقوق الإنسان بشكل عام وسير العدالة بشكل خاص.
وقد ضم الوفد ويليام كوليمان رئيس الاتحاد وتوماس مايكل عضوا بالاتحاد وبول جوزيف منسقا وعضوا بالاتحاد يرافقهم الدكتور ماجد قاروب رئيس جمعية المحامين السعوديين وكان في استقبالهم رئيس الجمعية الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني والأمين العام للجمعية خالد بن عبدالرحمن الفاخري وسكرتير رئيس الجمعية أحمد بن محمد المحمود وأعضاء الجمعية الدكتور إبراهيم السليمان، وثريا شيخ. وفي بداية اللقاء قدم رئيس الجمعية شرحا موجزا عن أنشطة الجمعية ومساهمتها في نشر الثقافة الحقوقية، وقد بين رئيس الجمعية التقدم الملحوظ في مجال حقوق الإنسان في المملكة والجهود التي تبذل من أجل تعزيزه.
كما تطرق الحديث إلى دخول المرأة السعودية في مجلس الشورى والسماح لها بالمشاركة في الانتخابات البلدية، وتطرق الحديث أيضا إلى وجود مكاتب لجمعية حقوق الإنسان داخل سجون المباحث.
وقد تم مناقشة إيجاد تعاون بين اتحاد المحامين الأمريكي والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في مجال عقد الدورات التدريبية وورش العمل، وإبداء وجهة النظر في بعض القضايا الحقوقية وبعض الأمور المتعلقة بحقوق الإنسان بشكل مستمر ودائم لما يمثله ذلك من فهم أفضل لمفهوم حقوق الإنسان والتي قد تختلف من ثقافة إلى أخرى.

«وفد أمريكي يطلب معلومات عن قضية ٠التركي

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 14 ربيع أول 1436هـ - 5 يناير 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150105/Con20150105745001.htm

نواف عافت (الرياض)
طلب وفد من الاتحاد الأمريكي للمحامين من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تزويده ببعض المعلومات عن قضية حميدان التركي المعتقل السعودي في السجون الأمريكية.
جاء ذلك خلال زيارة الوفد الذي ضم كلا من ويليام كوليمان رئيس الاتحاد، وتوماس مايكل وبول جوزيف عضوي الاتحاد، أمس للجمعية يرافقهم الدكتور ماجد قاروب رئيس جمعية المحامين السعوديين، حيث كان في استقبالهم رئيس جمعية حقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني وعدد من مسؤولي وأعضاء الجمعية.
وفي بداية اللقاء قدم د. القحطاني شرحا موجزا عن أنشطة الجمعية ومساهمتها في نشر الثقافة الحقوقية، مؤكدا التقدم الملحوظ في مجال حقوق الإنسان بالمملكة والجهود التي تبذل من أجل تعزيزه، كما تطرق إلى دخول المرأة السعودية في مجلس الشورى والسماح لها بالمشاركة في الانتخابات البلدية، مشيرا إلى وجود مكاتب للجمعية داخل سجون المباحث.
واستفسر رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان من الوفد الزائر عن قضية المعتقل السعودي حميدان التركي وعن معتقل جوانتنامو، فأوضح رئيس الاتحاد الأمريكي للمحامين أنهم مهتمون بهذه القضايا وطلب بعض المعلومات عن قضية حميدان التركي، مشددا على اهتمامهم بقضايا حقوق الإنسان بشكل عام وسير العدالة بشكل خاص. وناقش الطرفان إيجاد تعاون بين اتحاد المحامين الأمريكي والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في مجال عقد الدورات التدريبية وورش العمل، وإبداء وجهة النظر في بعض القضايا الحقوقية وبعض الأمور المتعلقة بحقوق الإنسان بشكل مستمر لما يمثله ذلك من فهم أفضل لمفهوم حقوق الإنسان والذي قد يختلف من ثقافة إلى أخرى.

مختصون أكدوا لـ"المواطن" الحاجة للتوعية بمشاركة جهات حكومية

قراء القانون: نعاني جهلاً مركباً بحقوقنا وواجباتنا كأفراد ومؤسسات

المصدر: جريدة المواطن الاثنين 14 ربيع أول 1436هـ - 5 يناير 2015م
http://www.almowaten.net/?p=278718

المواطن- عبدالله الجبرين- حائل
فتحت صحيفة "المواطن" الإلكترونية باب النقاش أمام قرائها للمشاركة في الإجابة وإبداء الرأي حول الثقافة الحقوقية في السعودية.
في البداية، قال الدكتور رايد الثمالي، أستاذ مساعد في الهيئة الملكية بينبع: "من خلال نظرتي للمجتمع السعودي أرى أننا نملك جهلاً مركباً في معرفة حقوقنا وواجباتنا، وغالباً ما تكون هذه المعرفة معتمدة على عادات مكتسبة أو اجتهادات شخصية، أو ربما تكون من خلال نظرة الفرد للأشخاص أو البيئة المحيطة به".

وأضاف: ”بحكم عملي كأكاديمي توجَّهت لطلبتي بالسؤال عن حقوقهم وواجباتهم كطلاب، لكني لم أتمكن من الحصول على أي معلومة صحيحة، ربما سأكون أكثر صراحة إن قلت إننا نملك ضموراً في معرفة حقوقنا وواجباتنا كأفراد أو كمؤسسات مجتمعية، ولكي نبدأ تحقيق مثل هذه الثقافة يجب أن يكون لدينا مواطن صالح يبدأ بنفسه، بالتالي تتوسع هذه الدائرة فتؤثر على المجتمع، ثم تتأثر المجتمعات المؤسساتية“.

من جهته، أوضح رجل الأعمال سلمان السليمي رداً على سؤال صحيفة ”المواطن“ الإلكترونية حول كيفية معرفة المواطن حقوقه وواجباته القانونية، أن معظم المشاكل التي تقع في المجتمع السعودي وتأخر حلولها يعود لجهل أفراد المجتمع بالقانون، ما يؤدي إلى ضياع كثير من حقوقهم واستغلالهم، سواء بقصد أو بغير قصد.

وبيَّن السليمي ”ينبغي على الشخص تحصين نفسه بالثقافة الحقوقية التي تكفل له على الأقل حفظ حقه“، مطالباً المؤسسات المدنية، خاصة المهتمة منها بحقوق الإنسان، بتكثيف توعية أفراد المجتمع بحقوقهم.

من جانبه، أكد شاكر الهباد الشمري، رئيس قسم الخدمات الاجتماعية بمدينة الملك سعود الطبية في العاصمة السعودية الرياض، أن الثقافة الحقوقية للمواطن والمقيم بالمملكة تعني ما يجب توفيره لمن يعيش على الأراضي السعودية من المؤسسات الحكومية أو الأهلية من حقوق واضحة ومكتوبة وموثقة يسهل على الفرد الوصول إليها والإلمام بها، وما يقع على عاتق الفرد من واجبات أو جزاءات حتى يكون على دراية تامة، مضيفاً ”لا أبالغ إذا قلت إن 90% ممن يقطن السعودية لا يعرف حقوقه وواجباته، إما لجهل أو قصور من المؤسسات ذات الربحية، وفي كلتا الحالتين المسؤول عن إظهارها هو الإعلام بفروعه كافة“.

بدوره، قال الأستاذ ورجل الأعمال وعضو شرف نادي النصر، فايز المعجل: ”كثير من الناس لا يعلمون عن الثقافة الحقوقية، واجباتهم المترتبة على تلك الحقوق التي لهم، فمثلا تجد أن المواطن يذهب ليأخذ قرضاً من البنك ويوقع على العقد دون قراءته، وحينما يحل السداد يجد أنه متورط بأموال زيادة على النسبة المحددة، كما أن بعض الدوائر الحكومية لا تقوم بإيصال المعلومات الحقوقية بالشكل المطلوب، فتجد المواطن لا يعرف حقوقه وواجباته“.

في السياق ذاته، قال الحكم السعودي أحمد الصايل، إن ”كثيراً من شرائح المجتمع السعودي (كباراً، شباباً، نساء) يجهلون جهلاً كاملاً الحقوق القانونية، ما يؤدي إلى فقدانهم الكثير منها، كما أنهم في المقابل ولجهلهم أيضاً، لا يقومون بواجباتهم الاجتماعية على الوجه المطلوب، محملاً الإعلام الدور الأكبر في توعية المجتمع بالثقافة الحقوقية“.

وتواصلت ” المواطن“ مع الباحث القانوني بدر الدبيان، حيث قال إن ”الثقافة الحقوقية بالمملكة لا تقل عنها في الدول الأخرى، بل تميزت بلدنا بالتقدم الثقافي والأدبي والفكري الراقي في كل منحى، وأصدرت الأنظمة واللوائح التي تحفظ كل الحقوق، فعلى الصعيد الحقوقي والقانوني نجد أنها تعاصرت مع كل تقدم وتفاعلت مع كل واقع وجعلت من الأنظمة ما يحفظ الحقوق ويقرر الالتزام ويوجب العقاب للمخالف، فلكي تعرف ما لك وما عليك لا بد من وجود الوعي القانوني وبثه من خلال المتخصص للعامة، ومن خلال كل جهة مناط بها تطبيق القانون في ما يخصها من أعمال ترتبط بالفرد والمجتمع وعلاقته بالعمل وما يتأثر ويؤثر فيه“.

وأردف قائلاً: ”لا بد من الاطلاع على المستوى الفردي والاعتباري لزيادة إدراك الأفق ومعرفة ما يوجبه القانون من حظر وما يقرره من حقوق لكي يسير الإنسان على خط ثابت وسليم، و للإعلام دور مهم في تسليط الضوء على ما يمس حاجة الناس لمعرفته أو توضيح تفاصيله رفعاً لأي غموض أو لبس، وهناك من الطرق العديدة التي تؤدي إلى معرفة الحقوق وما يترتب من التزامات، وصفوة القول إن الثقافة لا بد أن تكون بمحرك داخلي لكي تصل أو تُستقبل من الغير، شريطة استيعابها على النحو السليم“.

من ناحيته أوضح المستشار القانوني محمد عبد الله العتيق، أن غالبية الحقوق لها ارتباط مباشر بحياة المواطنين الخاصة والعامة، إلا أن الكثير من المفاهيم يلاحظ غيابها عن أذهانهم؛ إما بسبب اللا مبالاة أصلا بتلك الحقوق، أو لعدم وجود ثقافة قانونية تقتضي معرفة تلك الحقوق بمختلف جوانبها؛ ما يسبب ضياع الجهد والوقت والأموال والحقوق مع ما هو مشاهد من التدافع بين المؤسسات الحكومية بذريعة عدم الاختصاص؛ لأن المشتكي لديه قصور في فهم الجهة المعنية بموضوع الشكوى، ما اضطر معه كثير من الناس إلى سلوك الاستجداء والبحث عن وساطات، سعياً وراء استعادة حقوقهم.

ورأى العتيق ضرورة تضافر الجهود الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني، ووسائل الإعلام، والجامعات، لتأسيس عمل مشترك ينهض بمهام توعية المواطنين والمقيمين بالحقوق الأساسية، ونشر ثقافة قانونية تُشكّل ضمانة لأصحاب الحقوق، مع تفعيل أدوار مؤسسات المجتمع المدني المتخصصة توعوياً، مثل ”جمعية حقوق الإنسان“، و”جمعية حماية المستهلك“، إلى جانب وزارتي الثقافة والإعلام، و”الشؤون الإسلامية والأوقاف“، و”هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر“... وغيرها، حيث يمكن أن تؤدي تلك الجهات أدواراً فاعلة في نشر الثقافة القانونية.

• حقوق الإنسان" تبحث سبل توفير الرعاية الصحية لمريض • السلاسل" بـ"ينبع"

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 14 ربيع أول 1436هـ - 5 يناير 2015م
اضغط هنا

سالم السناني – ينبع
تجاوبًا مع ما نشرته «المدينة» في عددها أول من أمس عن معاناة مريض نفسي مقيد بسلاسل منذ 28 سنة، تحت عنوان»28 عامًا مقيدًا بسلاسل المرض.. ولا جهة تريد علاجه»، أكدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة المدينة المنورة أنها فور رصدها الحالة من خلال ما نشر عنها والحصول على أرقام التواصل مع أسرته، وهي تتواصل معهم والجهات المختصة لتمكين المريض من حقه في الرعاية الصحية وتقديم المساندة له ولأسرته.وقالت المشرفة على فرع الجمعية بالمدينة المنورة شرف القرافي في تصريح لـ»المدينة»:»إن المريض النفسي سواء داخل المؤسسة العلاجية النفسية أو خارجها له الحق في الحصول على العلاج الذي يتناسب وحالته وبما يتفق مع المعايير المتعارف عليها طبيًا في مجال الصحة النفسية».وأضافت بأن لكل مريض الحق في أن يعالج بأقل الوسائل تقييدًا لحريته وأن تكون هذه الوسائل إنسانية، فيما يكون عزل المريض لفترة محددة وفي ظروف إنسانية مناسبة وتحت الرعاية الطبية، قائلة: «للمريض الحق في الرعاية اللاحقة والتأهيل»، مضيفة بأن هذه الحقوق تأكدت عالميًا في إعلان الأمم المتحدة فى عام 1991.

إحصائية صادمة: 33 ألف حالة طلاق في السعودية مقابل 11 ألف زواج

المصدر: جريدة الجزيرة الثلاثاء 15 ربيع أول 1436هـ - 6 يناير 2015م
http://www.al-jazirahonline.com/news/2015/20150105/37184

مكة المكرمة - حامد المديني
أكد الشيخ سعد الغامدي رئيس مكتب التوجيه والإصلاح في محكمة الأحوال الشخصية بمحافظة جدة أن الخاطبات يبحثن عن المكاسب المادي على حساب العامل الإنساني، موضحاً خلال حديثه البارحة في فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أن ٨٠٠٠ قضية طلاق شهدتها جدة عام ٢٠١٤، وعلى مستوى المملكة ٣٣ ألف حالة طلاق و١١ ألف حالة زواج، مبيناً أن ٦٠٪ من القضايا التي ترد لمكتب التوجيه والإصلاح في محكمة الأحوال الشخصية بجدة يتم إنهائها والتوفيق بين الأطراف.
وطالب الشيخ الغامدي بمركز وطني للمعلومات الاجتماعية الأسرية لتوفير المعلومات عن الزوجين للطرفين، ومكاتب شرعية للتوفيق بين الأزواج، واعتماد دورات تأهيل الزوجين قبل الزواج كدورة إلزامية للزوجين، واعتماد كتيب عن السعادة الزوجية يعطى للعروسين من قبل المأذون.

وكان الشيخ الغامدي تحدث خلال محاضرته (عوائق السعادة الأسرية من منظور حقوقي) عن عقبات السعادة الزوجية قبل الزواج وما بعده وبعد الفراق، محملاً الآباء المساهمة في طلاق الفتيات، بسبب عدم توفير المعلومات الصحيحة لبناتهم عن الأزواج قبل الارتباط.

وفد نسائي سعودي يزور مركز "المناصحة" وسجن الحائر.. ويلتقي بالموقوفتين الطلق والراشد

"الداخلية": المتراجعون إلى الفكر الإرهابي يمثلون13 ٪

المصدر: جريدة الشرق الاوسط الثلاثاء 15 ربيع أول 1436هـ - 6 يناير 2015م
اضغط هنا

الرياض: «الشرق الأوسط»
كشفت وزارة الداخلية السعودية أن عدد الذين عادوا إلى الفكر الإرهابي بعد مناصحتهم من الموقوفين في قضايا أمنية داخل المملكة بلغوا نحو 368 مستفيدا، يمثلون ما نسبته 13 في المائة من المستفيدين. جاء ذلك خلال زيارة عضوات من مجلس الشورى، وأكاديميات في الجامعات السعودية، إلى مركز الأمير محمد بن نايف للمناصحة، وكذلك سجن الحائر، الخميس الماضي، حيث قابل الوفد سعوديتين وهما مي الطلق وأمينة الراشد، اللتان لا تزال قضاياهما أمام المحكمة الجزائية المتخصصة بالرياض، واطلع على عمل الكادر النسائي الذي يعمل في قسم إيقاف النساء بالسجن.
وتهدف زيارة عضوات مجلس الشورى وكذلك أكاديميات في ثلاث جامعات بالسعودية، والتي امتدت لأكثر من 12 ساعة، إلى الاطلاع عن قرب على مهام وأهداف مركز الأمير محمد بن نايف للمناصحة والرعاية، حيث استمع الوفد الزائر من القائمين على المركز لشرح عن الأهداف الرئيسية التي أنشئ من أجلها مركز الأمير محمد بن نايف للمناصحة والرعاية، والمتمثلة في «نشر مفهوم الوسطية والاعتدال، ونبذ التطرف والأفكار المنحرفة، وتحقيق التوازن الفكري والنفسي والاجتماعي لدى الفئات المستهدفة».
كما تتضمن أهداف الزيارة إبراز دور السعودية في مكافحة الإرهاب والتصدي للأفكار المنحرفة والضالة، ورعاية وإصلاح أبنائها، والإسهام في جهود المملكة الوقائية للتصدي للأفكار المتطرفة والمنحرفة، والتعرف على نوعية الانحرافات الفكرية الموجودة لدى الفئات المستهدفة، والعمل على تأهيلهم للاندماج التدريجي في المجتمع ورعايتهم والتواصل مع أسرهم وتقديم المساعدة لهم وفق برامج تكاملية ترتكز على برنامج المناصحة وبرنامج الرعاية والتأهيل وبرنامج الرعاية اللاحقة. واستعرض العاملون على تنفيذ تلك البرامج، وهم أكاديميون على مستوى عال من الخبرة والكفاءة تم استقطابهم من الجامعات والمراكز التدريبية، أهداف كل برنامج والوسائل المعينة على تحقيقها سواء الشرعية أو الاجتماعية أو النفسية أو التدريبية أو الفنية.
وعرض القائمون على المركز أعداد المستفيدين من مركز الأمير محمد بن نايف للرعاية والمناصحة، حيث بلغ عدد المستفيدين من المركز العائدين من معتقل غوانتانامو 120 مستفيدا، انتكس منهم 23 شخصا وعادوا إلى الفكر الإرهابي، يمثلون ما نسبته 19 في المائة، فيما بلغ عدد المستفيدين من موقوفي الداخل في المركز 2820 مستفيدا، عاد منهم إلى الفكر الإرهابي نحو 368 مستفيدا، يمثلون ما نسبته 13 في المائة تقريبا، حيث قتل عدد منهم في مناطق القتال في اليمن والعراق، عوضا عن آخرين انضموا إلى التنظيمات الإرهابية الجديدة التي ظهرت أخيرا في سوريا، وضمنها «داعش» و«جبهة النصرة».

وأوضح القائمون على المركز أن نسب الانتكاسة تبقى حول معدلاتها الطبيعية، كما شرحوا أسباب الانتكاسة أو العود للجريمة الإرهابية، واهتمام المركز بمعالجة هذه الأسباب مع مختلف الجهات الحكومية ذات العلاقة، فيما استعرض ثلاثة من المستفيدين تجربتهم مع المركز.
بينما انتقل بعض عضوات الوفد إلى سجن الحائر في الرياض، حيث قمن بزيارة القسم الخاص بموقوفات النساء، وهو قسم مستقل يشرف عليه بالكامل كادر نسائي، وقابلن خلال الجولة الموقوفتين مي الطلق وأمينة الراشد.
وكانت السلطات الأمنية قبضت على مي الطلق وأمينة الراشد و6 أطفال العام الماضي، وذلك خلال محاولة تسللهم من الأراضي السعودية، في طريقهم إلى مناطق القتال باليمن، كما جرى القبض على ثلاثة سعوديين حاولوا مساعدتهم ونقلهم إلى هناك، حيث وفرت الأجهزة الأمنية طائرة خاصة تنقل ذوي الموقوفتين، وكذلك عددا من رجال الدين، من القصيم إلى جازان، وجرى تسليم الأطفال إلى ذويهم، فيما تم نقل الموقوفتين الطلق والراشد إلى الرياض، وذلك لاستكمال محاكمتهما في قضايا سابقة، فيما يجري إعداد لائحة دعوى حول هروبهما إلى اليمن والدوافع التي أدت إلى ذلك.
واطلع الوفد الزائر خلال جولته في سجن الحائر على عرض مرئي عن آلية العمل في سجون المباحث العامة والخدمات التي تقدم للموقوفين، واستمع لإحصائيات بعدد الموقوفين وعدد الزيارات العامة والخاصة، وكذلك عدد الاتصالات الهاتفية ما بين الموقوفين وذويهم. وتجول الوفد في مرافق السجن، وزار ضمن جولته مكاتب الجهات الحقوقية (هيئة حقوق الإنسان، الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، هيئة التحقيق والادعاء العام، فرع الرقابة على السجون) والتي تباشر أعمالها من داخل السجن، واستمعت العضوات لشرح عن الخدمات التي تقدمها مكاتب وكالة الضمان التابع لوزارة الشؤون الاجتماعية، وكتابة العدل، والأحوال المدنية، والجوازات.
وانتقل الوفد إلى داخل السجن، ووقف على أجنحة الزيارة العامة والخاصة، ومكاتب التحقيق، وغرف الحبس الانفرادي والجماعي، وتمكن العضوات من مقابلة بعض الموقوفين بالجناح المثالي، كما زرن المستشفى المركزي داخل السجن وتجولن بالعيادات الطبية المختلفة التخصصات بالمستشفى. واطلع الوفد على البيت العائلي، والفئة المستهدفة من الموقوفين، وهم الموقوفون المثاليون وذووهم الذين تتاح لهم الاستفادة من خدماته المتمثلة في لقاء الموقوف لأسرته لمدة يومين في بيئة فندقية.
وتضمن الوفد من عضوات مجلس الشورى الدكتورة حنان الأحمدي، والدكتورة دلال الحربي، والدكتورة هيا المنيع، والدكتورة لطيفة الشعلان، والدكتورة حمدة العنزي، والدكتورة أمل الشامان، والدكتورة هدى الجريسي، والدكتورة إلهام حسين. كما تضمن الوفد من الأكاديميات في الجامعات السعودية الدكتورة نادرة الفرج وكيلة جامعة الأميرة نورة، والدكتورة هند الفدا وكيلة الجامعة الإلكترونية، والدكتورة نورة أبانمي وكيلة عمادة شؤون الطالبات بجامعة الملك سعود، والدكتورة سعدى العرف من الجامعة الإلكترونية، والدكتورة نورة التويجري، والدكتورة فوزية الخليفي، والدكتورة سارة الخمشي من جامعة الأميرة نورة، والدكتورة هند المطيري من جامعة الملك سعود، والدكتورة دلال المالكي من جامعة شقراء.

بسبب عدم المساواة في إزالة إحداثات بـ"وادي النعى" حسب ادعائه "حقوق الإنسان" تحقّق في إضراب مواطن عن الطعام بمركز تبالة بيشة

المصدر: جريدة سبق الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م
http://sabq.org/8jvgde

سبق- البشائر:
تحقق الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في قضية إضراب المواطن سعيد فريخ، الموقوف بمركز شرطة تبالة التابع لمحافظة بيشة، عن الأكل، إثر عدم المساواة في إزالة إحداثات بـ"وادي النعى" حسب ادعائه.

وذكر مصدر مطلع بالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أن الجمعية بصدد متابعة موضوع المواطن سعيد فريخ، من أجل التأكد إن كان هناك تجاوز أو انتهاك لحقوقه، مؤكداً أنه قد يحدث أحياناً بعض التجاوزات عند تنفيذ الإزالات من قِبل بعض لجان التعديات؛ ما يتطلب وضع ضوابط واضحة لعملها بعيداً عن الاجتهادات الفردية.
وتعود تفاصيل القضية - حسبما ذكر مصدر مطلع بشرطة تبالة - إلى خلافات حول إحداثات بوادي "ابن النعى" الذي يطلب المواطن الموقوف سعيد فريخ المساواة فيه بأمر الإزالة عليه، وخصمه من قِبل الجهات المختصة.

حقوق الإنسان ترصد تشغيل العمالة في الأجواء الباردة

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150108/Con20150108745672.htm

سطام الجميعة (حائل)
ترصد جمعية حقوق الإنسان خلال تحذيرات الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة تشغيل أو استغلال العمالة أو الموظفين في الميدان أثناء فترة الصقيع، في ظل الأجواء الباردة التي تشهدها المناطق الشمالية حاليا التي قد تصل درجة الحرارة فيها إلى ما دون الصفر مئوية.
وكشف مصدر بالجمعية أنه يجب على أرباب العمل توفير البيئات الملائمة والمناسبة للعمالة لديهم، موضحا أنه يفترض على من يشغل مثل هذه العمالة أو من لديه مسؤولية عن إسكانهم أن يوفر لهم ظروف الحياة المناسبة التي تقيهم شر البرد القارس، مؤكدا أن ذلك يعد التزاما قانونيا وأخلاقيا على أرباب العمل.
ودعا المصدر أرباب العمل لأن تكون هنالك عناية أكثر في هذه العمالة خلال فترة الشتاء حفاظا على صحتهم، كون ذلك يعود بالإيجاب على صاحب العمل كي لا يخسر عامله بمرض ونحوه.

أنظمة الحماية من الإيذاء

المصدر: جريدة الجزيرة الاثنين 14 ربيع أول 1436هـ - 5 يناير 2015م
http://www.al-jazirah.com/2015/20150105/ar7.htm

عبد الحفيظ الشمري

مع تدشين مشروع أو نظام «الحماية من الإيذاء» الذي ترعاه بعض الجهات المعنية بشؤون الأسرة والمجتمع، فإنه يتحتم على الجميع التعرّف على هذا النظام والتفاعل معه وتكريس مفهوم العمل الخلاَّق خدمة له، وللفئة المستهدفة فيه، إذ يعد هذا المشروع رؤية حضارية، وضرورة أخلاقية عصرية تفرضها التحديات الجديدة لا سيما فيما يتعلّق برعاية الإنسان وحمايته من الكثير من صور الإيذاء المعنوي والجسدي.
فمفهوم الإيذاء قد يتلخص باستغلال الإنسان وإساءة معاملته والاعتداء عليه، إما من خلال عمل مهني، أو بصفة شخصية، أو اعتبارية، من قِبَلِ من يرعى شأنه أو يقوم على تربيته. وقد يلحق هذا الإيذاء بالصغار والقاصرين أو حتى بكبار السن، إلا أن صوره تبدو أليمة وقاسية حينما يتعلّق بالطفل، لا سيما ما تفرزه بعض المشاكل الأسرية، وانتقام بعض الأطراف

في هذه الشراكة الزوجية الفاشلة من بعضهم، كالبطش والحبس والاحتجاز والإيذاء الجسدي الذي تكشفه بعض الجهات المعنية.
ومع توفر هذا النظام وتكامل مشروعه النظري والتطبيقي فإنه من المهم أن يُنْهَضَ بتطبيقه، وأن تتضافر الجهود خدمة لهذه الفئة، مع السعي إلى تطوير الذات وبناء منظومات أسرية واجتماعية وبيئات عمل مناسبة، تكفل للفرد حياته وحريته وحقوقه المعنوية والمادية.
ومن أبرز هذه الجهات والمنظومات التي ترعى هذا النظام وتعمل على تطبيقه وإنجاح مساعيه هي وزارات: الشؤون الاجتماعية والصحة والداخلية، إضافة إلى هيئة حقوق الإنسان واللجنة الوطنية للطفولة، والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، إضافة إلى دور وسائل الإعلام، ووسائل التواصل الاجتماعي والشخصيات المتميزة في المجتمع التي قد يكون لها دور فاعل في نجاح هذه الجهود، وخدمة هذه الحملات الوطنية لمحاربة آفة الإيذاء، والتقليل من أضراره، وحماية المجتمع من نتائجه السلبية.
وتتوافر في هذا الاتجاه عناصر ثلاث يرتكز عليها هذا النظام؛ وهي: الحماية والعلاج والتأهيل، إلا أن بناء الثقة والتعاون بين هذه المؤسسات والأسر والأفراد هو الخطوة الأولى لنجاح هذه العناصر لا سيما حينما تكون هناك رغبة صادقة لدى الناس، مع وجود مختصين يسهمون في بناء منظومات عمل تدعم هذه الحملات، من أجل الحد من حالات الإيذاء التي يتعرض لها هؤلاء المستهدفون بمثل هذه المشاريع الإنسانية الضرورية.
وربما الجانب الوقائي في مثل هذه الحالة هو المناسب والضروري أكثر من الجانب العلاجي، على نحو حل الكثير من المشاكل الأسرية والاجتماعية والاقتصادية لهذه الفئة من الناس الذين لا يملكون الكثير من الحلول، وقد يكونوا ضحية لمثل هذه الممارسات من العنف.. فلا ذنب لهم إلا أنهم وقعوا ضحية لمثل هذه المشاكل والمعاناة.
ومن أبرز تداعيات هذه الحالات من الإيذاء أنها تنعكس على المجتمع بنتائج مؤذية، حينما تخرج هذه النماذج إلى المجتمع أو الشارع، لتشاهدها رأي العين دون رقيب أو حسيب، في وقت كان من الأجدى وضع الحلول المناسبة مبكراً من أجل الوقاية من تداعياتها، وعلاج انحراف السلوك قبل أن يستفحل أو يتطور إلى ما لا تحمد عقباه.

مطاردة دوريات الحماية الفطرية لمركبة تنتهي بوفاة شاب بالجوف

المصدر: جريدة عاجل الجمعة 11 ربيع أول 1436هـ - 2 يناير 2015م
اضغط هنا

ماجدالرويلي - الجوف (عاجل)
أسفرت مطاردة بين دوريات الحماية الفطرية بمحمية حرة الحرة بالجوف ومركبة، عن وفاة شاب وإصابة آخرين.
وعلمت "عاجل" من مصادرها، أن دوريات الحياة الفطرية صدمت سيارة جيب شاص يقلها ثلاثة شبان، في ساعة متأخرة من ليل البارحة، ونتج عن الحاث انقلاب الجيب، وتُوفِّي شاب ونقل اثنان إلى مستشفى طريف أحدهما حالته خطيرة.
وعلق عضو في هيئة حقوق الإنسان بالجوف، عبر صفحته في "تويتر"، أنه وفقا لقانون هيئة الحماية الفطرية، فإن تصرف الدورية مخالف لنص المادة الرابعة والعشرين، ويحق لذوي المتوفَّى رفع دعوى قضائية.
وتنص المادة الرابعة والعشرون أنه يحظر على الجوالين القيام بالمطاردات التي من المحتمل أن تفضي إلى حصول وفيات أو إصابات.

حقوق الانسان تنفي تغريم المتنازل عن العمالة المنزلية مليون ريال

المصدر: جريدة الوئام السبت 12 ربيع أول 1436هـ - 3 يناير 2015م
اضغط هنا

الرياض - الوئام :
نفت هيئة حقوق الإنسان، التقارير التي جرى تداولها مؤخراً حول وجود نية لديها في تطبيق عقوبة بقيمة مليون ريال لمن يعلن تنازله عن العمالة المنزلية.
وأوضحت الهيئة عبر حسابها على موقع التواصل الاجتماعي «تويتر», أن التعليمات الخاصة بعلاقة العامل بصاحب العمل تنظمها العلاقة التعاقدية وأنظمة العمل, خاصة لائحة العمالة المنزلية ومن في حكمهم, مؤكدة عدم وجود أي عقوبات أو غرامات جراء تنازل صاحب العمل لانتقال عمالته الى صاحب عمل آخر.
وأضافت الهيئة أن من يثبت عليه جريمة الاتجار ضد من يعملون لديه فإن الجهات العدلية والقضاء هي المعنية بتطبيق نظام مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص ضد المخالفين.

يمارسن أساليب غير أخلاقية ويسكنّ الأحياء العشوائية ويفترشن دورات المياه

وافدات ينصبن شباكهن بـ"التسوُّل المقنع" لاصطياد الشباب

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 15 ربيع أول 1436هـ - 6 يناير 2014م
http://sabq.org/gYugde

سلطان السلمي- سبق- جدة:
أصبح التسوُّل ظاهرة للكسب السريع، ومنه ما اتخذ شكلاً "مقنعاً" لاصطياد ضحايا كثراً في دروب الرذيلة؛ إذ تنتشر هذه الأيام متسولات وافدات بمواقع يكثر فيها وجود الأسر والشباب، مثل الكورنيش والمتنزهات العامة، خاصة في مدينة جدة، ويظهرن بكامل زينتهن، على الرغم من صغر أعمارهن؛ وذلك لتسويق أنفسهن عبر التسوُّل؛ فهن مخالِفات لنظام الإقامة، واتخذن من الأحوشة العشوائية والمنازل القديمة مأوى لهن.
وما يزيد الأمر خطورة أن تلك الظاهرة سبق أن انتشرت في جنوب البلاد في مدينة أبها قبل فترة؛ إذ وُجدت متسولات من جنسية عربية في إحدى الحدائق، وأُصيب عدد من الشباب بـ"الإيدز" من جراء تلك الأفعال غير المشروعة بعد إيقاعهم من قِبل المتسولات.
"سبق" التقت إحدى الفتيات على الكورنيش الجنوبي بجدة. وقالت (ن. خ) البالغة من العمر 20 عاماً: "أتينا لأداء مناسك العمرة منذ فترة قريبة، وذهبنا إلى جدة للبحث عن لقمة العيش، ونظراً لتدهور الحالة والحروب القائمة في بلادنا أصبحنا مشرَّدات؛ وتوجهنا للتسول". مضيفة بأنها تعيش مع ثلاث فتيات من المنطقة نفسها بغرفة داخل حوش بأحد الأحياء العشوائية بجدة.
وعند سؤالنا عن لبسها الفاتن وزينتها قالت: "ملابسنا ليست من اختيارنا؛ فهي من فاعلات الخير، وأنا أحب أن أظهر بشكل لائق". وبمواجهتها عن بعض الفتيات من جنسيتها يمارسن بعض الأساليب غير الأخلاقية (الرذيلة)، وخصوصاً مع الشباب المراهقين، نفت ذلك، وقالت: "لا أعلم إلا عن نفسي. أما البقية فليس لي علاقة بهن، ولكن بعضهن تعرض نفسها مقابل 1500 ريال لليوم، ولكن لا أعلم أين أو من هن".

وافدات متسولات

وقال الشاب أحمد الزهراني، أحد مرتادي الكورنيش الجنوبي: "ألاحظ وجود عدد كبير من المتسولات (وافدات من جنسية عربية)، يختلطن بالمارة، ويتسببن في الإزعاج لنا. واللافت للنظر أنهن بكامل زينتهن، والعطور تفوح منهن؛ ما يجعل الشباب يقتربون منهن، وبعضهن يشتكين حالهن للعوائل، والشباب هم المستهدفون".

نوايا خبيثة

وذكر "علي البقمي" أنه في عيد الفطر الماضي، وعند تنزهه مع الشباب في الحديقة القريبة من المستشفى العسكري، وعند جلوسهم "ذهبت إلى سيارتي لجلب بعض الأغراض، وأتت فتاة جميلة، عمرها يقارب 22 عاماً، وكانت بكامل زينتها، وتطلب مني مساعدتها بالمال. ولما رفضت أصرت عليّ، واقتربت مني بكلمات استعطاف، وقالت لي: (ساعدني وسوف أعمل لك ما تريد)، حينها أيقنت أنها تحمل نوايا غير جيدة وخبيثة".

علاقة غير شرعية

وذكر أحد الشباب - فضل عدم ذكر اسمه - أنه وقع في علاقة غير شرعية مع إحدى الفتيات قبل شهرين بمقابل مالي، لا يتجاوز 1000 ريال، وقال: "كانت غلطة شيطان في ذلك الحين، وعند تذكيري من قِبل أحد الشباب بإصابة شابين بالإيدز في مدينة أبها خفت وقلقت كثيراً. حينها ذهبت إلى مستشفيات عدة، وكشفت على نفسي - ولله الحمد - أثبتت النتائج عدم إصابتي. وأحذر جميع الشباب منهن؛ فهن خطر على المجتمع بأكمله، وليس فقط الشباب".

المرافق مأواهن
وذكرت "فاطمة الصبياني" أنهن "يستخدمن المرافق الحكومية مأوى أو استراحة لهن، وعند دخولنا إلى دورات المياه تجدهن يضعن الفُرش والأطعمة داخلها؛ ما يشكل خطراً على النساء وأطفالهن".
وقالت إحدى المسؤولات عن نظافة دورات المياه النسائية إنها تعاني كثيراً من هؤلاء المتسولات؛ إذ يضايقنها بشكل شبه يومي، ويكثرن أوقات الإجازة الأسبوعية، مشيرة إلى أنه يجب على الجهات المختصة أن يبعدوهن؛ حتى لا يقمن بأعمال لا تُحمد عقباها.
حقوق الإنسان
وذكر المتحدث الرسمي باسم هيئة حقوق الإنسان في السعودية، الدكتور إبراهيم الشدي، أن "الهيئة ليست جهة مختصة بمثل هذه القضايا، وإنما نحن نتابع الجهات المعنية بها من ناحية التعامل معهن وفق الأنظمة ودراسة الحالات".
الجهات الأمنية
من جانبه، أوضح الناطق الإعلامي المكلف بشرطة منطقة مكة المكرمة، الملازم أول رائد بن محمد الصحفي، أن الأشخاص الذين يمارسون التسول في الشوارع والمرافق العامة تتعامل معهم جهات أمنية مشتركة، بالتعاون مع مكتب مكافحة التسول بالشؤون الاجتماعية، مؤكداً أن هذه الظاهرة تعد مخالفة صريحة للنظام، ومن يتم ضبطه ممارساً لهذه المخالفة من المواطنين أو المقيمين يتم التثبت من هويته وإحالته للجهات المختصة لتطبيق النظام بحقه.
"الهيئة": الظاهرة مسؤولية "مكافحة التسوُّل".. وتحركنا وفق بلاغات
وأكد المتحدث الرسمي باسم فرع الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمنطقة مكة المكرمة، عبدالرحمن الجابري، أن "الهيئة ليست مسؤولة عن المتسولات في الأماكن العامة، مثل الكورنيش والحدائق، إنما هن مسؤولية مكافحة التسول؛ فهي من تقوم بالقبض عليهن والتعامل معهن. أما فيما يخص التجاوزات الأخرى مثل التحرش وعمل الرذيلة وغيرها فنحن نقوم بالتحرك وفق بلاغ يأتينا، ونتأكد من صحته فقط، ونقوم بالإجراءات اللازمة. ونحن لدينا جولات بشكل يومي على عدد كبير من الحدائق والمتنزهات".
"آل طاوي": "مكافحة التسول" بجدة تعمل وفق إجراءات نظامية
وأكد المدير العام لفرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة، عبدالله بن أحمد آل طاوي، أن "مكتب مكافحة التسول بجدة يعمل ضمن منظومة أمنية من جهات حكومية عدة، ومتى ما تم رصد المتسول يتم القبض عليه من قِبل اللجنة، فإن كان سعودياً تم اتخاذ الإجراءات اللازمة من قِبل وزارتنا حسب ما يثبته البحث الاجتماعي على الحالة، وإن كان مقيماً يحال إلى الترحيل، ومن ثم تتخذ بحقه الإجراءات النظامية من قِبل الجهات الأمنية المختصة. أما ما يتردد من ملاحظات أخرى أخلاقية فهذا يقع خارج دائرة اختصاصاتنا".

مجلس هيئة حقوق الإنسان يعقد جلسة عادية: إدانة الجريمة الإرهابية

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 16 ربيع أول 1436هـ - 7 يناير 2015م
http://www.alriyadh.com/1010822

الرياض - نايف آل زاحم
عقد مجلس هيئة حقوق الإنسان جلسته العادية اليوم برئاسة الدكتور بندر بن محمد العيبان وفي بداية الجلسة حمد المجلس الله على ما أوضحه صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، خلال الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، والتي طمأن فيها الجميع على صحة خادم الحرمين الشريفين، الملك عبدالله بن عبدالعزيز، -أيده الله - إثر الفحوص الطبية التي يجريها، وعبر المجلس عن دعواته بأن يمن الله على خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز بموفور الصحة والعافية، ويجنبه كل مكروه وأن يمده بعونه وتوفيقه لمواصلة مسيرة العطاء المباركة.

كما دان المجلس العملية الإرهابية التي وقعت صباح الاثنين في مركز سويف الحدودي والتي نتج عنها استشهاد ثلاثة من رجال الأمن، وعبر المجلس عن تعازيه ومواساته الى مقام خادم الحرمين الشريفين -أيده الله- وسمو ولي عهده الأمين وسمو ولي ولي عهده -يحفظهم الله- ولأسر الشهداء سائلين الله أن يتغمدهم بواسع رحمته وأن يلهم الجميع الصبر والسلوان، وتمنى للمصابين الشفاء العاجل، كما أشاد المجلس بتضحيات رجال الأمن وبسالتهم في الحفاظ على أمن الوطن وحماية حياة المواطنين والمقيمين من عبث العابثين.

أبغض الحلال إلى الله

المصدر: جريدة عكاظ السبت 12 ربيع أول 1436هـ - 3 يناير 2015م
www.okaz.com.sa/new/Issues/20150103/Con20150103744679.htm

عبدالله عمر خياط

تزعجنا دائما الأخبار التي تحمل تصاعد نسبة حالات الطلاق بين المتزوجين والتي وصلت فيما أذكر إلى حوالي 40% من حالات الزواج.

والذي لا شك فيه أن الطلاق لم يكن ليحدث إلا بسبب مشكلة وهنا يقتضي الأمر البحث عن سبب المشكلة والعمل على حلها .

في العديد من المناسبات عزوت المشكلة لعدم تقدير الزوج أو الزوجة للمسؤولية .. أو لأن الاثنين اعتبرا الزواج تجربة، وأنهما لم يتكلفا أي قدر من الخسارة المالية لأن الوالد مليء اليد .. أو أنه احتمل الدين ليفرح بزواج ابنه!

كل ذلك كان بعض ما عزوت إليه سابقا سببا للطلاق .. لكنني اليوم اكتشفت ما لم يكن لي على بال.

فقد نشرت «الشرق» بعدد يوم الأربعاء 1436/2/26هـ تحت عنوان: «322425 سعودية يتزوجن في عمر 15 سنة».

والخبر يعالج الموضوع من الناحية الشرعية حيث قال المتحدث باسم هيئة حقوق الإنسان الدكتور إبراهيم الشدي: إن فتوى مفتي المملكة عبد العزيز آل الشيخ بزواج الفتيات دون سن الـ 15 عاما لا يتعارض مع ما قامت به المملكة بالتوقيع عليه من اتفاقية حقوق الطفل.

ثم يكشف الخبر بعد ذلك الحقيقة المذهلة بما نصه: وكانت نتائج البحث الديموجرافي الأخير التابع لمصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات قد أظهرت أن مجموع عدد النساء اللاتي تزوجن في عمر 15 سنة بلغ 322425، واحتلت الرياض المرتبة الأولى بـ 80219، تليها مكة المكرمة 68517، ثم المنطقة الشرقية 50058، وعسير 23737، والمدينة 22474، وحائل 7205، وجازان 18945، والباحة 7988. وبينت نتائج المسح أن نسبة السعوديات اللاتي سبق لهن الزواج وتزوجن للمرة الأولى قبل عمر العشرين 45.2% مما يعني أن من بين كل 100 امرأة سعودية تزوجت هنالك 45 امرأة تزوجت قبل عمر الـ 20.

إن الزواج مسؤولية .. ومسؤولية مشتركة والذي يكشفه هذا الخبر أن لصغر السن أثرا في اتخاذ القرار بالرغبة في الزواج ، وكذا في سرعة الانفصال مع نزغ الشيطان الذي لا شيء يسره كطلاق الرجل من امرأته .

ولذا فإن من واجب رب الأسرة – أي أسرة – أن لا يستجيب لهوى ابنه ورجاء ابنته بالزواج المبكر فإن ذلك مجرد هوى لا يستقيم والمسؤولية التي على الزوج أن يتحملها ، والتكافل المفروض على الزوجة ، والله الهادي إلى خير السبيل.

شبهة الاتجار بالبشر

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 14 ربيع أول 1436هـ - 5 يناير 2015م
http://www.aleqt.com/2015/01/05/article_920291.html

خالد السهيل

أخيرا أكدت هيئة حقوق الإنسان، على لسان المشرف عليها في المنطقة الشرقية أن الذين ينشرون إعلانات التنازل عن سائق أو عاملة منزلية، بمقابل مادي، تنطبق عليهم حالات الاتجار بالبشر. هذا تطور لافت، إذ سبق أن كتبت أتساءل عن الموقف القانوني للمكاتب والأفراد الذين يمارسون الإعلان عن هذا النشاط، بشكل مبتذل وسمج.
قالت هيئة حقوق الإنسان في التصريح الذي نشرته صحيفة مكة الجمعة الماضي 2/1/2015 إنها سوف تسعى لإيقاف هذه الإعلانات.
وحسب التقرير فإن الهيئة تسعى إلى تجريم الشخص المعلن والمطبوعة التي تنشر مثل هذه الإعلانات.
والعقوبات في حالة الإدانة قد تصل غرامتها إلى مليون ريال أو السجن 15عاما أو بهما معا.
هذا التحرك من هيئة حقوق الإنسان وإن جاء متأخرا، لكنه يستحق الثناء إذ من غير المعقول أن تسود مفاهيم ضد الإنسان ولا تجد من يقف ضدها.
إن بعض الممارسات الخاطئة أصبح السكوت عليها يعطيها مشروعية في أذهان البعض وحتى لغة الإعلان وطريقتها توحي وكأن هذا المكتب أو ذاك الفرد يملك العامل ويتحكم فيه ويبيعه ويشتريه كما يشاء وهذا حتما غير دقيق. بعض الناس يمتعض من مثل هذه القرارات لكن في النهاية لا يصح إلا الصحيح. ولا شك أن تفعيل تنفيذ العقوبات يفضي إلى اختفاء هذه الظواهر الشاذة التي تنتج عنها صور ذهنية تنعكس في تقارير سلبية لسنا في حاجة إليها.

العيبان وتجارة الأشخاص

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 14 ربيع أول 1436هـ - 5 يناير 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150105/Con20150105745063.htm

بدر بن سعود

أعود بعد إجازة من الكتابة استمرت لعشرة أيام تقريبا، وكنت قبل أيام قد حضرت مع زملاء اجتماعا صباحيا جميلا بالدكتور بندر العيبان رئيس هيئة حقوق الإنسان السعودية، وأركان إدارته، وكان هذا ـ على وجه التحديد ـ في اليوم الأخير من السنة الميلادية الماضية، والاجتماع تناول موضوع مكافحة المتاجرة بالأشخاص، وتكلم فيه الدكتور العيبان لأكثر من ساعة ونصف، وقال بأن حجم هذه التجارة حول العالم يصل إلى 32 مليار دولار في السنة، وتأتي في المركز الثالث بعد تجارة الأسلحة والمخدرات، وقد استرسل في شرح المسألة بدون وقفات، وكأنه يقرأ من ورقة أو كتاب، ولعل أشكال المتاجرة الواضحة في المملكة تبدو في عصابات التسول وتجار التأشيرات والاستغلال الجنسي، ومعظم ضحايا الجرائم المذكورة يدخلون إلى البلد في الغالب عبر الحدود البرية وبطرق غير مشروعة، أو يأتون بفيزة عمرة أو حج ولا يغادرون إلا عند الضبط والترحيل.

المملكة يوجد فيها نظام لمكافحة جرائم الاتجار يحتوى على خمس عشرة مادة، وصدر في سنة 2009 بأمر ملكي، وتتشارك في تنفيذه جهات أمنية وخدمية كثيرة، وهناك لجنة دائمة في هيئة حقوق الإنسان السعودية مهمتها متابعة هذا الملف، ويدير أعمالها اليومية أمين اللجنة بدر باجابر، إضافة إلى مجلة دورية عنوانها: «بشر» صدر عددها الأول في يناير الحالي، وحسب تقرير الهيئة عن جرائم الاتجار الصادر خلال الفترة ما بين عامي 2010 و2011، فإن جرائم الاستغلال الجنسي سجلت حضورا بارزا، والضحايا كانوا من جنسيات سعودية ومغربية ويمانية وفلسطينية وإندونيسية وفلبينية وهندية وصومالية وإثيوبية، وتراوحت أعمارهم أو أعمارهن في المتوسط من 23 إلى 28 سنة، وفي المقابل تفاوتت عقوبات الحبس لمداني جرائم الاستغلال ما بين ثلاثة أشهر وسبع سنوات، وبدأت غراماتها المالية من ألف ريال سعودي وبسقف لم يتجاوز العشرين ألف ريال سعودي في أحسن الأحوال.

الدكتور العيبان أوضح أن قضايا «العضل» وتزويج الصغيرات مقابل مبالغ مالية كبيرة يدخل في الاتجار غير المشروع بالأشخاص، وبالتالي فأحكام النظام وعقوباته تنطبق عليهما، ولا ينطبق الأمر على الإعلانات المنشورة في الصحافة والخاصة بالتنازل عن خدمات العمالة المنزلية، وفهمت من كلامه، وقد أكون مخطئا، أن قيام مكاتب الاستقدام أو شركات تشغيل العمالة بتأجير عمالتها لساعات متفق عليها، مع تحديد تسعيرة لكل ساعة لا يعتبر اتجارا، إلا إذا تم بدون علم أو رضا العمالة أو استفادتها المباشرة، ولو أن القضية تحتاج إلى تقنين مقيد بطبيعة العمل، كما هو الحال في بريطانيا وبعض الدول الغربية، ولست متأكدا من عدم مخالفة السابق لنظام العمل السعودي في نسخته الحالية، والعيبان ذكر أن الهيئة وافقت على مئة وإحدى وخمسين توصية من أصل مئتين وخمس وعشرين توصية قدمتها الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة حول حقوق الإنسان في المملكة، بينما تحفظت جزئيا أو رفضت تماما أربعا وسبعين توصية لمعارضتها الشريعة الإسلامية، وبين أن المملكة لم توقع على «اتفاقية المهاجرين»؛ لأنها ترفض مبدأ منح الجنسية بدون ضوابط أو منافع وبعد مرور فترة زمنية معينة، خصوصا أن المنح المفتوح ربما أثر في التركيبة السكانية وغير في الديموغرافيا بشكل مربك.

هيئة حقوق الإنسان، وعلى لسان رئيسها، مستاءة جدا من تصنيف المملكة، وفي رأي العيبان، فإنه من الظلم ومن التحامل غير المبرر وضع المملكة ضمن دول المستوى الثالث في مجال الاتجار بالأشخاص، والأخير يعني أنها لا تقوم بإجراءات كافية لمكافحة الإتجار، وتبنى عليه عقوبات اقتصادية لولا العلاقات الاستراتيجية بين المملكة والدول المهمة، فمن يأتي ليقيم حقوق الإنسان يقول كلاما إيجابيا ثم يذهب ويكتب في تقريره كلاما سلبيا، ويظهر أن معادلة الحقوق تستخدم لخدمة أهداف سياسية بالدرجة الأولى، على اعتبار وجود دول آسيوية في مستويات أفضل، وليس فيها نظام لمكافحة الاتجار بالأشخاص مثلما المملكة، وبعض هذه الدول يعتبر مركزا لجرائم الاستغلال الجنسي، وأمريكا نفسها تحتضن ما يقارب أربعة عشر مليون عامل غير نظامي، وهم يشكلون في غالبيتهم مصدرا حيويا للاتجار بالأشخاص، ولا أحد يجرؤ على انتقادها، فيما تحاسب المملكة على أعمال استغلال جنسي يديرها سعوديون باسم السياحة الجنسية خارج حدودها وفي أماكن لا تخضع لولايتها، والمملكة ـ من وجهة نظر العيبان ـ تحتفظ بسجل معقول في مجال مكافحة الاتجار بالأشخاص وتستحق المستوى الثاني بأقل تقدير، وأضم صوتي لصوته، وأتفق معه بدون قيد أو شرط.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

"الصحة" لـ "الحياة": شكاوى "المرضى" كانت حبيسة "الأدراج" وتصطدم بـ "البيروقراطية"!

المصدر: جريدة الحياة السبت 12 ربيع أول 1436هـ - 3 يناير 2015م
اضغط هنا

جدة – أروى خشيفاتي

تسعى وزارة الصحة عبر نظام جديد في صناديق الشكاوى للمراجعين للمستشفيات والوزارة، إلى إنهاء مشكلات عدة تقف أمام شكاوى المراجعين في الوزارة والمستشفيات الحكومية، إذ تصطدم تلك الشكاوى بالبيروقراطية في العمل الإداري، والمحاباة للعلاقات الشخصية التي تجعل الشكاوى حبيسة الأدراج، إضافة إلى قلة الدعم المالي لأقسام علاقات المرضى.

واعترف رئيس قسم حقوق وعلاقات المرضى في المديرية العامة للشؤون الصحية في جدة سلطان الغامدي لـ «الحياة» بأن الشكاوى في السابق لم يكن ينظر لها بمنظور جدي، إذ تدخل في معاملات بيروقراطية طويلة تنسى بعدها الشكوى وتظل حبيسة الأدراج، ولا يتم التعامل معها.

وأوضح أن بعض الإدارات الصحية تهمل الشكوى لأسباب عدة، من أهمها الرغبة في عدم التأثير على سمعة المركز وإدارته بسبب كثرة الشكاوى، والمحاباة بأن تطغى العلاقة الشخصية على المهنية في العمل، لافتاً إلى أن تلك الإدارات تعتبر تقديم الشكاوى كيدية، وذلك لذريعة عدم الاهتمام بها.

وأضاف: «إن الهدف الأساسي من وجود مكاتب علاقات وحقوق المرضى إيجاد حلقة وصل ما بين المريض والمسؤول، وتوفير مكتب خاص ومستقل لموظف علاقات وحقوق المرضى في بعض المراكز، بينما لم نستطع توفير هذه المكاتب في بعض آخر بسبب تهالك وتقادم المباني، وعدم وجود مساحات كافية، إذ إن وضع غالبية المراكز الصحية الأولية في مدينة جدة يعتبر صعباً».

وبيّن الغامدي أن صناديق الشكاوى التي تم توزيعها على مراكز الرعاية الصحية الأولية خلال الأيام الماضية، يكون مفتاحها مع الموظف المختص في مكتب علاقات وحقوق المرضى، مشيراً إلى أن أهم التحديات التي تواجه مكاتب حقوق وعلاقات المرضى هي قلة الدعم المادي.

وأضاف: «من أهم حقوق المريض داخل مركز الرعاية الصحية الأولية تلقي الرعاية المتكاملة اللازمة لحالته الصحية، ومعاملته معاملة طيبة حسنة، والحفاظ على ستر عورته في غير ما تقتضيه ضرورة العلاج، إضافة إلى حصوله على معلومات كافية من الطبيب المعالج عن التشخيص والعلاج بلغة بسيطة ومفهومة، ومعرفة اسم الطبيب المعالج وتخصصه ووسيلة الاتصال به، والتعرف على الخطة العلاجية ومناقشتها ومعرفة البدائل والمضاعفات والمخاطر مع الطبيب المعالج».

وأكد أن الحصول على الرعاية المستمرة والمنظمة من أبرز حقوق وأهم الأمور التي يجب أن تتوافر للمريض أثناء علاجه، والإحالة إلى مستويات العلاج المختلفة إذا ما اقتضت حاله ذلك، وموافقته الخطية المسبقة والمبنية على معرفته أو ذويه بإجراء أي عمل جراحي أو تداخلي أو تخدير إلا في حالات الطوارئ، موضحاً أن الحوادث التي تستدعي تدخلاً طبياً بصفة فورية بما يتفق مع الأنظمة تتطلب السرية التامة للمعلومات الخاصة بالمريض، وعدم الإفصاح عن أية معلومات إلا بموافقته باستثناء الصفة القضائية، وتقديم شكوى شفوية أو خطية أو تقديم مقترحات لإدارة المرفق الصحي أو الوزارة من دون التأثير على جودة الخدمة المقدمة له.

"إبصار" تطالب "القطاع الخاص" برفع أجور "ذوي الاحتياجات الخاصة"

المصدر: جريدة الحياة السبت 12 ربيع أول 1436هـ - 3 يناير 2015م
اضغط هنا

جدة - أحمد الهلالي

طالب الأمين العام لجمعية إبصار لتأهيل وخدمة الإعاقة البصرية، وعضو اللجنة الوطنية لمكافحة العمى محمد بلو القطاع الخاص بضرورة رفع مستوى الحد الأدنى من الأجور في توظيف ذوي الاحتياجات الخاصة، متهماً بعض الشركات باستغلال المعوقين وتوظيفهم بهدف الاستفادة من برنامج السعودة، من دون إلزامهم بالحضور، أو إعطائهم مسؤوليات يومية.

وأكد بلو أن بعض الشركات تنفذ «السعودة الوهمية» وهو إجراء سلبي يعمل على خفض إنتاجية الموظف ذوي الاحتياجات الخاصة، واعتماده على تقاضي أجر من دون أي عمل، مشيراً إلى أن الصعوبات والتحديات التي تواجه توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة بصورة فعلية تتمثل في بعض من أرباب العمل في القطاع الخاص، الذين يلمسون عدم قدرة المعوقين على العمل.

وأشار بلو إلى أن تجربة «جمعية إبصار» تجاه «السعودة الإيجابية» التي تحقق من خلالها مشاركة القطاع الخاص في الاستفادة من خطط السعودة والاعتماد على الجمعية في تأهيل الموظفين من ذوي الإعاقة البصرية، إذ تمويل الشركات برنامج التأهيل بهدف تنمية وتطوير المهارات الوظيفية لدى المعوقين بصرياً وتمكينهم من العمل لدى القطاعات الأخرى أو الاستمرارية في أعمالهم.

ولفت إلى أن الجمعية عملت على تطوير هذا البرنامج ليصبح «خدمة تعاونية» مع عدد من الشركات للاستفادة من نسب السعودة مقابل برامج تأهيلية تقدمها الجمعية للموظفين المعوقين بصريا المتعاقدين مع الشركات، وذلك على أن توظفهم الجمعية عليها أو تستمر في عملية التأهيل من خلال ما يستجد في عالم الإعاقة البصرية.

وبيّن بلو أن البرنامج التعاوني أسهم في تأهيل 95 من ذوي الإعاقة البصرية، إذ حصلوا على برامج تأهيلية في الجمعية، ويتقاضون أجور ورواتب موظفين كاملة بما يقارب أربعة ملايين ريال، إضافة إلى تامين طبي من ثلاث شركات، وأسهم ذلك في شكل فعال في خروج هؤلاء المعوقين بصرياً وأسرهم من حال العوز والحاجة إلى اعتمادهم كلياً على ما يتلقونه من تأهيل مستمر.

وشدد بلو على أهمية رفع مستوى الحد الأدنى من الأجور في توظيف المعوقين لدى القطاع الخاص، إذ يجب الا يقل المرتب عن خمسة آلاف ريال نتيجة ارتفاع غلاء أسعار المعيشة في السوق السعودية، ونظير الفائدة التي يجنيها القطاع الخاص من توظيف المعوقين بنسب السعودة، معداً ذلك منفعة متبادلة بين الطرفين.

"الجوازات" تصدر بطاقات ممغنطة لأبناء "القبائل النازحة" صلاحيتها 5 أعوام

المصدر: جريدة الحياة الاحد 12 ربيع أول 1436هـ - 3 يناير 2015م
اضغط هنا

الرياض - أحمد الجروان
علمت «الحياة» أن المديرية العامة للجوازات بدأت منح بعض أبناء القبائل النازحة، لاسيما في المناطق الشمالية، بطاقات ممغنطة أصدرت من طريق فرع المديرية في محافظة حفر الباطن في الأسبوع الماضي.
وأكـدت مصادر لـ«الحياة» أن فرع الجـوازات في محافظة حفر الباطن التابعة للمنطقة الشرقية، بدأ بتجديد بطاقات الهوية واستبدالها ببطاقة ممغنطة صلاحيتها تمتد إلى خمسة أعوام للقبائل النازحة في شمال المملكة، موضحاً أن الفئة المشمولة بالتجديد لمن تنتهي هوياتهم في ٣٠ ذو الحجة الماضي.
وأوضحـت أن التجـديد للنـازحيـن من قبائل الشمال، ولا تشمل القبائل النازحة من جنوب المملكة، مشيرة إلى أن شروط منح البطاقات الممغنطة لأبناء القبائل النازحة تتمثل في وجود بصمة في النظام للتحقق من هوياتهم، وتعبئة الاستمارات الموضوعة على موقع «أبشر».
وأشارت إلى أن إصدار البطاقات الممغنطة لن يؤثر في سير المعاملات الخاصة لدى الجهات الحكومية الأخرى، مبينة أن التجديد يجري بحسب ما يقتضيه النظام والتواريخ التي تحددها وزارة الداخلية.
وفي شأن آخر، وجّهت المديرية العامة للجوازات أفرعها في مدن ومحافظات المملكة كافة بعدم تسلم بطاقات الإقامة القديمة، موضحة أنه بالإمكان تسليم الإقامة المجددة من دون الحاجة إلى طلب البطاقة منتهية الصلاحية بعد استكمال دفع الرسوم وإدراج البيانات على موقع الجوازات.
وأشارت مصادر لـ«الحياة» إلى أن الجوازات ستتعامل مع الإقامات المفقودة من خلال التعميم عليها من طريق مركز المعلومات الوطني بواسطة رقم النسخة المحددة للإقامة، مشيرة إلى أن من الإجراءات الاحترازية التي يتولاها مركز المعلومات الوطني التعميم على الإقامة المفقودة أو المسروقة لدى الجهات الأمنية في المملكة لضمان عدم استخدامها، فيما تصدر الجوازات بطاقة بديلة برقم نسخة جديدة يسهل معه التعرف على عدد الإصدارات المنفذة للإقامة الواحدة.
وكشفت عن عزم المديرية طرح أربع خدمات جديدة عبر موقع «أبشر» الإلكتروني، مبينة أن الخدمات المزمع طرحها تتمثل في: «خرج ولم يعد»، وتسجيل بلاغ تغيب أو هرب، ونقل كفالة الأفراد، وإصدار إقامة للفترة التجريبية للوافد المحددة بثلاثة أشهر حتى يسهل التنقل داخل السعودية بشكل نظامي، موضحة أنه سيتم إجراء اختبارات على الخدمات الجديدة قبل طرحها رسمياً.
وأفادت بأن خدمة نقل البيانات أصبحت متاحة إلكترونياً من دون الحاجة إلى مراجعة الجوازات.
يذكر أن تسجيل بصمة المقيمات تتم بشكل سلس، في حين اعتمدت الجوازات شرط تسجيل بصمة المقيمات للتقديم على خدمة إصدار الإقامة وخدمة إصدار تأشيرة الخروج النهائي، ونقل خدمات وتعديل المهنة، بينما لن تتم الاستفادة من خدمات الجوازات للمقيمات بعد شهرين حتى يتم مسح البصمة.

مركز الأمير سلمان لأمراض الكلى يقيم حملة توعوية صحية

د. العومي: ارتفاع معدل تزايد الإيدز بين السعوديين إلى26٪

المصدر: جريدة الرياض السبت 12 ربيع أول 1436هـ - 3 يناير 2015م
http://www.alriyadh.com/1009557

الرياض - محمد الحيدر

سجلت حالات مرض الإيدز المكتشفة بين السعوديين زيادة بمعدل 26% عن عام 2012م، وتزيد بمعدل 18% عن العام الذي قبله 2011م، وبلغت نسبة الرجال إلى النساء وسط الحالات المكتشفة والمسجلة من السعوديين خلال عام 2013م 5 .1 تقريبًا، وتشكل الفئة العمرية المصابة بالإيدز من السعوديين المكتشفين في عام 2013م (15-49 سنة) 79% (428) حالة من أصل (542) حالة.

إلى ذلك أقام مركز الأمير سلمان لأمراض الكلى حملة توعوية صحية بمناسبة اليوم العالمي لمكافحة الايدز 2014م تحت شعار (علاج مدى الحياة وقاية مدى الحياة) الذي يوافق الأول من ديسمبر من كل عام، وذلك أقسام من المركز: العلاقات العامة والإعلام والتغذية العلاجية، والتوعية الصحية، والخدمة الاجتماعية، والصحة النفسية.

واشتملت الفعاليات التي أقامها على معرض اشتمل على نشرات وكتيبات ومطويات تهدف إلى تعزيز ورفع الثقافة الصحية لدى مرضى المركز والمراجعين والموظفين، إلى جانب التعريف بآخر تطورات المرض والطرق الجديدة في مكافحته وعن أهمية التعامل مع الآلات الحادة والإبر، التي تعتبر من مسببات انتقال العدوى بهذا المرض.

وأكد الدكتور محمد العومي المشرف العام على مركز الأمير سلمان لأمراض الكلى أهمية الدور التوعوي والوقائي لمرض الإيدز باعتباره الجانب الأهم، مشيراً إلى أن الوباء في تزايد مستمر ويهدد الكثير من الشعوب والمجتمعات خاصة الفقيرة منها في أفريقيا أو شرق آسيا، إضافة لتكاليف العلاج الباهظة للمريض الواحد والذي تقف أمامه بعض الدول عاجزة عن توفيره للمرضى لتحقيق الالتزامات الدولية والتمكن من الوصول إلى الأهداف التنموية العالمية.

وأضاف د. العومي بأن عدد الإصابات الجديدة بعدوى فيروس نقص المناعة البشري للعام 2013 م (بحسب منظمة الصحة العالمية) يقدر بحوالي 2.1 مليون إصابة جديدة، كما يقدّر العدد الكلي للمتعايشين بنهاية العام 2013 م ب35 مليون شخص على مستوى العالم، حيث بلغ العدد التراكمي لجميع الحالات المكتشفة منذ بداية عام 1984 وحتى نهاية عام 2013م (20539) حالة، منها (5890) سعوديًّا و(14649) غير سعودي. وتم اكتشاف (1777) حالة جديدة مصابة عام 2013م، منها (542) سعوديًّا و(1235) غير سعودي.

ولفت العومي إلى زيادة في الحالات المكتشفة بين السعوديين للعام 2013 م بمعدل 26% عن الحالات المكتشفة للعام 2012م، وتزيد بمعدل 18% عن العام الذي قبله 2011م، وبلغت نسبة الرجال إلى النساء وسط الحالات المكتشفة والمسجلة من السعوديين خلال عام 2013م 5 .1 تقريبًا، وتشكل الفئة العمرية المصابة بالإيدز من السعوديين المكتشفين في عام 2013م (15-49 سنة) 79% (428) حالة من أصل (542) حالة.

وحول طرق انتقال فيروس الإيدز بين السعوديون المكتشفين عام 2013م قالت الإحصائية: إن العلاقات الجنسية تقدر نسبتها بحوالي 94% من طرق العدوى، (510) حالات من أصل (542) حالة ، تليها نسبة تعاطي المخدرات بالحقن (3%) بما يعني (16) حالة ، ويليها انتقال العدوى من الأم إلى الجنين (2%) بما يعني (11) حالة.

مؤسسة محمد بن فهد ترصد 6 ملايين ريال لمشروع حاضنات السجون وتحسين منازل الفقراء

المصدر: جريدة الرياض الاحد 13 ربيع أول 1436هـ - 4 يناير 2015م
http://www.alriyadh.com/1009972

الدمام - إبراهيم الشيبان
رصدت مؤسسة الأمير محمد بن فهد للتنمية الإنسانية 6ملايين ريال لثلاثة مشاريع خيرية تتمثل في مشروع "صندوق شفاء" لمعالجة المرضى، والبدء في المرحلة الثانية من "مشروع حاضنات السجون لتأهيل مخرجات السجون ومستشفيات الأمل ودور الملاحظة" بالإضافة الى البدء في المرحلة الثانية ل "مشروع تحسين منازل الفقراء" على مستوى المملكة.
وأوضح الأمين العام للمؤسسة الدكتور عيسى الانصاري، أن المؤسسة تعمل على تنفيذ وتبني المشاريع الخيرية التي تساهم في خدمة المجتمع، مشيرا إلى أن المؤسسة رصدت الميزانيات الخاصة بالمشاريع الثلاثة لبدء استمرار تنفيذها على مستوى المملكة والتي تستمر سنوياً، لافتاً إلى ان المشاريع تتمثل في مشروع صندوق شفاء لمعالجة المرضى ومن هم بحاجة للمساعدة من ذوي الاحتياجات الخاصة والمرضى حيث يأتي إنشاء الصندوق لتلبية احتياجات المجتمع ودعم ومساندة العمل الخيري في المملكة، وكذلك استكمال المرحلة الثانية من مشروع حاضنات السجون لتأهيل مخرجات السجون ومستشفيات الأمل ودور الملاحظة من خلال التأهيل والتوظيف وفتح المشاريع الصغيرة، وكذلك البدء في تنفيذ المرحلة الثانية من مشروع تحسين منازل الفقراء الذي انهى في مرحلته الاولى تحسين عدد من المنازل في مناطق المملكة.
وأكد الأنصاري أن المؤسسة خيرية ذات بعد إنساني تركز على الأمور التنموية الإنسانية والأعمال الخيرية من خلال تنفيذ برامجها ومناشطها والعمل على إيجاد حلول إبداعية لمشكلات إنسانية وكذلك تأكيد استمرارية أنشطتها في مختلف مجالات التنمية الإنسانية عن طريق المبادرات التي تعمل تحت مظلتها.
ولفت الانصاري إلى ان المؤسسة تحظى بالدعم والاهتمام المستمر من لدن صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن فهد بن عبدالعزيز رئيس مجلس أمناء المؤسسة ومتابعة رئيس اللجنة التنفيذية للمؤسسة صاحب السمو الملكي الأمير تركي بن محمد بن فهد بن عبدالعزيز لجميع برامج ومشاريع المؤسسة لتحقيق أهدافها والمساهمة في تنمية وخدمة شرائح المجتمع المستهدفة.

"التجارة": السجن سنتين وغرامة مليون ريال لمخالفي أنظمة مكافحة التستر

المصدر: جريدة الرياض الاحد 13 ربيع أول 1436هـ - 4 يناير 2015م
http://www.alriyadh.com/1009820

الرياض - واس:

أعلنت وزارة التجارة والصناعة اعتزامها تطبيق العقوبات الصادرة بحق المخالفين لأنظمة مكافحة التستر التي حدد فيها عدد من العقوبات الرادعة للمتورطين، وتأتي هذه الخطوة بعد قيام الوزارة بمباشرة الحالات المخالفة وتطبيق أنظمة مكافحة التستر والعقوبات بحقهم والتي تصل إلى السجن لمدة سنتين وغرامة مالية بقيمة مليون ريال للمخالف الواحد، والتشهير بأسماء المخالفين على نفقتهم،كذلك إغلاق النشاط وشطب السجل التجاري، وإبعاد غير السعوديين عن المملكة.
وحذرت الوزارة عموم الشركات والمؤسسات والأفراد من التعاون مع المخالفين للأنظمة في المملكة، وهو ما يعرضهم للمسائلة القانونية والعقوبات النظامية، حيث تهدف الوزارة من وراء ذلك إلى الحد من ظاهرة التستر التجاري، وإيجاد بيئة تجارية نظامية وخالية من المخالفات، وتمكين المواطنين من العمل التجاري .
ووفقاً لنظام مكافحة التستر فقد نصت المادة الأولى على أنه (لا يجوز لغير السعودي ـ في جميع الأحوال ـ أن يمارس أو يستثمر في أي نشاط غير مرخص له بممارسته أو الاستثمار فيه بموجب نظام الاستثمار الأجنبي أو غيره من الأنظمة واللوائح والقرارات , ويعد ـ في تطبيق هذا النظام ـ متستراً كل من يمكن غير السعودي من الاستثمار في أي نشاط محظور عليه ممارسته، سواء كان ذلك عن طريق استعمال اسمه أو ترخيصه أو سجله التجاري أو بأي طريقة أخرى)
وفي سبيل تعاون الجهات المعنية في تطبيق النظام فقد نصت المادة الثالثة على كل جهة تصدر تراخيص بممارسة أي نشاط متابعة المنشآت والمحلّات التي رخصت لها ، للتحقّق من نظاميّة أوضاعها، وإبلاغ وزارة التجارة والصناعة بما تكتشفه من مُخالفّات في مجال التستر .
في حين قامت وزارة التجارة والصناعة تنفيذاً للمادة الثامنة من نظام مكافحة التستر بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة تنفيذ التوعيّة بمضار التستّر، وتبيان مخالفته للأنظمة المعمول بها، والعقوبات التي ستطبق بحقّ المخالفين .

برامج لتأهيل العاملين برعاية الأحداث والحماية الاجتماعية

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 11 ربيع أول 1436هـ - 2 يناير 2015م
اضغط هنا

داوود الكثيري - جدة تصوير: عناد الجيزاني
كشف المتحدث الرسمي لفرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة، أحمد بن عبيدالله الغامدي، عن اعتماد معالي وزير الشؤون الاجتماعية سليمان بن سعد الحميّد، حزمة برامج تدريبية وتطويرية لتأهيل العاملين بدور رعاية الأحداث والحماية الاجتماعية، إضافة إلى بعض الفروع الإيوائية بالوزارة، وذلك في عدد من مناطق المملكة بدءا من الشهر القادم.
وأضاف: «تشمل الخطة التدريبية للمركز الوطني للدراسات والتطوير الاجتماعي للعام الهجري الحالي 1436هـ عدد من الدورات التدريبية لتطبيقات الحاسب الآلي والربط الإلكتروني في مجالات المعاقين، الأيتام، الجمعيات والمؤسسات الخيرية، ومكافحة التسول، والمسنين، وشؤون الخادمات، حيث تهدف تلك الدورات إلى تدريب وتأهيل الأخصائيين والأخصائيات الاجتماعيين في الفروع الإيوائية وفروع الوزارة والعاملين بها والمراقبين الاجتماعيين العاملين بالمؤسسات الاجتماعية». وأشار الغامدي إلى أسماء بعض البرامج التدريبية، حيث قال: «ستكون هناك دورات تدريبية عن (التعامل الأمثل مع الأحداث المنحرفين) و(تنمية مهارات الإرشاد الاجتماعي والنفسي) و(تنمية مهارات العاملين في مجال الحماية الاجتماعية)، إضافة إلى دورات تعني بتنمية مهارات الحاضنات في التعامل مع الأطفال داخل المؤسسات الاجتماعية، وكذلك الطريقة المثلى في التعامل مع كبار السن والمعاقين في الضمان الاجتماعي وآلية تشخيص وعلاج المشكلات الاجتماعية والنفسية، إضافة إلى بعض الدورات الأخرى، والتي من المزمع إقامتها مطلع الشهر القادم، حيث ستعقد في كل من الرياض وجدة والدمام والمدينة المنورة وبريدة وأبها وحائل.
وأكد ابن عبيدالله أن الوزارة تحرص على تنمية الموارد البشرية العاملة في المجال الاجتماعي حتى تصبح على قدر من الوعي والإدراك بأهمية العمل، الذي تؤديه ويمس حياة المجتمع على مختلف فئاته وشرائحه، والذي بدوره سينعكس على قدرة وفعالية المؤسسات الاجتماعية في تقديم الخدمات والواجبات المنوطة بها، ملمحا إلى أن المركز الوطني للدراسات والتطوير الاجتماعي ينفذ عددا من البرامج التدريبية خلال فصلين تدريبيين في السنة وفق خطة تدريبية سنوية، يلتحق بها

عدد من الأخصائيين والباحثين والمراقبين الاجتماعيين والأخصائيين النفسيين من منسوبي الوزارة، ومن بعض القطاعات الحكومية والأهلية ذات العلاقة بموضوعات البرامج.

رفع نسبة السعودة بقطاع التجزئة إلى7 ٪ مطلع رجب

المصدر: جريدة المدينة السبت 12 ربيع أول 1436هـ - 3 يناير 2015م
اضغط هنا

سعيد الزهراني – الطائف
قررت وزارة العمل رفع نسبة السعودة في قطاع تجارة الجملة والتجزئة اعتبارًا من رجب المقبل، حيث تم رفع النسبة ما بين 2% إلى7% حسب حجم المنشأة، حيث إن قطاع التجزئة لديه أعداد كبيرة من العمالة الوافدة بما يعادل 16 % من إجمالي العمالة الوافدة في المملكة.
وتُعد المراكز التجارية المغلقة بيئة جاذبة للتوطين خصوصًا للمواطنات الباحثات عن عمل بالنظر إلى أنها مراكز مغلقة يسهل الإشراف عليها، كما أن ٧٥٪ من الباحثين عن عمل المسجلين في قاعدة البيانات لدى صندوق تنمية الموارد البشرية يحملون درجة الثانوية العامة أو أقل و ٨٠٪ من موظفي قطاع التجزئة يحملون درجة الثانوية العامة أو أقل، مما يشير إلى وجود توافق بين متطلبات العمل في قطاع التجزئة ومؤهلات الباحثين عن العمل المسجلين لدى الصندوق.

الشورى يحسم الجدل بشأن تعديل "أنظمة التقاعد" ..غداً وزير الإسكان تحت قبة المجلس نهاية الشهر الجاري

المصدر: جريدة المدينة الاحد 13 ربيع أول 1436هـ - 4 يناير 2015م
اضغط هنا

جابر المالكي – الرياض
يصوت مجلس الشورى على وجهة نظر اللجنة الخاصة بشأن ما أبداه الأعضاء من آراء وملحوظات أثناء مناقشة مقترح تعديل الفقرة (6) من المادة الثالثة لنظام تبادل المنافع بين نظامي التقاعد المدني والعسكري ونظام التأمينات الاجتماعية وإضافة فقرة جديدة للمادة الثالثة المقدم أمن عضو المجلس الدكتور عمرو رجب بموجب المادة 23 من نظام المجلس.
وعلمت «المدينة» أن اللجنة انتهت إلى المطالبة بدراسة تعديل الفقرة السادسة من المادة المشار إليها بما يعالج مشكلة أوجدها النظام القائم للتبادل التي تعتبر عائقًا للكثيرين من الاستفادة من نظام المنافع باشتراط أن يكمل طالب ضم المدد كامل المدة المطلوبة للتقاعد المبكر في النظام الأخير.
المدة مكملة للتقاعد

واوضحت اللجنة أنها وافقت على تعديل الفقرة «لتكون مدد الاشتراك المضمومة مكملة لاستحقاق معاش التقاعد قبل بلوغ سن الستين في النظام الأخير ويشترط أن يمضي المشترك خمس سنوات في النظام الأخير، مالم تكن أسباب الضم ناتجة من التخصيص أو كان انتهاء الخدمة بسبب الوفاة او العجز أو التنسيق من الخدمة»

عدم جواز الجمع

وقالت اللجنة في تقريرها المعروض على المجلس: إنها أضافت فقرة سابعة للمادة الثالثة من نظام تبادل المنافع نصت على (لا يجوز في حالة ضم الخدمات الجمع بين المعاش التقاعدي وراتب الوظيفة المشمولة بأي من نظامي التقاعد المدني والعسكري أو نظام التأمينات الاجتماعي). وفي موضوع آخر يناقش مجلس الشورى غدا تقرير لجنة الشؤون الخارجية بشأن التقرير السنوي لوزارة الخارجية للعام المالي 1435/1434هـ، وتقرير اللجنة الصحية بشأن التقرير السنوي للهيئة العامة للغذاء والدواء للعام المالي 1435/1434هـ. ويستمع المجلس خلال هذه الجلسة لوجهة نظر لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن ما أبداه الأعضاء من آراء ومقترحات أثناء مناقشة تقرير الأداء السنوي لصندوق تنمية الموارد البشرية للعام المالي 1435/1434هـ في جلسة سابقة، ويتضمن جدول أعمال هذه الجلسة مناقشة تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة بشأن مقترح مشروع نظام توطين الوظائف في المملكة المقدم من عضو المجلس الأستاذ عبد الرحمن الراشد بموجب المادة 23 من نظام مجلس الشورى.وأوصت اللجنة بالموافقة على ملاءمة دراسة المقترح الذي يهدف إلى تهيئة مناخ الأعمال في المملكة تنظيميًا ومؤسسيًا ليكون مشجعًا على إيجاد قطاعات إنتاجية وطنية تعمل فيها أيدٍ عاملة سعودية، تتمكن من الوفاء بمتطلبات الأجهزة الحكومية وشركات القطاعات الإستراتيجية لتحل منتجاتها محل الواردات، وتسهم في تنويع الهيكل الاقتصادي للمملكة، وفي حل مشكلة البطالة ودعم قطاع الأعمال السعودي.

خطط الإسكان

وفي سايق آخر من المقرر أن يحضر وزير الإسكان الدكتور شويش بن سعود الضويحي الجلسة العادية الخامسة التي يعقدها مجلس الشورى الثلاثاء 22 من شهر ربيع الأول الجاري، حيث يستمع أعضاء المجلس لموجز من معاليه عن خطط ورؤى الوزارة للمرحلة المقبلة، كما يجيب معاليه عن أسئلة واستفسارات الأعضاء عما يدخل في اختصاصات وزارة الإسكان.

ويرحب مجلس الشورى باستقبال مقترحات المواطنين واستفساراتهم التي يرغبون في عرضها على وزير الإسكان، وذلك على البريد الإلكتروني webmaster@shura.gov.sa أو على الفاكس رقم (0114816971) حتى موعد أقصاه يوم الاثنين الموافق 21 /3 / 1436هـ.

5 ضوابط لنقل كفالة العمالة من الشركات المتعثرة في تنفيذ المشروعات الحكومية

المصدر: جريدة المدينة الاحد 13 ربيع أول 1436هـ - 4 يناير 2015م

اضغط هنا

سعيد الزهراني - الطائف

شرعت وزارة العمل في تطبيق قرار المقام السامي المتضمن 5 ضوابط لنقل عمالة أي مشروع حكومي متعثر من المقاول القديم للمقاول الجديد وذلك بهدف تسريع إنجاز المشروعات الحكومية وذلك وفق التالي:

أولاً:

تقوم وزارة العمل بنقل خدمة عمالة عقد المشروع المتعثر (العمال والفنيين والمشرفين) من المقاول المتعثر (القديم) إلى المقاول (الجديد) الذي رُسي عليه العقد في حال حاجته إلى خدمات أي منهم، وفقا للآتي:

1- أن تتحمل الدولة رسوم نقل خدمات العمالة.

2- أن تكون العمالة مستقدمة من أجل تنفيذ العقد المبرم من الجهة الحكومية أو منقولة خدماتها للعمل في المشروع، فإن لم يكن المقاول (الجديد) محتاجًا إليهم فيرحّلون على حساب المقاول المتعثر (القديم).

3- أن يكون انتقال العمالة إلى المقاول (الجديد) برضاهم وبموجب عقود موقعة بين الطرفين، وفي حالة رفضهم يرحّلون على حساب المقاول المتعثر(القديم).
4- أن يقدم المقاول (الجديد) إلى مكتب العمل المختص تأييدًا من الجهة الحكومية يفيد بحاجته إلى هذه العمالة، على أن تراعي وزارة العمل ذلك بحسب حاجة المشروع.
5- تخضع جميع الوظائف المالية والإدرية لدى المقاول (الجديد) لمتطلبات السعودة المحددة، ويجب أن تكون المنشأة مستوفية لمتطلبات برنامج نطاقات.
ثانيًا:
تستمر عقود السعوديين الذين يعملون مع المقاول المتعثر (القديم) الراغبين في الاستمرار في العمل مع المقاول (الجديد)، وذلك بموافقة المقاول المتعثر (القديم)، على ألا تقل الأجور والمزايا عن التي كانوا يتقاضونها مع المقاول المتعثر (القديم)، مالم يتفقوا مع المقاول (الجديد) على غير ذلك.
ثالثًا:
يجب أن يثبت المقاول المتعثر (القديم) حالة أي عامل غاب عن العمل أو غادر المملكة أو توفي أو نقلت خدماته ممن سبق أن استقدمه بموجب عقد المشروع المتعثر.
رابعًا:
تقوم وزارة العمل بإبلاغ إدارات الجوازات ببيانات الذين ستُنقل خدماتهم والذين تحملت الدولة رسوم نقل خدماتهم عن طريق مكاتب العمل.

إجازة أمومة للموظفة الحاضنة و3 أيام عند وفاة الأصول

خادم الحرمين يعتمد تعديل 6 مواد من لائحة الإجازات

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 11 ربيع أول 1436هـ - 2 يناير 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150102/Con20150102744421.htm

عبدالله الغامدي (الرياض)
صدرت موافقة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود، على قرار مجلس الخدمة المدنية، المتضمن التعديل في لائحة الإجازات للمواد (الرابعة، السابعة، الحادية والعشرين، الثانية والعشرين، السادسة والعشرين والتاسعة والعشرين) من لائحة الإجازات وبما يتفق مع ما ورد في البند (أولا) و (ثالثا) من الأمر الملكي بتاريخ 1434/8/14هـ.
أعلن ذلك وزير الخدمة المدنية عضو مجلس الخدمة المدنية الدكتور عبدالرحمن بن عبدالله البراك، مبينا أن هذه التعديلات جاءت وفق التالي:1 - تعديل المادة (الرابعة) من (لائحة الإجازات) لتكون بالنص التالي:(تكون أيام العمل الرسمية من يوم الأحد إلى يوم الخميس، أما العطل الرسمية فهي كما يلي:- العطلة الأسبوعية: يومي الجمعة والسبت من كل أسبوع.- عطلة اليوم الوطني: اليوم (الأول) من الميزان مطلع السنة الهجرية الشمسية الموافق 23 سبتمبر من السنة الميلادية، فإذا وافق اليوم الوطني يوم السبت فيعوض عنه بيوم الأحد الذي بعده وإذا وافق يوم الجمعة فيعوض عنه بيوم الخميس الذي قبله، وفيما عدا ذلك لا يعوض الموظف عن عطلة اليوم الوطني إذا وافقت عطلة رسمية أخرى.- عطلة الأعياد: وهي عطلة عيد الفطر وتبدأ من اليوم الخامس والعشرين من شهر رمضان وتنتهي بنهاية اليوم الخامس من شهر شوال، وعطلة عيد الأضحى وتبدأ من اليوم الخامس من شهر ذي الحجة وتنتهي بنهاية اليوم الخامس عشر من الشهر نفسه. 2 - تعديل المادة (السابعة) من (لائحة الإجازات) لتكون بالنص التالي:(إذا وافق يوم عمل واحد بين عطلتين رسميتين يكون هذا اليوم عطلة رسمية).3 - تعديل المادة (الحادية والعشرون) من (لائحة الإجازات) بإضافة فقرة (أ) لتكون المادة بالنص التالي:أ - يمنح الموظف إجازة لمدة «ثلاثة أيام» براتب كامل في حالة وفاة أحد الوالدين أو الأبناء أو الزوجة و(يوم واحد) في حال وفاة

أحد الإخوة أو الأخوات.ب - تستحق الموظفة إجازة لفترة عدة الوفاة براتب كامل. 4 - تضاف فقرتان جديدتان للمادة (الثانية والعشرين) من (لائحة الإجازات) لتكون بالنص التالي:ج- إذا رغبت الموظفة الحاضنة إجازة لرعاية الطفل (اليتيم المكفول) فيجوز لها الحصول على إجازة الأمومة الواردة في الفقرة (ب) من هذه المادة وفقا للضوابط التي تقررها وزارة الخدمة المدنية.د - يمنح الموظف إجازة لمدة يوم واحد براتب كامل في حالة ولادة مولود له خلال أسبوع من تاريخ الولادة.5 - تعديل المادة (السادسة والعشرون) من (لائحة الإجازات) لتكون بالنص التالي:(يجوز تعويض من يكلف بالعمل خلال إجازة العطل الرسمية بإجازة بدلا من المكافأة المالية، وذلك وفق الضوابط).6 - تعديل المادة (التاسعة والعشرون) من (لائحة الإجازات) لتكون بالنص التالي:أ - يجوز قطع إجازة الموظف العادية والعودة لمباشرة عمله وفقا للشروط التالية: 1. موافقة جهة العمل والموظف معا على قطع الإجازة. 2. أن يكون الموظف قد تمتع بالحد الأدنى من إجازته وهي (خمسة) أيام.3. ألا يترتب على قطع الإجازة أي مزايا مالية للموظف. 4. أن يكون الموظف قد تمتع بإجازة عادية خلال (الثلاث سنوات) الماضية لا تقل عن (36) يوما.ب - يجوز قطع أي من الإجازات المنصوص عليها في هذه اللائحة بإجازة أخرى إذا كانت مستحقة نظاما عدا إجازات: العيدين، العطلة الأسبوعية، اليوم الوطني، الاضطرارية الدراسية، الاستثنائية لغرض المرافقة للخارج.واختتم الدكتور البراك تصريحه بأن هذه التعديلات التي أجريت جاءت تماشيا مع المتطلبات المتغيرة التي يشهدها تطور الوظيفة العامة، في ظل الدعم والرعاية الكريمة التي توليها القيادة الرشيدة للموظف ووظيفته، والتي شهدت في هذا الوقت الزاهر الكثير من صور التطور بما يتماشى مع الأهداف الرئيسية في تحقيق خدمة مدنية مميزة.

مصادر لـ «عكاظ» : تعطل الكاميرات ونزعها أضعفا المراقبة

الشؤون الاجتماعية تحقق في هروب أحداث «ملاحظة الطائف»

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 11 ربيع أول 1436هـ - 2 يناير 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150102/Con20150102744564.htm

ماجد النفيعي (الطائف)

وقفت اللجنة المشكلة من فرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة على دار الملاحظة الاجتماعية بمحافظة الطائف، للتحقيق في حيثيات هروب سبعة أحداث عبر نافذة دورة المياه بالدار، وقد تم القبض على خمسة منهم ويتبقى حدثان يجري البحث عنهما.وعلمت «عكاظ» من مصادر مطلعة، أن اللجنة مكونة من أربعة مسؤولين من وزارة فرع الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة، في أربعة أقسام منها الصيانة، المشاريع، المتابعة، الرعاية، قامت بجولة على الدار، وبالتحديد لموقع هروب الأحداث السبعة عبر نافذة دورة المياه، بعد أن قاموا بكسر زجاجها وخلع الشبك الحديدي الخارجي المحيط بها، بالإضافة إلى وقوف اللجنة على السور الذي تسلقه الأحداث الهاربين، والذي يفتقر للأسلاك الشائكة المانعة لتسلل الأحداث، كما تفقدت اللجنة بعدها سكن الأحداث، بالإضافة إلى مساءلة جميع من في الدار من مراقبين وأخصائيين عن كيفية الهروب وفي وضح النهار، فيما جرى بحث كافة النواقص مع مدير دار الملاحظة الاجتماعية بالطائف صالح اليزيدي.وبينت المصادر لـ «عكاظ»، أن الأحداث الهاربين استغلوا تعطل كاميرات المراقبة ونزع بعضها من مواقعها داخل الدار، موضحة أنه في المدخل الرئيسي للقسم الاجتماعي توجد 4 كاميرات بصالة الجلوس، 2 منها تالفة، 2 معطلة، بينما توجد بالسكن 4 كاميرات جميعها لا تعمل، ما سهل مهمة هروب الأحداث، وقد أكدت الجهات الأمنية التي باشرت التحقيق في البداية على أهمية معالجتها بأسرع صورة ممكنة.من جانبه، أوضح لـ «عكاظ» مدير فرع الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة عبدالله آل طاوي، أن اللجنة المشكلة من الفرع باشرت مهمتها بالوقوف على دار الملاحظة بالطائف بعد هروب الأحداث السبعة، مضيفا أنه سيكون هناك دراسة للوضع كاملا، والتأكيد على إكمال جميع النواقص، مشيرا إلى أنه سيكون هناك تقريرا لنتائج عمل هذه اللجنة. وحول كاميرات المراقبة التي لا تعمل ومنزوعة في داخل الدار، قال آل طاوي: مبنى الدار جديد ويجب أن تكون في وضع التشغيل.

في زيارة مفاجئة لسجن المباحث ومركز المناصحة

وفد شورى يفند شائعات مغرضين ويؤكد عدم تعرض النزلاء للتعذيب

المصدر: جريدة عكاظ السبت 12 ربيع أول 1436هـ - 3 يناير 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150103/Con20150103744615.htm

سعاد الشمراني (الرياض)

فند وفد من أعضاء مجلس الشورى وأكاديميون من جامعتي الملك سعود والإمام محمد بن سعود الإسلامية، وهيئة مكافحة الفساد والقطاع الخاص شائعات مغرضة، بتأكيدهم لعدم تعرض النزلاء في سجن المباحث العامة بالحائر ومركز محمد بن نايف للمناصحة، للتعذيب. حيث سجل الوفد زيارة مفاجئة لسجن المباحث العامة ومركز المناصحة.وأوضح لـ«عكاظ» عضو الشورى الدكتور فهد بن جمعة أن الزيارة استمرت 10 ساعات وجاءت بمبادرة شخصية للاطلاع على أحوال الموقوفين وخصوصا من أصحاب الفكر الضال نساء ورجالا، وذلك بعد نشر المغرضين شائعات في هاشتاقات لتويتر لتعرض الموقوفين للإساءة والاعتداء والإيذاء داخل السجون، مضيفا: تجولنا على مرافق السجن كأجنحة الزيارة والخلوة الشرعية والمكتبة وقسم المناصحة وغرف التوقيف الانفرادي والجماعي ومكاتب التحقيق والمستشفى المركزي ومرافق البيت العائلي، جلسنا مع الموقوفين من أصحاب الفكر الضال، وتبادلنا الحديث معهم بكل شفافية وتبين لنا أنهم في حالة جيدة جدا، ثم انتقلنا لمركز محمد بن نايف للمناصحة والرعاية، حيث أعد لهم في القاعة الرئيسية برنامج استمعوا فيه من القائمين على المركز على برامج المناصحة التي تقدم للمستفيدين أثناء إقامتهم بالمركز وهي البرامج الشرعية والنفسية والاجتماعية والعلمية والفنية، وبرامج الرعاية اللاحقة التي تقدم لهم بعد خروجهم من المركز، وأيضا الخدمات التي تقدم لذويهم بما يساعد على اندماجهم بالمجتمع، وأجبنا على جميع الاستفسارات التي طرحت، سواء بالسجن أو المركز، واطلعنا على آلية العمل التي تقوم بها مكاتب الجهات الحقوقية من داخل السجن كمكتب هيئة التحقيق والادعاء العام وفرع الرقابة على السجون، ومكتب هيئة حقوق الإنسان ومكتب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ومكاتب الخدمات كمتب الأحوال المدنية والجوازات وكتابة العدل ووزارة الخارجية ووكالة الضمان.وأشاد ابن جمعة بالخدمات والمرافق والجهود المبذولة لإصلاح هذه الفئة بما يعينها على العودة كأفراد صالحين في المجتمع، وقال «خرجنا من هذه الزيارة بعدد من الأفكار، حيث ينوي الشورى خلال هذا العام ولأول مرة خلال الدورة الحالية مناقشة تقرير وزارة الداخلية وتقرير وزارة الحرس الوطني والاستخبارات العامة».وزاد «أول فكرة توصل الوفد إليها هو السماح للإعلام الداخلي والخارجي بزيارة السجون في أي وقت والاطلاع على أحوال النزلاء حيث يستطيع الإعلام كشف أكاذيب ما يكتب من المغرضين والمعادين لهذا البلد، وأن يذكر لهم النزلاء بأنفسهم أن ما ينشر لتعرضهم للإساءة غير صحيح.

بعد نجاح الأولى في ضبط آلاف المخالفات

"العمل" تستعد لإطلاق النسخة الثانية من الحملة التصحيحية

المصدر: جريدة عكاظ السبت 12 ربيع أول 1436هـ - 3 يناير 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150103/Con20150103744617.htm

محمد الجاسر (بريدة)، متعب العواد (حائل)، ماجد الفرحان (الأحساء)

فيما حققت الحملة الأولى لوزارة العمل بالتعاون مع وزارة الداخلية في سوق العمل نجاحاً في تصحيح أوضاع آلاف المخالفين لنظام الإقامة والعمل تسعد وزارة العمل لإطلاق النسخة الثانية من هذه الحملة بهدف ضبط المخالفات وتنظيم سوق العمل في جميع المناطق والمحافظات.

وكشف لـ «عكاظ» مصدر مطلع أن الفرق التفتيشية ترصد مخالفات المادة (39) المتعلقة بالعمل لدى غير صاحب العمل، ومخالفات لوافدين عملوا بمهن غير المهنة المدونة في رخصة العمل الخاصة بكل واحدٍ منهم، ومخالفات المادة (36) المتعلقة بالمهن والأعمال التي يحظر على غير السعودي العمل بها، فيما سجلت الزيارات التفتيشية مخالفات للمادة (33) من نظام العمل.

ويعمل مفتشو مكتب عمل حائل مع الجهات المعنية على تنظيم سوق العمل والقضاء على العمالة المخالفة من خلال تكثيف الجهود لضبط سوق العمل وتعظيم كفاءة القوى العاملة، والالتزام بأنظمة العمل والإقامة المعمول بها في المملكة.

وأضاف المصدر أن نجاح كل الحملات مرهون بتضافر جهود جميع الجهات خاصة شرطة المنطقة التي أظهرت أعلى درجات التعاون والعمل المشترك، كما أن الفرق المخصصة لحملات التفتيش تجتمع بشكل مستمر وبمتابعة قيادات المكتب والشرطة لمناقشة جميع المعوقات وتحديث الخطط المرسومة وفقاً للنتائج الدورية.

وأشار إلى أن الفرق تعمل على متابعة جميع القطاعات دون استثناء لتشمل قطاعات التشييد والبناء، ومقاولات الصيانة والتشغيل والإعاشة وتجارة الجملة والتجزئة، والإيواء والسياحة وخدمات التغذية والأسواق التجارية، وغيرها من القطاعات التجارية والصناعية والتعليمية والصحية.

وكشف أن الفرق التفتيشية تواصل عملها للتحقق من نظامية سوق العمل في مختلف القطاعات، وضبط المخالفين.

وفي بريدة أكد عبدالحميد عبدالله (مصري) أن الحملة الماضية كانت ناجحة إلى حد كبير في القضاء على المخالفين وتنظيم سوق العمل عبر نظام صارم استهدف كل المخالفين، ما انعكس إيجابا على العمالة الملتزمة بالنظام وكذلك أصحاب العمل، مضيفاً أن نجاح الحملة سيتواصل في تعزيز تطبيق النظام للحد من المخالفين.

من جهته قال إبراهيم محمد (باكستاني) بسبب هذه الحملة أصبح المقيمون النظاميون يحسبون ألف حساب لكل من يخالف نظام الإقامة والعمل، إضافة لذلك أصبح الكل يتسابق نحو تجديد إقامته ويلتزم بعمله خشية تطبيق النظام بحقهم.

من جهته ثمن عبدالعزيز الحسن (مكتب خدمات) جهود وزارتي الداخلية والعمل والجوازات في تصحيح أوضاع العمالة، وقال «أصبح يأتي إلينا الكثير من أرباب العمل وعمالتهم لتجديد رخص العمل والإقامات حتى لا يخالفوا النظام».

وأكد الرائد حماد المطيري المتحدث الإعلامي لجوازات القصيم أن جوازات المنطقة على أهبة الاستعداد لدعم أية حملة تصحيحية.

وفي الأحساء أكد لـ «عكاظ» محمد سراج الدين عامل آسيوي، أنه على استعداد تام لتعديل كل ما يلزم لبقائه في المملكة بشكل رسمي مما يسهل عليه القيام بعمله دون تعرضه للجزاءات، موضحاً أنه لم يتمكن من التعديل في الفترة السابقة وذلك لتواجد كفيله خارج الأحساء.

من جهته قال عبدالرحيم محمد عامل عربي أعمل في المملكة منذ فترة طويلة على كفالة شخص يطلب منه مبلغاً كل شهر ولا يهمه أين أعمل وكيف أعمل وحتى كيف أعيش، وهذا مايسبب الكثير من المشكلات للعمالة المخالفة، معرباً عن سروره لتواجد حملة أخرى للتصحيح وذلك لإتاحة الفرصة له للتعديل، لافتاً إلى أن العمالة الوافدة أحياناً تكون ضحية لبعض النفوس الضعيفة التي تستغل حاجة العامل للاستفادة منها مادياً.

يصوت غدا على تعديل نظام تبادل المنافع التقاعدي

الشورى يستقبل مقترحات واستفسارات المواطنين لعرضها على وزير الإسكان

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 13 ربيع أول 1436هـ - 4 يناير 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150104/Con20150104744784.htm

سعاد الشمراني (الرياض)

يحضر وزير الإسكان الدكتور شويش بن سعود الضويحي الجلسة العادية الخامسة التي يعقدها مجلس الشورى يوم الثلاثاء 22 ربيع الأول الحالي، حيث يستمع أعضاء المجلس إلى موجز منه عن خطط ورؤى الوزارة للمرحلة المقبلة، فيما يجيب الوزير عن أسئلتهم واستفساراتهم حول كل ما يدخل في اختصاصات وزارته.

ورحب مجلس الشورى باستقبال مقترحات المواطنين واستفساراتهم التي يرغبون عرضها على وزير الإسكان، وذلك على البريد الإلكتروني webmaster@shura.gov.sa أو على الفاكس رقم (0114816971) حتى موعد أقصاه يوم الاثنين الموافق 1436/3/21هـ.

من جانب آخر، يناقش مجلس الشورى في جلسته العادية الثالثة التي يعقدها غدا الاثنين تقرير لجنة الشؤون الخارجية بشأن التقرير السنوي لوزارة الخارجية للعام المالي 1435/1434هـ، وتقرير اللجنة الصحية بشأن التقرير السنوي للهيئة العامة للغذاء والدواء للعام المالي 1435/1434هـ.

ويستمع المجلس خلال هذه الجلسة لوجهة نظر لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن ما أبداه الأعضاء من آراء ومقترحات أثناء مناقشة تقرير الأداء السنوي لصندوق تنمية الموارد البشرية للعام المالي 1435/1434هـ في جلسة سابقة، كما يستمع لوجهة نظر اللجنة الخاصة بشأن ما أبداه الأعضاء من آراء وملحوظات أثناء مناقشة مقترح تعديل الفقرة (6) من المادة الثالثة من نظام تبادل المنافع بين نظامي التقاعد المدني والعسكري ونظام التأمينات الاجتماعية وإضافة فقرة جديدة للمادة الثالثة المقدم من عضو المجلس الدكتور عمرو رجب بموجب المادة 23 من نظام المجلس، ومن ثم يصوت عليه.

ويتضمن جدول أعمال هذه الجلسة مناقشة تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة بشأن مقترح مشروع نظام توطين الوظائف في المملكة المقدم من عضو المجلس عبدالرحمن الراشد بموجب المادة 23 من نظام مجلس الشورى.

وقد أوصت اللجنة بالموافقة على ملاءمة دراسة المقترح الذي يهدف إلى تهيئة مناخ الأعمال في المملكة تنظيميا ومؤسسيا ليكون مشجعا على إيجاد قطاعات إنتاجية وطنية تعمل فيها أيد عاملة سعودية، تتمكن من الوفاء بمتطلبات الأجهزة الحكومية وشركات القطاعات الاستراتيجية لتحل منتجاتها محل الواردات، وتسهم في تنويع الهيكل الاقتصادي للمملكة، وفي حل مشكلة البطالة ودعم قطاع الأعمال السعودي.

ألف اتصال لخط مساندة الطفل 40

المصدر: جريدة الوطن الاحد 13 ربيع أول 1436هـ - 4 يناير 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=210844&CategoryID=5

الرياض: الوطن
كشفت مديرة خط مساندة الطفل 116111 تهاني المجحد، أن الخط وخلال مطلع العام الدراسي الحالي تلقى وحتى شهر نوفمبر 2014م، أكثر من 40 ألف اتصال، مشيرة إلى أنها تنوعت بين الاستشارات الهاتفية الفورية وبين البلاغات من مختلف المجالات، بالإضافة إلى أن بعض الاتصالات تمت إحالتها إلى الجهات المعنية.
وأوضحت المجحد في تصريح صحفي بمناسبة الشراكة التي تم تفعيلها بين وزارة التربية والتعليم وخط مساندة الطفل، أن الخط تلقى في سبتمبر 2013م، نحو 12 ألف اتصال، موضحة أن الشراكة مع الوزارة تم إعادة إطلاقها للعام الثاني على التوالي.
وقالت المجحد: إن خط الاتصال المجاني يستقبل جميع الشكاوى المتعلقة بالأطفال دون سن الثامنة عشرة ويقدم للمتصلين المشورة والإحالة إلى الجهات المعنية والمتابعة حسب ما تقتضيه الحالة.
وحول إيجابيات الشراكة في الميدان التربوي، تحدثت وكيل وزارة التربية والتعليم لشؤون البنات الدكتورة هيا العواد قائلة: انطلاقا من مسؤولية وزارة التربية والتعليم تجاه الطلاب والطالبات في جميع مراحل التعليم العام، وما يتطلبه ذلك من تقديم الخدمات التعليمية والتربوية المختلفة التي تلبي احتياجاتهم، وتنسجم مع خصائص نموهم؛ فهي تحرص على دعم وتعزيز الجهود كافة التي تسهم في توفير البيئة المناسبة لهؤلاء الطلاب والطالبات داخل المدرسة وخارجها.

تعديل "نظام تأديب" الموظفين في المؤسسات الحكومية والوزارات

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 14 ربيع أول 1436هـ - 5 يناير 2015م
اضغط هنا

الرياض – أحمد الجروان
علمت «الحياة» أن وزارة الخدمة المدنية تجري تعديلات على بنود نظام تأديب الموظفين في المؤسسات الحكومية والوزارات، إذ برزت مقترحات ضمن التعديلات المزمع إقرارها أبرزها تشكيل لجنتين إحداهما للنظر في المخالفات، والأخرى في الاعتراضات.
وأبلغت مصادر رفيعة المستوى «الحياة» بمراجعة وزارة الخدمة المدنية للائحة نظام تأديب الموظفين المخالفين، إذ تسعى لإيجاد تعريفات واضحة لبعض العبارات التي تساعد في تحديد المعنى الدقيق للمخالفة، حتى يتم تطبيق العقوبة المناسبة بحق مرتكبي المخالفات.
وكشفت عن إقرار مقترح يقضي بتشكيل لجنة في كل جهة حكومية تتولى النظر في المخالفات التأديبية والتحقيق فيها، مضيفة: «وتقوم اللجنة بفحص التظلمات والنظر في اعتراضات الموظف، إضافة إلى الاستماع للاعتراضات على العقوبات التأديبية المقررة على الموظف».

وأشارت إلى سعي الوزارة تكوين لجنة من متخصصين في الشريعة أو القانون، تتولى النظر في الاعتراضات المقدمة من الموظفين على القرارات الصادرة ضدهم، مفيدة بأن الهدف من فرض العقوبات ضمان سير العمل ورفع كفاءة الموظف والتزامه بواجباته الوظيفية، إضافة إلى زجره وردع غيره من ارتكاب الفعل نفسه.
وبحسب المصادر، فإن الوزارة اقترحت أن يقتصر ما يحال إلى هيئة التحقيق والادعاء العام عند طلب عقوبة الفصل على شاغلي المرتبة الـ 14 فما فوق، أو ما يعادلها، مبينة أن ما عدا ذلك من موظفين في مرتبات أقل يكون الاختصاص في نظر المخالفة من جهة العمل باعتبارها صاحبة الاختصاص الأصيل في التحقيق مع منسوبيها.
يذكر أن لائحة وزارة الخدمة المدنية المعمول بها حالياً، تنص في بند العقوبات على أن معاقبة الموظف المخالف تجري على مرحلتين الأولى أثناء حياته الوظيفية، والأخرى بعد انتهاء خدمته، وتتباين أشكال العقاب بسحب الدرجة الوظيفية، إذ تتمثل أشكاله لموظفين المرتبة الـ10 فما دون، في الإنذار، واللوم، والحسم من الراتب بما لا يتجاوز صافي راتب ثلاثة أشهر على ألا يتجاوز المحسوم شهرياً ثلث صافي الراتب الشهري، والحرمان من علاوة دورية واحدة، والفصل.
بينما يعاقب الموظفين الذين يشغلون المرتبة الـ 11 وفق ثلاث آليات، متمثلة في اللوم، والحرمان من علاوة دورية، والفصل.
كما تطبق العقوبات السابق ذكرها على بعض الفئات الوظيفية التي تنظم أوضاعها بلوائح خاصة، ولا يوجد نظام تأديبي خاص بها مثل المشمولين بلائحة الوظائف الصحية».
وتتولى هيئة الرقابة والتحقيق مساءلة الموظفين المخالفين لأنظمة الوظيفة في ما يتعلق بقضايا الشرف، وإساءة استعمال السلطة، والحدود الشرعية، ويتولى ديوان المظالم القضاء فيها.
«الخدمة المدنية» تدعو 646 متقدماً للوظائف الصحية لمراجعتها
< دعت وزارة الخدمة المدنية 595 من المتقدمين والمتقدمات على الوظائف المشمولة بلائحة الوظائف الصحية لفئة طبيب مقيم، وفئة أخصائي، ومساعد صحي، المعلنة سابقاً على موقع الوزارة الإلكتروني، إلى مراجعتها لاستكمال إجراءات الترشيح.
وطالبت «الخدمة المدنية» عبر بيان صحافي أمس، المعلنة أسماؤهم بمراجعة أي من فروع ومكاتب الوزارة ابتداء من اليوم (الإثنين)، وحتى الخميس المقبل لاستكمال ترشيحهم وتوجيههم للجهات الحكومية لمباشرة مهمات وظائفهم، مصطحبين معهم الهوية الوطنية مع نسخة منها، وأصل وثيقة التخرج مع نسختين منها، موضحاً بها التقدير العام والنسبة المئوية أو المعدل التراكمي وتاريخ التخرج، وشهادة الامتياز والتصنيف المهني للوظائف الصحية. ولفتت إلى أن من لم يحضر لاستكمال إجراءاته خلال فترة الترشيح يعد عدولاً منه عن رغبته في التوظيف، وللاطلاع على أسماء المرشحين والمرشحات في الملف المرفق أدناه.
من جهة أخرى، دعت وزارة الخدمة المدنية 51 متقدماً ومتقدمة إلى مفاضلة الوظائف الصحية المشمولة بلائحة الوظائف الصحية، والمعلنة سابقاً، إلى مراجعة أي من فروع ومكاتب الوزارة من الإثنين وحتى الخميس المقبل، لاستكمال إجراءات المطابقة النهائية، بهدف مطابقة ما سجلوه على برنامج جدارة من بيانات مع ما لديهم من وثائق أصلية، والمطلوب مراجعتهم هم من تمت مفاضلتهم بناءً على عناصر المفاضلة (المؤهل العلمي، والمعدل في المؤهل العلمي، وأقدمية التخرج) ثم الرغبات المكانية، ومن لم يحضر لاستكمال المطابقة النهائية يعد عدولاً منه عن الرغبة في التوظيف.
وذكرت أن الدعوة للمطابقة النهائية لا تعني الترشيح، وإنما للتأكد من سلامة البيانات، ومن يتم التأكد من سلامة بياناته يستكمل إجراءات ترشيحه.

الحياة AL HAYAT

• مكافحة الفساد" ترفع توصية لـ • الجهات العليا" بإنشاء • مجلس أعلى للرقابة"

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 14 ربيع أول 1436هـ - 5 يناير 2015م
اضغط هنا

جدة – معاذ العمري
رفعت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد توصية إلى الجهات العليا في السعودية بضرورة تغيير المنظومة الرقابية في الجهات الرقابية الست، إذ تتجه إلى إنشاء مجلس أعلى للرقابة في السعودية، وذلك بهدف تطوير العملية الرقابية على الفساد وإعطائهم صلاحيات أكبر في مجالهم.
وكشف مصدر موثوق به في الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد لحماية النزاهة لـ «الحياة» عن دراسة تم الرفع بها إلى الجهات العليا في السعودية، إذ توصي بضرورة إنشاء مجلس أعلى للرقابة، ويتم تطوير الأنظمة الرقابية في الجهات المختصة بالعمل الرقابي ومكافحة الفساد.
وأوضح أن السعودية لديها ستة أجهزة رقابية تعمل في مكافحة الفساد تبدأ من ديوان الرقابة العامة المختص بمتابعة الأموال العامة في الأجهزة الحكومية ما بعد الصرف من موازنة الدولة، وهيئة الرقابة والتحقيق التي تختص بالرقابة على سلوك الموظف العام، إضافة إلى هيئة التحقيق والادعاء العام إذ تختص بالتحقيق في الجرائم والأحداث، والتي تعتبر بمثابة النيابة العامة التي ترفع القضايا في المحاكم.
وأضاف: «الجهاز الرقابي الرابع في الدولة هو المباحث الإدارية، والتي تختص بالضبط والإحضار في قضايا الرشوة، ومجلس الشورى المختص بدراسة التقارير الخاصة بالجهات الحكومية ويعمل عليها توصيات، وأخيراً هيئة الفساد تختص بالفساد الإداري والمالي في المؤسسات الحكومية والخاصة كافة»، مؤكداً أن إنشاء المجلس الرقابي الأعلى سيتيح إصدار أنظمة جديدة للجهات الرقابية، والتي ستصدر تلك الأنظمة قريباً حال الموافقة على إنشاء المجلس، وتهتم تلك الأنظمة بتطوير الجهات الرقابية خصوصاً ديوان المراقبة العامة، مبيناً أن تلك الأنظمة لن تتعارض مع الأعمال الإدارية في تلك الجهات، وستمنحها صلاحيات أكبر في عملها الرقابي، وتطور أيضاً في الصلاحيات الإدارية.
وأشار إلى أن دراسة إقرار المجلس الرقابي الأعلى تم الرفع بها إلى الجهات العليا في الدولة، وأخذ الآراء والمشاورات والمقترحات من الجهات الست كافة، وسيتم الأخذ بها وتطبيقها في حال الموافقة على صدورها، مضيفاً: «تعمل تلك الجهات على محاربة الفساد وبصلاحيات أقوى من قبل، ومن اللافت أن الفاسد أعلم شخص بالأنظمة والقوانين، إذ إن علمه بالأنظمة والقوانين يمكنه من التحايل عليها وممارسة فساده».
وأضاف: «من الأنظمة التي حرصنا على تطبيقها تعديل نظام الرشوة المعمول به في القطاع الحكومي فقط، والحرص على تطبيقه وإلزام القطاع الخاص بتنفيذه، إذ إن عدم وجود نظام الرشوة في القطاع الخاص أسهم في انتشار عقود الباطن الفاسدة بين الشركات».
يذكر أن الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد وحماية النزاهة أعلنت عن زيارتها لأكثر من 36 مركزاً وإدارة حكومية لمناقشة مدى انتشار الفساد في الدولة، وتسعى إلى فتح خمسة مكاتب جديدة للهيئة في العام 2015.

• تبوك": أول أيام الاختبارات يحصد 4 معلمات ورجلاً

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 14 ربيع أول 1436هـ - 5 يناير 2015م
اضغط هنا

تبوك - فايز العنزي
لقي أربع معلمات ورجل حتفهم وأصيب إثنان آخران اليوم مع نهاية أول يوم من الاختبارات الفصلية، جراء حادثة مرورية مروعة وقعت عند كوبري «شكاعة» على طريق شرما. وقال المتحدث الرسمي لهيئة الهلال الأحمر في منطقة تبوك حسام الصالح، إن غرفة عمليات الهلال الأحمر السعودي بتبوك تلقت بلاغاً عن حادثة مرورية وقعت على طريق شرما (كوبري شكاعة) في تمام الساعة الثانية والربع. وأضاف الصالح أن الفرق الإسعافية تحركت فوراً إلى الموقع، موضحاً أن الحادثة نتجت منها وفاة خمسة أشخاص (أربع نساء ورجل)، وإصابة اثنين حالهما شبه مستقرة، إذ تم تقديم الخدمة الإسعافية للمصابين ونقلهم إلى مستشفيي الملك فهد والملك خالد في تبوك. وفي حادثة مرورية أخرى وقعت ظهر أمس على طريق تيماء - الجهراء أصيب سبعة أشخاص في حادثة مرورية، من بينهم ست حالات حرجة. وقال الصالح إن غرفة عمليات الهلال الأحمر السعودي في تبوك تلقت بلاغاً عن حادثة مرورية وقعت على طريق تيماء باتجاه

الجهراء (مفرق عردة) في الساعة الواحدة إلا ربع ظهراً. وأضاف: «وعلى الفور تم تحريك الفرق الإسعافية إلى موقع الحادثة التي نتجت منها سبع إصابات منها ست حالات حرجة، وواحدة شبه مستقرة، إذ تم تقديم الخدمة الإسعافية للمصابين مع نقلهم إلى مستشفى تيماء».

نجح في تقديم نفسه شريكاً في صناعة القرار والمسؤولية الوطنية

سنة الشورى الثانية 154 قراراً مرفوعاً إلى الملك.. و35 مقترحاً لأعضائه تدرس

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 14 ربيع أول 1436هـ - 5 يناير 2015م
http://www.alriyadh.com/1010232

الرياض - محمد الشيباني

أنهى مجلس الشورى أعمال سنته الثانية من دورته السادسة بإنجاز أكثر من 150 قراراً ودراسة 185 موضوعاً و 35 مقترحاً وقدم نفسه كشريك في صناعة القرار؛ بوصفه إحدى السلطات التنظيمية (التشريعية) والرقابية الرئيسة في المملكة، وبما يبذله من جهود في مناقشة ودراسة الموضوعات التي تحال إليه، أو المقترحات التي يقدمها الأعضاء استنادًا للمادة الثالثة والعشرين من نظام المجلس, التي تتيح لأحد أعضاء المجلس, أو عدد من الأعضاء اقتراح مشروع نظام جديد لسد فراغ تشريعي أو تعديل نظام نافذ يرى العضو الحاجة إلى تعديله.

ومن خلال قراءة للقرارات التي أصدرها الشورى خلال هذه السنة الشوريَّة تضح حجم الجهود التي بذلها أعضاءه في إطار المسؤولية الوطنية التي حمَّلهم إيَّاها خادم الحرمين الشريفين وقدم المجلس رؤيته في أداء الأجهزة الحكومية تضمنتها قرارات رفعها المجلس إلى مقام خادم الحرمين الشريفين حفظه الله بوصفه المرجعية العليا للسلطات في الدولة، وذلك إثر دورة عمل نظامية دقيقة ومناقشات عميقة لتقارير أداء الوزارات والأجهزة الحكومية, بهدف الارتقاء بخدماتها المقدمة للمواطن، الأمر الذي أهل المجلس ليكون سنداً قوياً للدولة ودعامة من دعائم التحديث والتطوير لأجهزتها ومؤسساتها.

وبلغة الأرقام فقد أنهى مجلس الشورى دراسة ومناقشة مائة وأربعة وخمسين موضوعاً, أصدر بشأنها مئة وأربعة وخمسين قراراً تم رفعها إلى مقام خادم الحرمين الشريفين بمقتضى المادة السابعة عشرة من نظام المجلس، ناقش المجلس خلال السنة الماضية نحو مئتين وعشرين موضوعاً, شملت الأنظمة واللوائح, وتقارير الأداء السنوية, والاتفاقيات والمعاهدات الدولية ومذكرات التفاهم, والمقترحات التي تقدم بها عدد من أعضاء المجلس، ومن بين تلك القرارات واحد وثلاثون قراراً تختص بالأنظمة واللوائح, وسبعة وستون قراراً خاصة بالتقارير السنوية, وتسعة وأربعون قراراً بالاتفاقيات والمعاهدات, وأربعة قرارات خاصة بالخطط التنموية والاستراتيجيات.

أما المقترحات التي اقترحها أحد الأعضاء أو عدد من الأعضاء استناداً للمادة الثالثة والعشرين من نظام مجلس الشورى وناقشها المجلس خلال السنة الثانية محل التقرير فقد بلغت نحو 35 مقترحاً.

ولم ينتظر مجلس الشورى ما تقدمه الأجهزة الحكومية من تقارير عن آدائها، بل ظل دوماً مبادراً في تفاعل متواصل مع الحراك الاجتماعي تتصدر أولوياته هموم المواطن واحتياجاته وقضاياه، فأعضاء المجلس يدركون دورهم الوطني، ويتلمسون على الدوام هموم المواطن وقضاياه التي يطرحونها تحت القبة أثناء مناقشة الشأن العام الذي خصص له المجلس حيزاً من جلسته العادية؛ كما عمل المجلس على تطوير آلية تداول الشأن العام, للاستفادة مما يطرحه الأعضاء من مرئيات ومقترحات وحلول للقضايا الوطنية, ودراستها عبر اللجان المتخصصة, أو تشكيل لجنة خاصة لدراستها وتحويلها إلى قرارات ورفعها إلى مقام خادم الحرمين الشريفين.

وبشأن المقترحات المقدمة من أعضاء المجلس وفق المادة الثالثة والعشرين من نظام مجلس الشورى التي تعد من أهم المواد التي تتيح للمجلس دوراً مهماً في ممارسة مهامه التنظيمية (التشريعية), فقدم أعضاء العديد من المقترحات بشأن أنظمة جديدة أو تعديل لأنظمة نافذة حيث ناقش المجلس في سنته الثانية نحو خمسة وثلاثين مقترحاً, وقرر الموافقة على أربعة منها, فيما لا يزال البعض منها في انتظار رد اللجان المختصة بعد مناقشتها في المجلس, والبعض الآخر يدرس في اللجان المتخصصة المعنية بعد أن قرر المجلس ملاءمة دراستها.
ومن أهم تلك المقترحات التي ينتظر المجلس وجهة نظر اللجان تجاهها مقترح نظام الادخار للعسكريين, ومشروع نظام الخدمات الإسعافية والمسعفين في المملكة ومشروع نظام لرعاية كبار السن في المملكة ونظام مكافحة التسول, وتعديل المواد الثانية والثامنة والحادية عشرة من نظام رعاية المعوقين, ومقترح تعديل المادة السادسة من لائحة الوظائف التعليمية وتعديل المادة الخامسة عشرة من نظام التقاعد المدني وتعديل الفقرة السادسة من المادة "الثالثة" من نظام تبادل المنافع بين نظامي التقاعد المدني والعسكري ونظام التأمينات الاجتماعية، وإضافة فقرة جديدة ومقترح مشروع نظام المستهلك.

ورقة "الوثيقة السكانية" تطير في مهب تجاذب الفهم ونقاط خلافية.. والمطيري ل "الرياض"

10 محاور للتنمية والصحة والتعليم والسكان والشباب والمرأة والبطالة والبيئة والإسكان ومكافحة الفقر بالوثيقة السكانية

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 14 ربيع أول 1436هـ - 5 يناير 2015م
http://www.alriyadh.com/1010284

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي
قال رئيس اللجنة المختصة التي درست وثيقة السياسة السكانية بمجلس الشورى بأن الوثيقة تضمنت عشرة محاور رئيسة تتعلق بالسكان والتنمية والصحة والتعليم والشباب والمرأة والبطالة والبيئة ومكافحة الفقر والإسكان، وتضم (58) هدفاً عاماً، و(117) سياسة لتحقيق هذه الأهداف، و(126) برنامجاً ترتبط بهذه السياسات وأكد محمد بن داخل المطيري في حديثه مع "الرياض" بأن لجنة الإسكان تؤيد جميع هذه الأهداف والسياسات والبرامج، والخلاف ينحصر فقط بمدى ملاءمة تبني سياسة رسمية بخفض معدل الخصوبة الكلي، واستخدام مصطلح "الصحة الإنجابية".
الدولة لم تتدخل في سياسة خفض معدل الخصوبة عند ارتفاعه و»الإسكان» لم توص بالزيادة أو الخفض
مصطلح «الصحة الإنجابية» أقره الشورى في استراتيجية الشباب ولجنة»الوثيقة» التزمت بموقفه
وبدا المطيري مستغرباً التركيز الإعلامي المنصب على المسألتين الخلافيتين المشار إليهما على الرغم من أهمية الوثيقة ودورها في القضايا الرئيسة التي تمس المواطن بشكل مباشر وقال " التركيز الإعلامي انصب على المسألتين الخلافيتين المشار إليهما، وأخذتا اهتماماً إعلامياً غطى – من وجهة نظري – على كل محاور السياسة السكانية"
ولتوضيح ما تداولته بعض وسائل الإعلام خلال الأيام الماضية من انقسام مجلس الشورى حول وثيقة السياسة السكانية التي أعدتها وزارة الاقتصاد والتخطيط بمشاركة عدد من الجهات الحكومية، بين المطيري موقف اللجنة من سياسة خفض معدل الخصوبة الكلي وأوضح معارضتها، وقال بأنها ترى أن معدل الخصوبة الكلي للمواطنات كان مرتفعاً بدرجة كبيرة قبل عقود حيث وصل إلى أكثر من (7) مواليد لكل امرأة في سن الإنجاب، ثم انخفض هذا المعدل - دون تدخل من الدولة - إلى أن وصل في آخر احصائية عام 1431ه إلى (3) مواليد أحياء لكل امرأة في سن الإنجاب، وهذه المعلومة وردت بالنص في الوثيقة، وتشير المعلومات إلى أنها ستصل في عام 1441ه إلى (2،46)، وبين رئيس لجنة الإسكان بأن هناك مطالبات وصلت إلى اللجنة من بعض أعضاء المجلس تدعو إلى تأييد صدور سياسة بخفض معدل الخصوبة الكلي،

وأخرى يدعو بعضها إلى زيادة معدل الخصوبة الكلي، ولم يحدد أي من الاتجاهين ما هو معدل الخصوبة المثالي الذي ينبغي الوصول إليه، وقال "اللجنة ترى أنه طالما أن الدولة لم تتدخل بسياسة رسمية لخفض معدل الخصوبة عندما كان مرتفعاً، وقد انخفض هذا المعدل وهو في طريقه للانخفاض، فليس من الملائم أن تتبنى الدولة سياسة رسمية بخفض هذا المعدل".

ورداً على من يرون أن توصية اللجنة تدعو إلى زيادة عدد السكان في الوقت الذي يعد معدل النمو السكاني في المملكة مرتفعاً، وأن هناك زيادة مضطردة في أعداد المواليد، أكد المطيري موقف اللجنة المختصة وقال بأنها لم تدع إلى زيادة معدل النمو السكاني أو تخفيضه، فالحديث فقط عن معدل الخصوبة الكلي، وموقف اللجنة يقتصر على عدم ملاءمة اتخاذ سياسة رسمية بخفض معدل الخصوبة الكلي، فهي ليست مع الزيادة وليست مع الخفض، وأضاف: معدل الخصوبة يختلف عن معدل النمو السكاني، ومعدل النمو السكاني في المملكة كما تقول الوثيقة الرسمية ما نصه "شهد نمو السكان المواطنين تراجعاً مستمراً خلال العقود الثلاثة ونصف الماضية من (3.9%) خلال المدة من 1394-1413ه (1974-1992م) إلى (2.5%) خلال المدة من 1413-1425ه (1992-2004م)، ثم إلى (2.2%) خلال المدة 1425-1431ه (2004-2010م(، وتضيف الوثيقة ما نصه: " وتشير الاحصاءات إلى أن معدل المواليد الخام للمواطنين كان حتى السنة الأخيرة من خطة التنمية الخمسية الثانية 1400ه(1980) من أعلى المعدلات في العالم، حيث تجاوز 45 مولودا لكل ألف من السكان. لكن هذا المعدل أخذ في الانخفاض ببطء منذ ذلك الحين ليصل إلى نحو 27 مولودا لكل ألف من السكان في عام 1431ه (2010(.

وقال المطيري بأن الوثيقة تشير إلى ارتفاع معدل الإنجاب للوافدين مقارنة بالمواطنين؛ وتشير بيانات مصلحة الإحصاءات العامة إلى أن معدل النمو السكاني للسعوديين في الفترة من 2004 و 2010م بلغ (2.21%) في حين بلغ معدل النمو لغير السعوديين للفترة نفسها (5.61%) وتشير الرسوم البيانية في الوثيقة ذات العلاقة بالتركيب العمري والنوعي للمواطنين وغير المواطنين وإجمالي السكان إلى ارتفاع نسبة المواليد إلى سن 14 سنة لدى غير المواطنين مقارنة بالمواطنين.

وعن الضغط الذي قد تسببه الزيادة المضطردة في النمو السكاني على الموارد الاقتصادية والبطالة والخدمات والإسكان، أكد رئيس لجنة الإسكان بأن كل زيادة في أعداد السكان ستنعكس على الخدمات، والتحدي هو كيفية التعامل معها، ومع تقديم الخدمات والاستفادة من القوة البشرية وتوظيفها لتكون في صالح التنمية لا عبئاً عليها، ومن ينظر إلى الهرم السكاني في المملكة يلاحظ وجود انبعاج في الهرم السكاني حيث تزيد أعداد السكان في الوسط ثم تعاود الانخفاض نتيجة ارتفاع معدل النمو السكاني في مرحلة معينة ثم انخفاضه بعد ذلك، وهذا يشير إلى أن الضغط على الخدمات سيكون مرحلياً، وقال المطيري" وفي كل الأحوال، فإن اللجنة لم تتبن التوصية باتخاذ سياسة رسمية بزيادة المعدلات أو خفضها، والتوجه في كل هذه المعدلات إلى الانخفاض".

وبشأن الجوانب المتعلقة بالاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها المملكة وعلاقتها بالوثيقة شدد المطيري على أن اللجنة تؤيد مواقف المملكة الرسمية فيما يتعلق بالاتفاقيات الدولية التي تنطلق من سيادتها الكاملة ومواقفها الثابتة، ولم تكن مواقف المملكة محل بحث في وثيقة السياسة السكانية، ولا يوجد في الوثيقة ما يخالف هذه المواقف، كما أن المسألتين محل تباين وجهات النظر، لا تتصلان بمواقف المملكة من هذه الاتفاقيات، وإقحام هذا الموضوع في معرض الحديث عن السياسة السكانية ربما نتيجة لالتباس في المفهوم عند من طرحه، واوضح بأن المملكة لم توقع على أي اتفاقية تتضمن سياسة لخفض معدل الخصوبة الكلي، أو تتضمن مصطلح الصحة الانجابية، ولو وقعت المملكة على أي اتفاقية تلزم باتخاذ سياسة في هذا الشأن لكان الاختلاف حول الموضوع منتهياً لأن أي دولة ملزمة ألا تضع في قوانينها الداخلية ما يخالف التزاماتها الدولية.

وتطرق المطيري في معرض حديثه مع "الرياض" لمصطلح الصحة الإنجابية الذي عدلته اللجنة في توصيتها المعروضة على المجلس وقال بأن الموقف من مصطلح الصحة الإنجابية ليس للجنة بل للشورى، فالمجلس كان له موقفاً واضحاً من هذا المصطلح العام الماضي حيث تضمن قراره ذو الرقم (69/150) والتاريخ 1435/2/27ه في البند أولاً "الموافقة على مشروع الاستراتيجية الوطنية للشباب بالصيغة المرفقة، مع الأخذ بالملحوظات المرفقة"، وورد في الملحوظات المرفقة في الفقرة (26) ما نصه "تصحيح مصطلح"الصحة الإنجابية" بمصطلح "الأم والطفل" في المحور الثالث (محور الصحة) وقد ورد مصطلح الصحة الانجابية في تقارير وزارة الصحة وفي بعض تقارير وزارة الاقتصاد والتخطيط بما في ذلك تقارير متابعة خطة التنمية، إضافة إلى وروده في الوثيقة محل البحث، واللجنة لم يكن لها موقف من هذا المصطلح من الناحية الموضوعية، وإنما التزمت بما انتهى إليه مجلس الشورى، ولا ترى أن يصدر المجلس قراراً بعدم استخدام المصطلح في استراتيجية، ثم يستخدمه في استراتيجية أخرى، وإضافة إلى ذلك، فإنني أرى أن الاختلاف في

وجهات النظر حول المصطلح لا ينبغي أن يصل إلى هذا الحد، طالما أن السياسات والأهداف والبرامج الواردة في الوثيقة لم تكن محل خلاف عدا سياسة خفض معدل الخصوبة الكلي.

اللجنة لم تعارض تنظيم النسل وشجعت الإنجاب المقنن بما يخدم صحة المنجبة

وعما أثير في الاعلام بأن اللجنة تعارض تنظيم النسل والمباعدة بين الولادات، وموقف اللجنة حيال ذلك، أكد رئيس لجنة الإسكان بأن لجنته لم تعارض تنظيم النسل ولا المباعدة بين الولادات للمحافظة على صحة الأم وصحة الطفل، وقد تبنت اللجنة السياسة رقم (8) من البند (2-5) من المحور الثاني المتعلق بالخدمات الصحية ونصها" تغيير النمط الإنجابي من خلال خفض معدلات تكرار الحمل في مدد متقاربة، وتشجيع تجنب الإنجاب في أعمار مبكرة أو متأخرة"، وهذه السياسة تتضمن تنظيماً للنسل ومباعدة بين الولادات، ولو أضيف نص المباعدة بين الولادات في محور الصحة العامة لكان أولى مع كفاية النص المشار إليه في تحقيق الغرض نفسه.

وأضاف المطيري موضحاً " وحذف عبارة المباعدة بين الولادات في المحور الأول المتعلق بالسكان والتنمية نتيجة لأنه ورد من ضمن وسائل سياسة خفض معدل الخصوبة الكلي وليس لغرض حماية صحة الأم وصحة الطفل وإلا لورد ضمن محور الخدمات الصحية، وعلى كل حال فإن حذف العبارة من المحور الأول لم يغير من موافقة اللجنة على تنظيم النسل والمباعدة بين الولادات كما ورد في السياسة المشار إليها".

المجلس يؤيد مواقف المملكة تجاه الاتفاقيات الدولية والزج بالسياسة السكانية بشأنها لبس في الفهم

وعن تعارض موقف لجنة الإسكان الشوريَّة مع ما انتهت إليه لجان حكومية شاركت في إعداد الوثيقة مثلت أكثر من ثماني جهات رسمية لديها من الخبراء والمختصين وهو ما قد يجعل رؤيتها للموضوع أكثر موثوقية من رأي لجنة متخصصة في مجلس الشورى، قال المطيري: اللجنة لم تعارض الوثيقة في أكثر من ثلاث مئة هدف وسياسة وبرنامج، واقتصر الاختلاف في وجهات النظر على المسألتين المشار إليهما، كما أن مبدأ الاختلاف مع الجهات التنفيذية في الحكومة لا ينبغي أن يؤخذ بأكثر من كونه عملا مؤسسيا وممارسة لاختصاص المجلس، وقد مارس المجلس هذا الاختلاف في مشروعات أنظمة وسياسات ولوائح سابقة، ولولا مشروعية ذلك لما وجدت المادة السابعة عشرة من نظام المجلس التي توضح الإجراء النظامي في حال تباين وجهات النظر بين مجلس الشورى ومجلس الوزراء.

الاختلاف مع الجهات التنفيذية عمل مؤسسي وممارسة لاختصاص المجلس.. والنظام يحل التباين

وأكد المطيري بأن اللجنة التي قامت بدراسة وثيقة السياسة السكانية تضم متخصصين في مجالات السكان والتنمية والتخطيط الحضري والقانون والإدارة، والمجلس فيه متخصصون من كل التخصصات ذات الصلة بالموضوع، واللجنة استعانت في دراسة الوثيقة بمتخصصين من داخل المجلس وخارجه، ولعل الجميع لاحظ أن المتخصصين في المجلس انقسم رأيهم حول تأييد التوصية ومعارضتها، ولولا هذا الانقسام في المجلس لصوت المجلس على تبني الوثيقة بنصها الوارد من الحكومة، أو بالصيغة التي اقترحتها اللجنة.

إطلاق مشروع الملف الصحي الإلكتروني بين المستشفيات الأحد

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 14 ربيع أول 1436هـ - 5 يناير 2015م

اضغط هنا

نايف الحربي – الرياض

ينظم المجلس الصحي السعودي، الأحد المقبل، حفل تدشين مشروع الملف الصحي الالكتروني المشترك، وذلك برعاية وزير الصحة رئيس المجلس الصحي السعودي الدكتور محمد بن علي آل هيازع، في فندق كمبنيسكي الرياض. وسيتم إطلاق مشروع تطبيق نظام الكتروني مشترك لتبادل المعلومات الطبية بين القطاعات الصحية بالتعاون مع برنامج التعاملات الالكترونية الحكومية (يسّر) كأول مشروع من هذا النوع على مستوى المملكة العربية السعودية، وستنطلق المرحلة الأولى من المشروع للربط بين المستشفيات المشاركة. وأوضح الأمين العام للمجلس الصحي الدكتور يعقوب بن يوسف المزروع، أن المشروع يعد نقلة نوعية لإيجاد طريقة سهلة وموحدة لتبادل المعلومات الطبية الأساسية بين المستشفيات المشاركة، حيث يتم جمع معلومات المريض الأساسية الموجودة بملفه لدى أكثر من مستشفى وعرضها على الطبيب المعالج لتكوين فكرة عامة وشاملة عن الشخص من واقع التاريخ المرضي والخدمات التي قدمت له، حسبما

توضح ملفاته الطبية المختلفة، بهدف تقديم رعاية صحية شخصية متميزة للمرضى بوجود المعلومات من جميع المرافق المشاركة في هذا المشروع. وأشرف على تنفيذ مشروع الملف الصحي الالكتروني المشترك فريق عمل بعضوية ممثلين من المستشفيات المرشحة من القطاعات المختلفة وهي وزارة الدفاع ممثلة بمدينة الأمير سلطان العسكرية بالرياض، ووزارة الحرس الوطني ممثلة بمدينة الملك عبدالعزيز الطبية بالحرس الوطني بالرياض، ووزارة الداخلية ممثلة بمستشفى قوى الأمن بالرياض، ووزارة الصحة ممثلة بمدينة الملك فهد الطبية بالرياض، ووزارة التعليم العالي ممثلة في المدينة الطبية بجامعة الملك سعود بالرياض، ومستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث بالرياض، وبمشاركة فعّالة وداعمة من برنامج الحكومة الالكترونية (يسّر).

وزير العدل: قضاء المملكة يحكم للجميع ولم نحصل على إيرادات من قضائنا

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 14 ربيع أول 1436هـ - 5 يناير 2015م
اضغط هنا

محمد البخيت – الرياض

كشف وزير العدل ورئيس المجلس الأعلى للقضاء الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى أن القضاء الوطني في المملكة، ومن خلال وزارة العدل، لم تسجل أية إيرادات يذكر من الشركات والمؤسسات التي تقوم الوزارة في الفصل في القضايا من خلال تحقيق العدالة للجميع وليس إرضاء الناس، والبعض قد يرضى عنا والآخر قد لا يرضى وهذا لا يهم فالذي يهم هو تحقيق العدالة ونوه أن النظام القضائي في المملكة ومن خلال أحكام الاستثمار في المملكة يدل على الإنصاف للجميع من عدالة القضاء وأنه ينصف الجميع من خلال إنصاف المستثمر، ينصف له وينصف منه المهم في جانب الاستثمار تطبيق العدالة فالنظام القضائي لديه أحكام قضائية متينة على أسس قوية تنطلق من أسس ومنطلقات المملكة العربية السعودية في قضائها وهو تحكيم الشريعة الإسلامية وصدرت هناك أحكام عديدة ونشرت جملة منها وتعنى ببسط العدالة الشرعية على ما يعرض عليها من قضايا تخص الاستثمار وحظيت ولله الحمد بالطمأنينة والارتياح والثقة.

وأشار العيسى أن شأن الاستثمار شأن مهم للمملكة ووزارة العدل تعنى بجانب الاستثمار عناية واهتماما كبيرا والنظام بمجمله في الجانب الاقتصادي والتجاري والتخطيط ونحوهما ينظرون إلى أمر مهم للغاية وهي الحماية القضائية للاستثمار في ملاذها الآمن ولا بد أن يحظى بملاذ آمن من لدنه ابتداء جاء حديث العيسى على هامش انعقاد الجمعية العمومية العامة لمحكمة للاستثمار العربية بالإضافة لندوة محكمة الاستثمار العربية ودورها في تنمية الاستثمار العربي التي تنظمها وزارة العدل والتي أقيمت مساء أمس بمركز الملك فهد الثقافي بحضور عدد من كبار المشايخ والقضاة وممثلين من الدول العربية وأوضح العيسى أنه صدرت أحكام على جهات إدارة تنفيذية بمئات الملايين لمؤسسات وشركات استثمارية أجنبية ولم تحصل الوزارة غلى أية إيرادات لماذا ؟ لأن الوزارة حققت العدل وتحكم بالعدل لا لشيء وإنما طبقت أحكامها من الشريعة الإسلامية والشريعة الإسلامية تقضي بذلك ولا يراعي نظامنا في هذا إلا منطق العدالة .

خريجات الدبلومات الصحية يناشدن المسؤولين بتعيينهن

حاولن مقابلة مدير الشؤون الصحية بالمنطقة ولم يتمكن

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 14 ربيع أول 1436هـ - 5 يناير 2015م
اضغط هنا

علي خواجي – جازان

ناشد عدد من خريجات الدبلومات الصحية يوم أمس أمير منطقة جازان بالتدخل في إيجاد حل لمشكلتهن، حيث قلن في خطاب رفعنه الى إمارة منطقة جازان، نصه «بعدما توقف بنا الحال في طريق جميع أبواب المسؤولين وجدنا أنفسنا من بعد الله عز وجل، نقدم لك شكوانا، فليس لنا سوى قادتنا سينصفوننا، نحن خريجات الدبلومات الصحية درسنا وتعلمنا واجتهدنا لم نبخل على أنفسنا في معرفة أو استيعاب ما تم تقديمه لنا من خلال دراستنا، كل آمالنا أن نصبح جزءًا في بناء مجد المرأة السعودية، لمشاركة الرجال في العمل، وخاصة في المجال الصحي، الذي لم يقبل بدراستنا فيه البعض من حولنا، لم يعجبه مجال تخصصنا لكنا لم نكترث للمعوقات في بداية مشوارنا ظنا منا أن المعوقات هي تقبل المجتمع.

وقلن أيضا «اليوم ونحن نقف أمامك بشهاداتنا التي حصلنا عليها، لنخبرك أن العائق ليس في نظرة المجتمع فقط، بل في قبول وزارة الصحة لنا، والاعتراف بحقنا في التوظيف، نرى أحلامنا في أن نصبح جزءا ممن يعملون وينتجون في هذا الوطن، نتحول الى كوابيس في أن نكون متصدرات للبطالة وعدم العمل». وذكرت الخريجات في خطابهن (حصلت «المدينة» على نسخة منه) «نناشدك يا أميرنا الغالي بالنظر في معاناتنا وإنصافنا حيث إننا عاطلات منذ أكثر من سنة ونصف، سيدي صاحب السمو نحن نحلم بالوظيفة، ولدينا رغبة ملحة في ذلك، فالوظيفة هي التي تسد حاجتنا، جميعنا خريجات الدبلومات الصحية بناتك، وعلى ثقة بأنك لا تقبل لنا الظلم أو الاستهانة أو هضم حقوقنا، سيدي نحن لا نطالب بما يعجز أحدا، نحن نريد أن تحقق لنا فرصة عمل، وأن تجعل خطابنا هذا لك بداية النور، لنكون في وظائف وفق ما درسناه، الأمل بالله ثم بك، لن ترد بناتك بلا وعد نلمس نتائجه حقيقة».

وكانت عدد من الخريجات قد حاولن مقابلة مدير الشؤون الصحية المكلف، حيث ذهبن بعدها إلى الشؤون الصحية بمنطقة جازان، ولم يتمكن من مقابلته.

وقد أكد وزير الصحة الدكتور محمد آل هيازع في تصريح سابق بأن ملف خريجي الدبلومات الصحية منته، وأنه تم تعيين أكثر من 5 آلاف خريج، ومتى ما توفرت الوظائف والمؤهلين من الخريجين سيتم تعيينهم مباشرة.

تخفف العبء على الضمان الاجتماعي.. أمين عام "إبصار":

"السعودة الإيجابية" حل ناجح لتأهيل المعاقين

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 14 ربيع أول 1436هـ - 5 يناير 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150105/Con20150105745146.htm

عبد الله الصقير (جدة)

نادى أمين عام جمعية إبصار للتأهيل وخدمة الإعاقة البصرية وعضو اللجنة الوطنية لمكافحة العمى محمد توفيق بلو، بأهمية تفعيل توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة في القطاعات الخاصة التي ترغب في ذلك وإشراكهم في الأعمال والإنتاج، والتخلي عن توظيفهم السلبي غير المرتبط بمهام عمل ومسؤوليات يومية لدى المنشأة التي تتعاقد مع المعاق.
وبين بلو أن فتح الشركات لتوظيف ذوي الإعاقة هو بهدف الاستفادة من برنامج السعودة الذي خصص لذوي الإعاقة ميزة الأربع نقاط، حيث يحتسب المعاق بأربعة موظفين في نسب السعودة، معتبراً أن ذلك إجراء سلبي في حال «عدم تأهيل ذوي الإعاقة» ما يؤدي إلى عدم إنتاجيتهم واعتمادهم على تقاضي أجور دون أي إنتاج للمجتمع والتعود على الكسل.
وأردف «هناك بعض شركات القطاع الخاص تقوم بالمشاركة في تأهيل ذوي الإعاقة وهذا أمر ايجابي على عكس ما ينظر إليه وله العديد من الجوانب الإيجابية، ويحق لنا أن نطلق عليه (السعودة الإيجابية) والتي تخفف من مسؤوليات الضمان الاجتماعي نحو الأشخاص ذوي الإعاقة وتتيح المجال للقطاع الخاص للقيام بمسؤوليته الاجتماعية نحو المعاقين بصورة أكثر فعالية»، معتبرا ذلك انتفاعا متبادلا ما بين الوطن والقطاع الخاص والمعاقين، ومساهمة وطنية من القطاع الخاص في إعادة تأهيل ذوي الإعاقة.
ودعا بلو إلى حصر إيجابيات رؤيته حول «السعودة الإيجابية» القائمة على التأهيل من خلال وزارتي العمل والشؤون الاجتماعية وبالتنسيق مع الجمعيات الخيرية، مطالبا القطاع الخاص برفع مستوى الحد الأدنى من الأجور في توظيف المعاقين، بحيث لا يقل عن 5 آلاف ريال نتيجة ارتفاع غلاء أسعار المعيشة في السوق السعودية، ونظير الفائدة التي يجنيها القطاع الخاص من توظيف المعاقين بنسب السعودة لتحقيق المنفعة التبادلية..
وأشار إلى تجربة «جمعية إبصار» تجاه «السعودة الإيجابية» التي تحقق فيها مشاركة القطاع الخاص في الاستفادة من خطط السعودة والاعتماد على الجمعية في تأهيل الموظفين من ذوي الإعاقة البصرية.

سجن 40 زوجا متعنتا في تنفيذ أحكام حضانة لصالح الأم

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 14 ربيع أول 1436هـ - 5 يناير 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150105/Con20150105744999.htm

محمد النغيص (الرياض)
أصدرت محاكم التنفيذ في بعض مناطق المملكة منذ بدء العمل بقضاء التنفيذ العام الماضي 40 حكما على أزواج متعنتين في تنفيذ حكم لصالح الزوجة المطلقة أو المرأة الأرملة بحضانة ابنها، وحكم عليهم بالسجن لمدة تتراوح من شهر إلى ثلاثة أشهر بسبب عناد الزوج واستغلال السلطة والتأخير في استخراج وثائق رسمية للابن وفق المادة 95 من نظام القضاء.
وكشف مستشار وزير العدل للمسؤوليات الاجتماعية الدكتور ناصر العدل أن القرارات الأخيرة ومنها رفع مدة السجن إلى أكثر من ثلاثة أشهر، تصب في صالح المرأة والتخفيف من معاناتها ما بعد الطلاق نتيجة تعنت الأزواج في تطبيق الأحكام التي تصب لصالحها، بالإضافة إلى تعنت الزوج في تنفيذ الحكم الصادر سواء بزيارة الابن أو النفقة.
وأوضح العود أن هذه الأحكام لا يصدر فيها الحكم مباشرة ولا يتدخل القاضي فيها مباشرة، إلا بعد جلسات للصلح بين الزوجين من خلال جمعيات متخصصة في الصلح بين الأزواج وجلسات من الصلح وورود تقارير للقاضي.
وكانت وزارة العدل قد أشارت مؤخرا إلى صدور قرارات بالتعاون مع المجلس الأعلى للقضاء تقضي بإعطاء المرأة الحاضنة حق مراجعة الأحوال المدنية والجوازات والسفارات والمدارس وإدارات التعليم وبعض الجهات الحكومية والأهلية لإنهاء إجراءات أو معاملات تخص المحضون، ما عدا السفر فلا يكون إلا بإذن من القاضي في بلد المحضون، وذلك في ما إذا كان الحاضن غير الولي وأن يعامل طلب الإذن بالسفر للمحضون خارج المملكة معاملة المسائل المستعجلة وفقا للمادتين 205 - 206 في نظام المرافعات الشرعية.

عن طريق الدوريات الميدانية وبعد تكرار شكواهم من مزاحمة المواطنين لهم

"مرور الطائف" يُحرر مخالفات لمستغلي مواقف ذوي الاحتياجات الخاصة

المصدر: جريدة سبق الاثنين 14 ربيع أول 1436هـ - 5 يناير 2015م
http://sabq.org/wSugde

فهد العتيبي - سبق - الطائف:
عاقبت إدارة المرور بمحافظة الطائف، وعن طريق دورياتها الميدانية "الأحد" مُستغلي مواقف ذوي الاحتياجات الخاصة بالأسواق وبعض المواقع العامة الأخرى، وتم رصد المركبات التي تستغل الوقوف بها، ومنحها مُخالفات وقوف في أماكن غير مخصصة .
وتم تطبيق النظام على المركبات المخالفة التي لا يحمل أصحابها تصاريح تخولهم باستخدام هذه المواقف، بإشراف مُباشر من قبل مُدير مرور الطائف العميد خالد بن فيصل حجري، وفقاً للتوجيهات والتعليمات المُبلغة من قبل مُدير الإدارة العامة للمرور اللواء عبدالرحمن المُقبل، وتجاوباً مع مطالب ذوي الاحتياجات الخاصة والذين كانوا قد تضرروا من تلك التصرفات والتعدي على حقوقهم، فيما قاد الحملة مدير شعبة السير المقدم علي بن فيحان الشيباني .
من جهتهم رحب ذوي الاحتياجات الخاصة بتلك الحملة والتي أتت في صالحهم، معربين عن شكرهم لإدارة المرور بالطائف، باعتباره عملا انسانيا منهم قبل أن يكون تطبيقاً للنظام .

مجلس الوزراء يعزز توظيف السعوديين بـ"حزمة" شروط جديدة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 15 ربيع أول 1436هـ - 6 يناير 2015م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»
اتخذ مجلس الوزراء أمس (الإثنين) إجراءات لتعزيز توظيف العمالة الوطنية، وتشمل الإجراءات التي أقرتها جلسته في الرياض، برئاسة ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع الأمير سلمان بن عبدالعزيز، اعتبار الحصول على «شهادة السعودة» التي تصدرها وزارة العمل، أحد المستندات الرئيسة التي يجب أن تحصل عليها منشأة القطاع الخاص عند تجديد التراخيص.
وذكرت وكالة الأنباء السعودية أنه بعد الاطلاع على توصية اللجنة الدائمة للمجلس الاقتصادي الأعلى، بشأن المقترحات المرفوعة من وزير العمل للمساعدة في توظيف العمالة الوطنية، وافق مجلس الوزراء على عدد من الإجراءات، منها

إضافة فقرة جديدة تحمل رقم (6) إلى المادة (الثالثة) من تنظيم صندوق تنمية الموارد البشرية، المتعلقة بمصادر تمويل أنشطة الصندوق، وتنص على الآتي: «المقابل المالي الذي يحدده مجلس الوزراء للخدمات التي يقدمها الصندوق للقطاع الخاص من أجل تأهيل القوى العاملة الوطنية وتدريبها وتوظيفها في هذا القطاع، لإحلالها محل العمالة الوافدة». (للمزيد) وتعد شهادة «السعودة» التي تصدرها وزارة العمل أحد المستندات الرئيسة التي يجب أن تحصل عليها منشأة القطاع الخاص عند طلب تجديد التراخيص الخاصة بفتح المنشآت أو تشغيلها، وإصدار تأشيرات زيارة العمل إلى المملكة، على أن تقوم وزارة العمل بالتنسيق مع وزارة الخارجية لإيجاد آلية مناسبة بين الوزارتين في هذا الشأن، وإصدار سجل تجاري لفرع منشأة لم تحقق نسبة «السعودة» المطلوبة نظاماً، وتجديد التراخيص اللازمة لمزاولة الأنشطة المهنية أو الحرفية، الحصول على خدمات الكهرباء بالنسبة إلى المنشآت التي يعمل فيها تسعة أشخاص فما دون، وليس من بينهم سعودي واحد غير مسجل في أية منشأة أخرى.

مدارس "الشرقية" تتصدى لطالبات يمارسن "البلطجة"... بعد "المسترجلات"

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 15 ربيع اول 1436هـ - 6 يناير 2015م
اضغط هنا

الدمام – رحمة ذياب
بدأت مدارس بنات في المنطقة الشرقية التصدي لما يعرف بـ «التنمر» في المدارس، بعد رصد طالبات يحاولن نشر الظاهرة بصورة «غير عادية»، من خلال ممارسة البلطجة والتسلط والترهيب والاستئساد والاستقواء. وأكدت إدارات مدارس أهمية محاربة الظاهرة «كمطلب ضروري»، والتي جاءت بعد ظاهرة «المسترجلات».
ويُعد «التنمر» شكلاً من أشكال الإساءة المتعمّدة، أو المضايقات المتكرّرة التي يرتكبها الطالب «المتنمّر» بحق طالب آخر أضعف منه جسدياً أو معنوياً. وهو يتخذ مظاهر مختلفة من بينها الأذى الجسدي، مثل الضرب واللكم والركل، أو المعنوي من خلال التهكم وإلقاء الألقاب على سبيل الاستهزاء، وفي عصر التكنولوجيا بات التنمّر ممكناً أيضاً من خلال رسائل قدح وذم عبر البريد الإلكتروني.
ونفذ مكتب التربية والتعليم في غرب الدمام أخيراً، ورشة عمل حول الظاهرة، بعنوان «الوقاية من التنمر». من أجل وضع حد للظاهرة، ومعرفة الأسباب المؤدية إليها، وصوغ برامج وقائية، للحيلولة دون تسللها إلى المدارس وتفشيها بين الطالبات بصورة أوسع، إضافة إلى توعية الأهالي بها، وتعريفهم بمسميات الظاهرة. وحملت الورشة عنوان «نحو بيئة تعلم آمنة وداعمة»، ونفذتها إدارة التوجيه والإرشاد بحضور مرشدات طلابيات.
وقالت مديرة إدارة التوجيه والإرشاد نادية السحيمي: «إن الاهتمام بالمشكلات الطلابية لم يعد ترفاً تربوياً، بل هو مطلب لحاجة ملحة لتفشي ظاهرة التنمر في ظل غياب الرقابة المدرسية والأسرية. ولا سيما أنها من أكثر الظواهر شيوعاً لدى الطالبات، التي يجب على المختصات التصدي لها من خلال إعداد البرامج الوقائية والعلاجية».
وعقدت الورشة أربعة جلسات، حملت إحداها عنوان «من المسؤول»، وقدمتها المشرفة التربوية نادية الغامدي، وتحدثت فيها عن الأسباب المؤدية إلى ظهور ظاهرة «التنمر»، بالاستناد إلى آراء مدارس علم النفس حول «التنمر»، تلتها إجراء تطبيقات برنامج «الفويس للوقاية ضد التنمر» للمرشدة الطلابية في الثانوية الـ30 هند الحربي، التي بدورها نوهت إلى أن تجربة تم تطبيقها «أسهمت في خلق بيئة آمنة في أوساط الطالبات». وكشفت حالات التنمر في المدارس، مؤكدة على «تثقيف» المجتمع المدرسي حول الظاهرة وآثارها على الطالبات.
وقالت الحربي: «نشأت هذه الظاهرة في الغرب وبدأت تغزو مدارسنا بفعل تأثيرات العولمة والغزو الإعلامي الغربي. ويكفي الاطلاع على الإحصاءات العالمية الخاصة بهذه الظاهرة للوقوف على خطورتها. ففي الولايات المتحدة الأميركية، التي يعتبر فيها التنّمر المشكلة الأكثر حضوراً من بين مشكلات العنف في المدارس، تُشير الدراسات إلى أن ثمانية من

طلاب المدارس الثانوية يغيبون يوماً واحداً في الأسبوع على الأقل، بسبب الخوف من الذهاب إلى المدرسة، بسبب المتنمرين».

وتحدثت المرشدة الطلابية في الثانوية الـ 18 نادية السطامي عن «مهارات الاتصال في البيئة المدرسية». واختتمت الورشة بتوصيات عدة، من أبرزها «حصر أهم البرامج الوقائية للوقاية من التنمر على مستوى البيئة المدرسية، ومنها برنامج «تكافل». وعلى المستوى الأسري، من خلال إعداد نشرات توعوية للأهالي وإيجاد برنامج توعوي أسري، وكذلك وضع خطط علاجيه والتي منها تطبيق الإرشاد الجمعي».

شدد على تشغيل المرصد الوطني لسوق العمل وأقر ملاءمة دراسة نظام للتوطين

الشورى يرفض ضم مدد الخدمة لـ "التقاعد المبكر" بنظام تبادل المنافع بين أنظمة التقاعد

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 15 ربيع أول 1436هـ - 6 يناير 2014م
http://www.alriyadh.com/1010580

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي

رفض مجلس الشورى تعديل الفقرة السادسة المادة الثالثة من نظام تبادل المنافع بين نظامي التقاعد المدني والعسكري ونظام التأمينات الاجتماعية وأسقط التصويت امس الاثنين توصية اللجنة الخاصة بدراسة مقترح بهذا الشأن وعارض المجلس النص المقترح للفقرة السادسة من المادة الثالثة المشار إليها بأن تكون "مدد الاشتراك المضمومة مكملة لاستحقاق معاش التقاعد قبل بلوغ سن الستين في النظام الأخير واشتراط أن يمضي المشترك خمس سنوات في النظام الأخير، مالم تكن أسباب الضم ناتجة من التخصيص أو كان انتهاء الخدمة بسبب الوفاة او العجز أو التنسيق من الخدمة"، وسقط بذلك إضافة فقرة سابعة للمادة الثالثة من نظام تبادل المنافع تنص على " لا يجوز في حالة ضم الخدمات الجمع بين المعاش التقاعدي وراتب الوظيفة المشمولة بأي من نظامي التقاعد المدني والعسكري أو نظام التأمينات الاجتماعية".

وأسدل بذلك الستار على محاولة معالجة مشكلة أوجدها النظام القائم لتبادل المنافع التي تعتبر عائقاً للكثيرين من الاستفادة من نظام المنافع باشتراط أن يكمل طالب ضم المدد كامل المدة المطلوبة للتقاعد المبكر في النظام الأخير، وأبدى عدد من أعضاء المجلس تحفظهم على المقترح مؤكدين أهمية ضمان عدم المساس بمصالح المتقاعدين خصوصاً أولئك الذين يتقاعدون مبكراً ويضطرون للعمل في القطاع الخاص لزيادة دخلهم.

د. الشيخ يطالب بلجنة استشارية دائمة بين الشورى والخارجية لإعداد وتنفيذ استراتيجيتها

عضو ترى أن مركز المرأة بوزارة الخارجية لم يقم بدوره وأخرى تؤكد ضعف تمثيلها الدبلوماسي

من ناحية أخرى طالب المجلس صندوق تنمية الموارد البشرية بزيادة برامج التدريب والتأهيل الموجه لقطاعي التشييد والبناء والتشغيل والصيانة بما يسهم في الإسراع في توطين الوظائف لهذين القطاعين، وشدد على الإسراع في تشغيل المرصد الوطني لسوق العمل وتفعيل دوره بما يمكنه من توفير الإحصاءات والمعلومات والبيانات والتقارير الدقيقة والحديثة لطالبي العمل والمهتمين بشؤونه في القطاعين الحكومي والخاص.

ودعا المجلس في قراره صندوق تنمية الموارد البشرية بتطوير آليات توظيف السعوديين من خلال العمل مع الجهات المعنية لوضع تعريف موحد للباحثين عن عمل، وتصنيف معتمد للمهن وللمستفيدين من خدماته من المؤسسات والأفراد وربط خدمات الصندوق بهذا التصنيف وهي التوصية التي تقدم بها العضو عبدالعزيز الحرقان وتبنتها لجنة الإدارة.ووافق

الشورى في جلسته العادية الثالثة التي ترأسها الدكتور عبدالله آل الشيخ يوم امس الاثنين على ملاءمة دراسة مقترح مشروع نظام التوطين في المملكة، المقدم من العضو عبدالرحمن الراشد، بعد مناقشة تقرير لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بشأنه وكان مجلس الشورى قد استهل جلسته الثالثة بمناقشة تقرير وتوصيات لجنة الشؤون الخارجية، بشأن التقرير السنوي لوزارة الخارجية للعام المالي 1435/1434ه الذي نشرته " الرياض" وطالبت اللجنة بأبرز توصياتها الخارجية بوضع برنامج تمويل لتملك موظفي وزارة الخارجية العاملين في الخارج مساكن داخل المملكة بأقساط ميسرة وتتحمل الوزارة تكاليف التمويل وتضع الضوابط اللازمة لذلك، والتنسيق مع وزارة المالية ووزارة الخدمة المدنية لوضع الحوافز المالية اللازمة لتعيين الكوادر السعودية المؤهلة بشغل حصص المملكة في مناصب المنظمات الدولية المختلفة ووظائفها تأكيداً على قرار للمجلس صدر عام 1430.

وبعد طرح تقرير اللجنة وتوصياتها للمناقشة طالب أحد الأعضاء وزارة الخارجية بالمزيد من الاهتمام بالأنشطة الثقافية الخارجية مشيراً إلى أن الكثير من الدول المتقدمة تولي الجانب الثقافي اهتماماً كبيراً في سياساتها الخارجية لنشر ما تملكه من موروث ثقافي، ولاحظ العضو ضعفاً في اهتمام وزارة الخارجية بالقارة السمراء، مؤكداً أن العلاقات السعودية الأفريقية تحتاج إلى المزيد من الاهتمام استجابة للمبادرات الودية التي صدرت من أكثر من جانب أفريقي والتي تؤكد رغبة الجانب الأفريقي في تطوير العلاقات مع المملكة.

واقترح العضو عساف أبوثنين فصل الإعلام الخارجي عن وزارة الثقافة والإعلام وضمه إلى وزارة الخارجية، موضحاً أن الواقع الراهن للإعلام الخارجي أثبت عدم فاعليته في أداء دوره المطلوب سياسياً وثقافياً ما يستدعي فصله عن وزارة الثقافة والإعلام ودعمه مادياً وإدارياً ليكون أداة من الأدوات الفاعلة في السياسة السعودية الخارجية.

ورأت نائب لجنة الإدارة والموارد البشرية دلال الحربي بأن مركز المرأة في وزارة الخارجية رغم أن عمره تجاوز العشر سنوات إلا أنه لم يقم بدوره بالشكل المطلوب، مطالبة الوزارة بتفعيل هذا المركز ليعكس صورة المرأة السعودية الحقيقية، ولاحظت العضو لبنى الانصاري ضعف تمثيل المرأة في العمل الدبلوماسي والوظائف العليا في وزارة الخارجية، مشيرة إلى أن المرأة السعودية في عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز أثبتت كفاءتها وجدارتها بالثقة الملكية في أكثر من موقع، وطالبت وزارة الخارجية بأن تكون مواكبة لهذه الثقة الكريمة

ودعا أحد الأعضاء إلى تفعيل ما أسماه بالدبلوماسية الشعبية، لتحقيق التواصل الشعبي الفعال مع الثقافات المختلفة ولنقل وجهات النظر السعودية للقاعدة العشبية في البلد المستهدف، مقترحاً إنشاء جهاز تابع لوزارة الخارجية يعني بالدبلوماسية الشعبية.

ورأى العضو سعيد الشيخ بأن تطورت السياسية التي تبعت الثورات العربية جعلت المملكة مضطرة أو مختارة في التخلي عن ممارسة دورها التقليدي في الدبلوماسية الهادئة والمتينة، وأخذ دور أكثر مبادرة وجرأة لملء الفراغ الاقليمي الذي افرزته تلك التطورات السياسية في بعض الدول العربية لمواجهة تزايد النفوذ الإيراني أو التصدي للمحاولات التركية لاستغلال الاسلام السياسي، من جهة أخرى مع تعدد هذه الملفات الحرجة وعلى رغم حجم الازمات المتزايدة المحيط بالمملكة إلا أن تقرير وزارة الخارجية المعروض على مجلس الشورى الخارجي ورأي اللجنة المختصة لم يتناول صلب أعمال الخارجية وذهب إلى توصيات لمعاجلة جوانب ادارية لا تعين الوزارة في مواجهة تحديات الدبلوماسية.

وأضاف الشيخ بتأكيده على أن المملكة حققت بعض النجاحات في التحول في سياساتها الخارجية ولكن هذا في الدبلوماسية مسألة نسبية وقد تكون مؤقتة فبعض الأمور لم تستقر والنتائج المستقبلية ليست مضمونة، وأكد بأن التحول في السياسة الخارجية يتطلب تعميق البعد المؤسسي لزيادة احتمالات النجاح وايضا لإدراك الابعاد المستقبلة للمواقف الحالية ويجب أن يطالب بتشكيل لجنة استشارية دائمة مع مجلس الشورى في اعداد وتنفيذ الاستراتيجية الخارجية.

من خلال ربط الأنظمة بالبصمة عبر مركز المعلومات الوطني

"العدل" تنهي مشكلة انتحال الشخصيات بين النساء والرجال في كتابات العدل

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 15 ربيع أول 1436هـ - 6 يناير 2015م
http://www.alriyadh.com/1010493

الرياض- أسمهان الغامدي

أنهى ربط أنظمة كتابات العدل بالبصمة عبر مركز المعلومات الوطني المشكلة الأزلية التي كانت تعاني منها كتابات العدل والمحاكم والمتمثلة في انتحال الشخصية سواء كان بين الرجال أو النساء.

إلى جانب توفير إمكانية تقييد الوكالات بتاريخ انتهاء تفسخ معه الكترونياً، فضلاً عن عدم الحاجة إلى الشهود إلا في بعض الحالات كما أنه تم طرح برنامج الوكالات الإلكتروني عبر موقع الوزارة مما سهّل على المواطنين عملية إعداد الوكالات مما وفر الوقت والجهد في الانتظار لدى كتابات العدل.

أبان هذا رئيس لجنة الإشراف على أنظمة كتابات العدل الإلكترونية بمشروع الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاء الشيخ خالد التويجري، مؤكدا على أن ربط نظام (الوكالات الإلكتروني) والنظام (العقاري الالكتروني) في كتابات العدل مع وزارة الداخلية عبر البصمة أنهت المشكلة التي تؤرق كتابات العدل والمحاكم والمتمثلة في انتحال الشخصية، مشيراً إلى أن الوزارة بدأت تطبيق نظام الوكالات الإلكتروني في 255 كتابة عدل ومحكمة آخرها كتابة عدل محافظة السليل بعد إنهاء الإجراءات الفنية والتقنية.

وأضاف جاهزية الوزارة للتوسع في الربط الإلكتروني لجميع أنظمة كتابات العدل وأنها فقط تنتظر إكمال شركات الاتصالات خدماتها بالمناطق المستهدفة، كاشفاً أن اللجنة نفذت خطة تجريبية لربط بعض كتابات العدل بالاتصال عبر أجهزة المايكرويف عالي التردد في الجهات التي لا تتوفر بها خدمة انترنت.

وعدّد مميزات نظام الوكالات الإلكتروني والتي من أبرزها أنه لا يقبل أي وثيقة مزورة كما أنه أتاح لكتابات العدل الاطلاع على الوكالات المفسوخة والملغاة، وتوحيد نصوص الوكالات وعدم قبول الوكالات المزورة والسماح بفسخ وكالات المتوفى بمجرد إصدار شهادات الوفاة، وتقييد الوكلاء بما نصت عليه وكالاتهم فقط وعدم إضافة أي نصوص أخرى لها.

وأوضح أنه أتيح أيضاً للجهات الحكومية والأهلية التحقق من صلاحية الوكالات عبر خدمة تحقق بموقع الوزارة الالكتروني، فضلاً عن أن نظام الوكالات معد للربط مع جميع الجهات الحكومية والأهلية حسب متطلبات كل جهة، لافتاً إلى أن الأنظمة الإلكترونية الخاصة بكتابات العدل وجدت تفاعلاً كبيراً من منسوبي كتابات العدل والمحاكم والمستفيدين منها لما تقدمه من خدمات لهم.

على الصعيد نفسه أشار التويجري إلى تطبيق النظام العقاري الالكتروني في 121 كتابة عدل ومحكمة ويتم من خلاله إجراء عملية التوثيق وتسجيل كل ما يتعلق بالثروة العقارية من نقل الملكية والفرز والدمج والرهن لصناديق الإقراض الحكومية وكذلك إنهاء إجراءات افراغ منح الأراضي بأنواعها، وكان آخر تلك الجهات تطبيقاً للنظام، كتابة عدل محافظة ضرماء التابعة لمنطقة الرياض.

ولفت إلى أن النظام العقاري الالكتروني يرصد المؤشرات العقارية ارتفاعاً أو انخفاضاً وفقاً لفترات زمنية محددة ويحصي عملية الإفراغات التي تتم وحركة العقار أسبوعياً، ويتيح للإدارة العامة لتقنية المعلومات إصدار تقرير أسبوعي للمؤشر العقاري، مؤكداً أن أهم ميزات نظام الإفراغات الإلكتروني عدم قبوله للازدواجية، وسرعة انتقال الملكية العقارية والربط مع أمانة مدينة الرياض، ودقة البيانات وسهولة البحث عن الممتلكات العقارية. وأوضح بأن الوزارة أقرت مؤخراً برنامج التمويل الإضافي بصيغة جديدة تضمن حقوق المواطن بالاتفاق مع صندوق التنمية العقارية والبنوك التجارية، وأن الصيغة تتضمن تسجيل العقار باسم المواطن المستفيد بصفته مالكاً ثم يرهن العقار لصالح الصندوق والبنك التجاري، كضمان

للقرض، مؤكداً تسجيل صكوك جميع العقارات الخاضعة لبرنامج التمويل الإضافي، باسم مالكيها من المواطنين، ويحق للصندوق أو البنك الحصول على صورة من الصك.
واختتم حديثه بإن هذه النجاحات لم تكن لتحقق لولا الدعم اللا محدود الذي تجده لجنة الاشراف على أنظمة كتابات العدل الإلكترونية من وزير العدل الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى والذي لا يألو جهداً بالتوجيه والمتابعة المستمرة.

تمويل 5 مشروعات للسجناء المفرج عنهم هذا العام

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 15 ربيع اول 1436هـ - 6 يناير 2015م
اضغط هنا

احمد الشهري – الدمام
قررت مؤسسة الامير محمد بن فهد للتنمية الإنسانية من خلال « برنامج مشروعي» لدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة ضمن مشروع حاضنات السجون لتأهيل مخرجات السجون ومستشفيات الأمل ودور الملاحظة افتتاح وتمويل 5 مشروعات تجارية للمفرج عنهم في سجون المملكة للعام الحالي 1436هـ، فيما نجح البرنامج خلال العام المنصرم في افتتاح 5 مشروعات تجارية للشباب في محافظات المنطقة الشرقية.
وأوضح الامين العام للمؤسسة الدكتور عيسى بن حسن الانصاري أن المؤسسة مع مطلع العام الحالي بدأت العمل في المرحلة الثانية من «برنامج مشروعي « الذي يأتي ضمن مشروع حاضنات السجون لتأهيل مخرجات السجون والذي تم تعميمه على مستوى المملكة بالإتفاق مع الادراة العامة لسجون في المملكة، مشيرا إلى ان عدد المشروعات المعتمدة لهذا العام تصل إلى 5 مشروعات تجارية للمفرج عنهم على مستوى المناطق.

مواطنون يطالبون الشورى بالتأمين الطبي ومناقشة نظام المخالفات المرورية

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 15 ربيع أول 1436هـ - 6 يناير 2015م
اضغط هنا

أحمد الجهني - جدة تصوير- أحمد حفيظ
طالب مواطنون من مجلس الشورى ضرورة تفعيل التأمين الطبي والنظر في نظام المخالفات المرورية، مشددين على أن يقوم الشورى بدوره المناط به لخدمة المواطن والاهتمام بمختلف جوانبه حياته الاجتماعية والمعيشية والصحية وفقا لتطلعات وتوجهات القيادة الحكيمة، بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، حفظه الله، وناشدوا المجلس إعادة النظر في كثير من الأنظمة، التي تتسم بالبيروقراطية في الوقت، الذي تسهر قيادتنا وتحرص على راحة المواطن وتقديم أقصى الخدمات له.
وقال ماجد الزري وعمر باعجلان: إن التأمين الصحي هو مطلب ليس لنا فحسب، بل إن لكل مواطن يتطلع وبشغف إلى دراسته وإقراره ولعل الإقرار والتنفيذ والاعتماد أصبح ملحا في ظل الأسعار الباهضة، التي يقتصها العلاج عبر

المستشفيات والمراكز الصحية الخاصة، والتي نضطر مرغمين في كثير من الأحيان إلى طرق وأبوابها للعلاج إما لما تشهده المستشفيات والمراكز الحكومية من تكدس وزحام أو لعدم وجود المتخصصين، الذي يستقدمهم القطاع الخاص واستغلال الأمر بعد ذلك تجاريا في الوقت، الذي لابد من الدفع مقابل العلاج لأن المرض لايعترف بوضعك المعيشي ولايفقه في قلة حيلتك، بل إن العلاج يجبر على الدين أحيانا، وإن لم يكن فيستنزف ما جمع خلال أشهر قد تكون في أمس الحاجة إليه.

ووافقهم سعود اليامي ونادر اليامي قائلين نتطلع من مجلس الشورى إعادة النظر في حوافز العسكريين ومحفزاتهم أثناء عملهم وأدائهم للواجب والموظفين الحكوميين، فالقطاع الخاص في بعض أعماله أصبح يتفوق ماديا على كثير من الأعمال الحكومية.. أما رجا راجي الحربي فطالب المجلس بمناقشة أوضاع المتقاعدين وخاصة في القطاع الخاص فهي لاتكفي، وخاصة أن لديهم أسرا يعولونها في ظل ارتفاع الأسعار وغلاء المعيشة، والذي يدركه الجميع في الوقت الذي لم يطرأ على مرتبات المتقاعدين أي زيادة مجزية فوضعنا كمتقاعدين يحتاج إلى زياة تكفي الحاجة.

أما مقرن اليامي فطالب المجلس بإيجاد حلول أو مناقشة في نظام المخالفات المرورية فهي مرتفعة بشكل كبير

أبوبكر باناجه تمنى التوفيق للمجلس أولا ومن ثم عليه متابعة القرارات التي تصدر لصالح المواطن، كما نتطلع إلى تدخله في كثير من الأنظمة العتيقة، التي تحتاج إلى تطوير ومواكبتها وتنفيذها من قبل الجهات، التي لها صلة بخدمة المواطن في ظل التقنية الحديثة.

• ملحقية أمريكا" توقف الصرف على الزوجات والأبناء غير الموجودين مع المبتعثين

المبتعثون يطالبون بإعادة النظر ويؤكدون: ملزمون شرعاً بالإنفاق على أسرنا

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 15 ربيع أول 1436هـ - 6 يناير 2015م

اضغط هنا

علي السناني - واشنطن

بدأت الملحقية الثقافية السعودية في الولايات المتحدة بإيقاف الصرف عن الزوجات والأبناء غير الموجودين مع المبتعثين؛ ممّا أدّى إلى تذمر الكثير منهم، مُطالبين الملحقية بالنظر مرة أخرى في هذا الأمر.

وقال عدد من المبتعثين لـ»المدينة» إنهم تضرّروا من هذا القرار نظرًا لأنهم كأزواج مسؤولين شرعًا عن الإنفاق على زوجاتهم وأولادهم. وأكدوا أن القرار أدّى إلى حدوث مشكلات أسرية لا يستطيعون حلّها، وأن الحلّ في يد وزارة التعليم العالي التي ينبغي أن تعيد النظر في القرار.

يقول المبتعث خالد السلطان: أنا متزوج، ووهبني الله بنتين «جنى 14 سنة، ولوجين 13 سنة». وقد بدأتُ ببنتيّ لأن المشكلة تتعلّق بهما. حضرنا إلى أمريكا منذ بضع سنوات، ولم يتبقَ لي إلاّ سنتان للعودة لأرض الوطن. (جنى ولوجين) في بداية مرحلة المراهقة، وهذه المرحلة العمرية خطرة جدًّا، وتحتاج إلى رعاية مكثّفة واهتمام.

وأضاف: بحكم انشغالي بدراستي، أقضي أغلب وقتي في المكتبة، وأمّهم هي التي ترعاهم، وعندما لاحظتْ أمّهم بعض التغيّر في السلوكيات، أخبرتني بالأمر، طلبتُ منها أن تحاول أن تعرفَ مصدر هذه السلوكيات المستحدثة في البنتين، وبعد يومين أخبرتني أن المصدر هو المدرسة، فأخبرتها بأنه إذًا يجبُ علينا إرجاعهما للسعودية؛ للحفاظ عليهما، لتتعلّما في بيئتنا الإسلامية التي نشأنا عليها، والتي أرغب أن تنشأ ابنتيّ عليه.

بعد أسبوعين رتَّبتُ كلّ شيء، وبالفعل عادتا للسعودية مع أمهما، وبقيت أنا لأكملَ ما بدأته. كنتُ كلّ شهر أحوّل لهم مصروفهم الشهري من المكافأة التي تأتي من الملحقية للمرافقين، ولكن من شهر تقريبًا تم إيقاف مكافآت المرافقين؛ لعدم وجودهم معي في أمريكا.

الآن أنا بين نارين: إمّا أن أعيدهما لأمريكا ليستمر الصرف، وتعيش ابنتيّ المراهقتان الحياة الأمريكية، وإمّا أن أبقيهما في السعودية، وألغي بعثتي وأعود لهما. تكلّمتُ مع الملحقية، ولكن الكلُّ يرفضُ أن يتعاون معي، ولا أعلم ما يمكنني أن أفعله.

من جهته قال أنس البدري: أنا متزوج منذ 15 سنة، ولم يرزقني الله بمولود إلاّ بعد عشر سنوات من زواجي.. لدي «لمار» وهي الآن تبلغ 5 سنوات تقريبًا. حضرنا لأمريكا منذ سنة، وبدأنا حياتنا بحلم وردي نرغب في تحقيقه. بعد وصولي لأمريكا بتسعة أشهر كان لدي جار من السعودية، لديه أطفال.. أحد أطفاله كان يلعب، وتعرقل أثناء نزوله من الدرج فكُسرت يده.. ذهب به للمستشفى، وأتت الشرطة تحقق مع الأب والأم، وكانت الأمور تسير للأسوأ، حيث أخبرت الشرطة الأب بأنه سوف يُسحب ابنه بسبب إهماله. ولكن لطف الله أن جارتهم أمريكية شاهدت الابن وهو يقع، وذهبت مع الأب للمستشفى، وقالت للشرطة أنا شاهدة أن ما حدث ليس إهمالاً من الأب والأم، وأن ما حدث هو حدث عرضي، قد يحدث لأي طفل في عمره، وأنا جارتهم، وأعلم أنهم يحسنون معاملة أبنائهم. يخبرني جاري أنه لولا لطف الله، ثم شهادة جارتي لسُحب ابني مني.

بعد هذا الموقف تخوّفت زوجتي وأنا من أنه لأي سبب -لا سمح الله- ممكن تُسحب «لمار» منا، فقررتْ زوجتي العودة للسعودية، وبقيت أنا. وكان ما يأتي من الملحقية يذهب لهما كمصروف. الآن بعد انقطاع المكافأة ليس لديّ دخلٌ آخر للصرف عليهما.

بدوره قال سعود العتيبي: حدث سوء فهم بيني وبين زوجتي، وكاد الأمر يصل للطلاق، وقررنا أن نبتعد عن بعض لفترة حتى تهدأ الأمور. فرجعت زوجتي مع الطفلين للمملكة، وأنا الآن في أمريكا، ومنذ فترة تم إيقاف المكافأة لعدم وجودهم في أمريكا.

الآن شرعًا وعُرفًا عائلتي أنا المسؤول عنهم، ولكن مع إيقاف الصرف.. كيف أستطيع أن أصرف عليهم؟ وهل أحضرهم لأمريكا والمشكلة لم تنتهِ بيننا بعد؟ ممّا يزيد من فرص حدوث طلاق؟ هل هذا ما تريده الملحقية؟

الملحقية لا تتجاوب.. والوزارة ترد برسالة نصية!!

وبدورها قامت «المدينة» بالتواصل مع الملحقية الثقافية بأمريكا منذ أكثر من شهر، وأفاد الملحق الثقافي الدكتور محمد العيسى بأن الملحقية سوف ترد على استفسارات «المدينة» في أقرب وقت، ولكن «المدينة» رغم اتصالاتها المتكررة ورسائلها للملحقية لم تتلقَّ ردًّا حتى تاريخ كتابة هذا التقرير.

ثم قامت «المدينة» بالتواصل مع المتحدث الرسمي لوزارة التعليم العالي الدكتور محمد الحيزان، وأرسلت جميع الاستفسارات له، وبعد أسبوع اكتفى المتحدث الرسمي للوزارة بإرسال رسالة نصية تحتوي رابط قرار رقم 62 الصادر من مجلس الوزراء بموقع وزارة التعليم العالي على الإنترنت.

عضو شورى: يجب أن لا يوقف الصرف على الأسرة

قال عضو مجلس الشورى الدكتور عبدالرحمن العطوي، إن ربّ الأسرة ملزمٌ شرعًا بالإنفاق على أسرته، ونظرًا لكون مبتعثي برنامج خادم الحرمين الشريفين للابتعاث الخارجي يشترط فيهم أن لا يكون المبتعث يعمل بوظيفة حكومية، ونظرًا لأن أسرة المبتعث تعتمد على ما يقدمه البرنامج لهم من مكافأة، ونظرا لخطورة الموقف على اهتمام المبتعث بإنجاز ما كلف به، فإنه يجب أن لا يوقف الصرف على الأسرة إلاّ بعد الوقوف على الحالة، ومعرفة سبب عودتها إلى الوطن، وتركها لعائلها.

وطالب وزارة التعليم العالي بدراسة عاجلة للحالات والظروف التي أجبرت بعض الأسر بالعودة للوطن، ومعالجتها بما يضمن استمرارية المبتعث في مهمّته، ورسالته حتى لا يخسر الوطن النتيجة التي استهدف من أجلها ابتعاث أبنائه وبناته.

وأضاف إنه عندما أقر برنامج الابتعاث للدراسة في الخارج استهدف بناء أهم عنصر من عناصر تنمية هذا الوطن المبارك ألا وهو الإنسان فأرسل أبناء وبنات هذا الوطن إلى الخارج لاكتساب المعارف، والعلوم النافعة التي تعود على المواطن والوطن بالفائدة العظيمة.

محامٍ: قرار رقم 62 صادر قبل برنامج الابتعاث الخارجي

أوضح المحامي رامي بادي المطيري أن المبتعث يواجه صعوبات نظير عدم وضوح لائحة الابتعاث، وعدم تماشيها مع برنامج خادم الحرمين الشريفين، وبالاطلاع على لائحة الابتعاث الصادرة عام 1401هـ، وعلى قرار مجلس الوزراء رقم 62 وبتاريخ 1421/03/10هـ نجد أنها عُنيت بابتعاث الموظف الحكومي من حيث الموافقة على ابتعاثه من جهة العمل، والتفرّغ، وإلحاق الزوجة به، بينما صدر أمر خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود ذو الرقم

5387/م ب المؤرخ في 1426/4/17هـ بانطلاق برنامج خادم الحرمين الشريفين للابتعاث الخارجي في عام 1426هـ، الأمر الذي يدعو معه للتفرقة ما بين المبتعث على برنامج خادم الحرمين الشريفين، والموظف المبتعث من جهة عمله.
وأوضح أن أحد شروط الالتحاق ببرنامج خادم الحرمين الشريفين للابتعاث الخارجي ألاّ يكون المتقدم للابتعاث شاغلاً لوظيفة حكومية؛ ممّا يعني أنه لا يوجد دخل لمبتعث برنامج خادم الحرمين الشريفين إلاّ ما يتم صرفه للمبتعث من الملحقية الثقافية. بينما المبتعث الحكومي يحصل على راتبه الأساس من جهة عمله، ومكافأة الملحقية الثقافية، وهذا يشكل عبئًا ماليًّا على مبتعث برنامج خادم الحرمين الشريفين المتزوج؛ كونه مُلزمًا بالصرف على عائلته، سواء بفترة إقامتهم معه، أو عودتهم للمملكة، وإيقاف الصرف الشهري يلحق بهم الضرر.
وأكد أن إيقاف الصرف يُعتبر بمثابة العقوبة، الأمر الذي يحتم معه ضرورة إدخال وتعديل بعض مواد نظام الابتعاث بما يتواءم مع برنامج خادم الحرمين الشريفين، حيث إن القرار رقم 62 الذي تستند عليه الوزارة لا ينطبق بواقع الحال على مُبتعثي برنامج خادم الحرمين الشريفين لكونه سابقًا على بدء برنامج خادم الحرمين الشريفين للابتعاث الخارجي.

نوهوا بقرار مجلس الوزراء .. مختصون لـ "عكاظ":

شهادة السعودة تعزز توطين الوظائف وتحد من البطالة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 15 ربيع أول 1436هـ - 6 يناير 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150106/Con20150106745202.htm

محمد العبدالله

اعتبر اقتصاديون ومسؤولون أن قرار مجلس الوزراء المتعلق باعتماد شهادة السعودة الصادرة من وزارة العمل، كأحد المستندات الرئيسة عند التقدم لإحدى الخدمات أمر إيجابي.
وقال لـ(عكاظ) رئيس مجلس إدارة غرفة الشرقية عبدالرحمن العطيشان إن قرار مجلس الوزراء المتعلق باعتماد شهادة السعودة الصادرة من وزارة العمل كأحد المستندات الرئيسة عند التقدم لإحدى الخدمات أمر إيجابي يساهم في تنظيم عملية السعودة وانسيابية الإجراءات القانونية في سير المعاملات لدى العديد من الجهات الحكومية.
ولفت إلى أن القطاع الخاص يحرص على تلبية جميع الاشتراطات المتعلقة باكتمال الملفات اللازمة لكافة المعاملات لدى العديد من الوزارات الحكومية.
وأضاف أن القطاع الخاص يتعاطى بإيجابية كاملة مع جميع القرارات التي تصب في المصلحة العامة، لاسيما في ما يتعلق بتنظيم آلية العمل لدى الجهات الحكومية، مشيرا إلى أن القرار يسهم في توطين الكفاءات السعودية في القطاع الخاص.
وأكد حرص الجميع على استيعاب الكوادر البشرية السعودية في التوظيف، لافتا الى أن القطاع الخاص يبحث عن الكفاءات الوطنية القادرة على النهوض بالأعمال على اختلافها.
وقال إن القطاع الخاص تعامل بشفافية عالية وتعاطى مع قرارات السعودة بإيجابية كاملة، الأمر الذي انعكس بصورة مباشرة على ارتفاع نسبة السعودة في العديد من الشركات الخاصة، الأمر الذي يشكل حالة إيجابية بكل المقاييس، مؤكدا أن الشركات الأهلية تبحث عن الكوادر المؤهلة.
من جهته قال محمد برمان عضو لجنة المقاولات بغرفة الشرقية إن شركات المقاولات التي حصلت على النطاق الأخضر تعاني كثيرا من الحصول على احتياجاتها من العمالة لتنفيذ المشاريع التي فازت بها سواء للقطاع الحكومي أو الأهلي، مشيرا الى أن وزارة العمل تعهدت خلال إطلاق برنامج نطاقات بإعطاء الشركات في النطاق الأخضر جميع التأشيرات، بيد أن الواقع على الأرض يختلف تماما.
وقال الدكتور سالم باعجاجة إن استيعاب الكوادر الوطنية في الوظائف أمر تعمل الدولة بجدية لتحفيز القطاع الخاص عليه بكل السبل.

حجز 15 مركبة استغلت مواقف ذوي الإعاقة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 15 ربيع أول 1436هـ - 6 يناير 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150106/Con20150106745366.htm

إبراهيم خضير (مكة المكرمة)
حجزت إدارة مرور العاصمة المقدسة 15 مركبة مخالفة قامت بالوقوف في الأماكن المخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة. وأوضح الناطق الإعلامي لمرور العاصمة المقدسة النقيب الدكتور علي الزهراني أن إدارة المرور طبقت نظام المخالفات بحق مرتكبي مخالفة الوقوف فى المواقف المخصصة للمعاقين بالعاصمة المقدسة. وأضاف «بناء على توجهات مدير الإدارة العامة للمرور تم سحب 15 سيارة تقف فى المواقف المخصصة لذوى الاحتياجات الخاصة وتم تطبيق ما ورد فى المادة (50) من نظام المرور بحق مرتكبي المخالفات، وهذه الحملات سوف تكون مستمرة وتركز على المواقف المخصصة للمعاقين أمام الإدارات الحكومية والأسواق التجارية».

في ظل ترتيبات لإنهاء ملفات عالقة للعمالة المنزلية

6 إجراءات لاعتماد خطابات الاستقدام الموجهة للسفارات

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 15 ربيع أول 1436هـ - 6 يناير 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150106/Con20150106745242.htm

عبدالرحيم بن حسن (جدة)
حصرت لجنة الاستقدام الوطنية التابعة لمجلس الغرف السعودية اعتماد الخطابات الموجهة لسفارات المملكة في الدول المرسلة للعمالة، التي اعتمدت المكاتب الأجنبية والسعودية، في استيفاء 6 إجراءات. وكشفت مكاتب استقدام عن تلقيها خطابات في الأيام الماضية، تتضمن أن على كل مكتب استقدام أن يتقدم إلى اللجنة الوطنية، راغبا في اعتماد ارتباطه بالمكاتب الأجنبية، أن يرسل إلى اللجنة الوطنية أصل الخطاب مصدقا من الغرفة التجارية الصناعية في المنطقة التي يوجد بها المكتب، بالإضافة إلى ترخيصين من المكتبين السعودي والأجنبي شريطة أن يكونا ساريي المفعول، على أن يرسل إلى مدير إدارة قطاع الخدمات في مجلس الغرف. ووضع مجلس الغرف ممثلا في اللجنة، شرطين للطلبات المتعلقة بطلب عقود الارتباط؛ أحدهما توفير أصل الخطاب موجه لمدير إدارة القطاع الخدمي بمجلس الغرف، والآخر توفير أصل التفويض باستلام العقود على أن يكون مصدقا من قبل الغرفة التجارية والصناعية الموجودة في منطقة صاحب الطلب. يشار إلى أن اللجنة الوطنية للاستقدام تبحث حاليا مع عدة جهات سبل إنهاء ملفات استقدام العمالة المنزلية العالقة عبر التفاوض على عدة أمور مستغلة تعدد الخيارات.

«التعليم الشامل" ينهي معاناة طلاب ذوي الاحتياجات الخاصة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 15 ربيع أول 1436هـ - 6 يناير 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150106/Con20150106745335.htm

محمد العبدالله (القطيف)

عتبرت أخصائية صعوبات التعلم أفراح علي آل فتيل، مشروع الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود، للتطوير والتعليم الشامل مدخلا من مداخل التعلم، مشيرة إلى أن التعليم الشامل المزمع إدخاله في مدارس التعليم العام يهدف إلى تلبية احتياجات جميع المتعلمين.

وذكرت أن المشروع يلزم كافة مدارس التعليم العام بقبول جميع الأطفال بغض النظر عن الإعاقة الحسية أو الذهنية أو الاجتماعية أو الانفعالية أو اللغوية أو أي حالات أخرى، مناشدة وزارة التربية والتعليم، بضرورة تعيين أكبر قدر ممكن من الطاقات البشرية المتمثلة في خريجي وخريجات التربية الخاصة لتشكيل فريق عمل متكامل مكون من أخصائي نفسي، سلوكي، اجتماعي، معلم تربية خاصة، إضافة إلى معلم الصف والمرشد والمدير لعمل ما يلزم تجاه ذوي الاحتياجات الخاصة من تشخيص وعلاج ووضع خطط للتدريس تتناسب مع قدراتهم مراعين الفروق الفردية بينهم.

وطالبت بضرورة تهيئة البيئة المدرسية والصفية للطلبة والطالبات من ذوي الاحتياجات الخاصة وتوفير الوسائل المناسبة لهم، فضلا عن تدريب طاقم المعلمين والمعلمات للتعامل مع الطلبة والطالبات المعنيين.

وأشارت إلى أن التعليم الشامل سيفتح باب التعليم أمام جميع فئات ذوي الاحتياجات الخاصة، فالتعليم ليس حكرا لأحد وهو من حق الجميع، لافتة إلى أن التعليم الشامل يمثل العدالة والمساواة للجميع، معتبرة مشروع التعليم الشامل بشارة خير للأمهات اللائي بكين بحرقة على أطفالهن المعاقين، جراء رفض المدارس قبولهم (بنين – بنات)، فيما ستكون المدارس في المرحلة القادمة ملزمة بالقبول من خلال المساواة مع الأطفال الأسوياء.

وذكرت أن الجميع بانتظار صدور القرار الوزاري المتعلق بالشروع في تطبيق التعليم الشامل في مختلف مدارس المملكة، معبرة عن شكرها لملك الإنسانية الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود على مشروع تطوير التعليم الشامل.

تحدى "العمل" مؤكداً أنه بديل لـ"نطاقات" وسيقضي على السعودة الوهمية

"آل مسعد": جهزت برنامجاً يقضي على البطالة وسأدفع مليوناً إذا فشـــل

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 15 ربيع أول 1436هـ - 6 يناير 2015م
http://sabq.org/CXugde

محمد حضاض- سبق- جدة:
رفع اقتصادي سعودي راية التحدي ضد وزارة العمل، معلناً عن إنهائه دراسة علمية متخصصة ستُسهم في القضاء على بطالة الشباب والشابات السعوديين بشكل نهائي، ومقدماً مليون ريال كغرامة يدفعها لوزارة العمل في حال ثبت عدم منطقية وجدية الدراسة التي عكف على وضع أهدافها وآلية تنفيذها على مدى أكثر من 13 شهراً، مشيراً إلى أنها ستؤمن الحياة الكريمة لهؤلاء السعوديين العاملين في القطاع الخاص بدلاً من السعودة الوهمية والأساليب الجشعة التي تمارس ضدهم من قِبل بعض ملاك الشركات والمؤسسات.
وشرح رئيس الغرفة الصناعية التجارية بينبع، علي آل مسعد، دراسته التي أنهاها أخيراً، مؤكداً أنها تتضمن العديد من البنود، منها وضع فكرة إلزام منشآت القطاع الخاص بدفع بدل سعودة بواقع 3000 ريال على كل نسبة من النسب المقررة عليهم كخيار لهم، بدلاً من إلزامهم بالسعودة الوهمية، وخصوصاً المنشأة التي لا تستوعب نسب السعودة المفروضة عليها قسراً من وزارة العمل.
وأضاف: يجب أن تتم الاستفادة من مبالغها الإجمالية التي سوف تتجاوز ثلاثة مليارات ريال من خلال ضخها بإحدى الشركات الوطنية لضمان تخصيص جزءٍ من هذه المبالغ لبرامج ابتعاث العاطلين السعوديين إلى الدول المتقدمة مهنياً، بحيث نضمن عودة هؤلاء الخريجين وهم مؤهلون بشكل سليم لسوق العمل الذي لم تنس الدراسة أن تضع له فكرة مجدية تتضمن رفع سقف رواتب موظفيه السعوديين بشكلٍ مشابه لنظام الخدمة المدنية، لضمان حصول هؤلاء الموظفين والموظفات على الأمان الوظيفي والعلاوات السنوية ومخصصات التقاعد لهم دون نقصان أو تلاعب من مؤسسات القطاع الخاص التي باتت بسبب أنظمة وزارة العمل فأر تجارب للبرامج التنظيرية غير المجدية.
وشدد في حديثه على أن هذه الفكرة هي ضمن حزمة من مجموعة أفكار عديدة احتوت عليها دراسته والتي سوف يعلنها أمام الجميع فور جلوس ممثل وزارة العمل معه على طاولة مناظرة تلفزيونية لتوضيح تفاصيل مشروعه.
وبحسب تأكيدات "آل مسعد"، فإن فكرة مشروعه التي قام بوضعها على أسس علمية وعملية تمت بعد تشخيصه لواقع مشاكل وزارة العمل والتي تتمحور في ارتفاع معدلات البطالة حسب الإحصائيات الرسمية التي بينت أن ما يقارب 500 ألف عاطل وعاطلة عن العمل ويتضاعف خلال السنتين القادمتين إلى مليون ونصف المليون, مع ازدياد أعداد الخريجين والخريجات الباحثين عن الفرص الوظيفية، وأشار إلى أن أنظمة وزارة العمل وتخبطاتها ساهمت في زيادة الفجوة من خلال وضعها لبرامج السعودة الإلزامية التي تحولت من ورائها إلى سعودة وهمية تمارس من قِبل بعض ملاك شركات ومؤسسات القطاع الخاص، للخروج من مأزق عقوبات برنامج نطاقات.
وبيّن: تفاقمت هذه الأخطاء مع استغلال العمالة الوافدة لمنفذي المشاريع الخدمية من خلال رفع أجورهم أو الامتناع عن تنفيذ هذه المشاريع، ما نتج منها تأخر كبير في الانتهاء منها بالموعد المحدد لها حسب ترسية عقودها من الوزارات المشرفة عليها. واستطرد آل مسعد "المشكلة تحول العاملين في القطاع الخاص إلى أشخاص محبطين بسبب عدم وضوح خريطة الطريق لمستقبلهم مع هذه الرواتب المتدنية، ونشوء ما يسمى بالبطالة المقنعة بشكلٍ هائل؛ بسبب جلوسهم على طاولات المكاتب دون تطور أو تطوير، في ظل فكر مالك المنشأة الذين قاموا بتوظيفهم لإسكات وزارة العمل.
وأردف: لقد وصل البعض من ملاك تلك المنشأة في استغلال وإذلال من تم توظيفهم من خلال مناصفتهم إعانة الموارد البشرية المخصصة لهم وذلك من خلال التحايل على الأنظمة بالادّعاء أنهم حصلوا على سلف مالية قبل حلول موعد رواتبهم. ولا ننسى في الوقت نفسه بعض الوظائف الوضيعة المخصصة لبنات الوطن والتي جعلته محل انتقاد المجتمع ونظرته الدونية لها.
وتابع "آل مسعد": مع استعراضي لهذه الإشكاليات التي كانت ضريبتها حدوث ظواهر سلبية سواء كانت اجتماعية مثل ارتفاع معدل العنوسة وتزايد الجرائم الأخلاقية والأمنية بسبب البطالة المقنعة والسعودة الوهمية، بالإضافة إلى تعثر المشاريع الخدمية وعزوف أصحاب رؤوس الأموال من الاستثمار المحلي واستغلال العمالة لأنظمة السعودة من خلال رفع أجورهم التي نتج منها تحويل أكثر من 130 مليار ريال سنوياً خارج بلادنا حسب الإحصائيات الرسمية فإنني لا أنسى أن أشير إلى أن توجهات قيادتنا الرشيدة هي توفير الحياة الكريمة لجميع أبناء الوطن.
وأكمل: وقد وضع قائد مسيرتنا خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز حفظه الله هذا المطلب في ذمة الوزراء ومسؤولي الجهات الحكومية الذين من بينهم منسوبو وزارة العمل وانطلاقاً من واقع تجاربي في سوق العمل والتي تجاوزت أكثر من 30 عاماً، فقد وضعت دراسة أراهن على نجاحها وأن يتحول من خلالها أبناء وبنات الوطن العاطلين إلى طاقات منتجة تعمل وهي متفائلة بمستقبلها وأمانها الوظيفي ولا أبالغ إذا قلت إنني بهذه الدراسة التي لو تم تبنيها من وزارة العمل لاستطعنا أن نقضي على جميع الإشكاليات التي تصاحب مشاريع القطاع الخاص والعاملين فيه.

"المظالم" ينظر 39954 قضية العام الماضي... ويعالج 49 ٪ من "المتأخرة"

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 16 ربيع أول 1436هـ - 7 يناير 2015م
اضغط هنا

الدمام – فاطمة آل دبيس

كشفت مصادر لـ «الحياة» عن معالجة ديوان المظالم 49 في المئة من القضايا المتأخرة خلال العام الماضي، إذ بلغ عدد القضايا المدورة خلال العام الماضي 39954 قضية، فيما بلغت القضايا المتأخرة في النصف الأول من العام الماضي 3366 قضية، ما يعني أن نسبة القضايا المتأخرة مقارنة بالمدورة 8 في المئة فقط، إذ أنجزت المحكمة الإدارية من القضايا المتأخرة في النصف الثاني من العام 1657 قضية وهو ما يشكل نسبة 49 في المئة من القضايا المتأخرة والقضايا «المدورة» هي القضايا المنظورة، والقضايا الجدية الواردة للمحكمة، والقضايا التي حكم فيها ولم ترفع للاستئناف أو التنفيذ، وفي التفاصيل بلغت القضايا المدورة في المحكمة الإدارية بالرياض في النصف الأول من العام الماضي 17358 قضية وبلغ المتأخر منها 2026 أي ما يشكل 12 في المئة مقارنة بالمدورة، أما في النصف الأخير أنجزت إدارية الرياض 764 وهو ما يشكل 38 في المئة.

كما بلغت القضايا المدورة في المحكمة الإدارية بجدة في النصف الأول من العام الماضي 4999 قضية، وبلغت المتأخرة 584 قضية، أي ما يشكل 12 في المئة، أيضاً فيما أنجزت في النصف الثاني من العام 369 قضية وهو الإنجاز الذي يشكل 63 في المئة، وبلغ عدد القضايا المدورة في المحكمة الإدارية بالدمام في النصف الأول 2490 قضية وبلغت القضايا المتأخرة 149 قضية، ما يعني أن نسبة التأخر لم تتجاوز 6 في المئة، وبإنجاز إدارية الدمام 98 قضية خلال النصف الثاني من العام بلغت نسبة الإنجاز 66 في المئة، كما بلغت القضايا المدورة في المحكمة الإدارية بأبها 2748 قضية، وبلغ المتأخر منها 200 قضية وهو ما يشكل 7 في المئة، وبإنجاز إدارية أبها 160 قضية في المنتصف الثاني من العام بلغت نسبة إنجازها 80 في المئة.

وبلغت القضايا المدورة في المحكمة الإدارية بالمدينة المنورة 1456 قضية وكان المتأخر منها 85، ما نسبته 6 في المئة، وأنجزت المحكمة الإدارية بالمدينة المنورة في النصف الثاني 61 قضية، لتكون نسبة إنجازها 72 في المئة، وبلغت القضايا المدورة بالمحكمة الإدارية بسكاكا 360 قضية، والمتأخر منها عشر قضايا لتشكل القضايا المتأخرة مقارنة بالمدورة ما نسبته ثلاثة في المئة، وأنهت إدارية سكاكا في النصف الثاني ست قضايا لتشكل نسبة الإنجاز 60 في المئة، كما بلغت القضايا المدورة في المحكمة الإدارية في بريدة 1597، وكان المتأخر منها 59 قضية، فتشكلت نسبة القضايا المتأخرة مقارنة بالمدورة ما نسبته أربعة في المئة، وأنجزت في النصف الثاني 38 قضية لتشكل نسبة الإنجاز 64 في المئة.

كما بلغت القضايا المدورة في المحكمة الإدارية في حائل 503 قضايا، وبلغ المتأخر منها 23 قضية، فتشكل القضايا المتأخرة مقارنة بالمدورة ما نسبته خمسة في المئة، وأنجزت في النصف الثاني 18 قضية أي 87 في المئة أنجاز.

وبلغت القضايا المدورة في المحكمة الإدارية بمكة المكرمة 4700 قضية والمتأخر منها 163، وهو ما يعني أن عدد القضايا المتأخرة ثلاثة في المئة وبإنجازها في النصف الثاني 95 قضية من المتأخرة تكون أنجزت ما نسبته 58 في المئة، أما القضايا المدورة في المحكمة الإدارية بعرعر فبلغت 307 والمتأخر منها ست قضايا، ليكون التأخير بنسبة اثنتين في المئة وبإنجازها في النصف الثاني خمس قضايا تكون أنجزت بنسبة 83 في المئة، وبلغت القضايا المدورة في المحكمة الإدارية بنجران 1195 قضية وكان المتأخر منها ثلاث قضايا فتشكل القضايا المتأخرة مقارنة بالمدورة ما نسبته أقل من واحد في المئة، وبإنهائها في النصف الثاني الثلاث قضايا المتأخرة تكون أنجزت بنسبة 100 في المئة. كما بلغت القضايا المدورة في المحكمة الإدارية بجازان 1174 قضية وبلغ المتأخر منها 50، وبمقارنة القضايا المتأخرة بالمدورة تكون نسبة التأخير أقل من واحد في المئة، وأنجزت 33 قضية في النصف الثاني من العام لتكون نسبة الإنجاز 66 في المئة، كذلك بلغت القضايا المدورة في المحكمة الإدارية بتبوك 852 قضية، وكان المتأخر منها ثماني قضايا لتشكل القضايا

المتأخرة مقارنة بالمدورة ما نسبته واحد في المئة، أنجزت المحكمة الإدارية بتبوك في النصف الثاني سبع قضايا لتكون نسبة الإنجاز 88 في المئة.
ولم ترصد المحكمة الإدارية في الباحة قضايا متأخرة إذ بلغ المنجز 215 قضية.
وسبق أن وضع ديوان المظالم معايير للقضايا المتأخرة إذ فرض ديوان المظالم على الدوائر التابعة له في المحاكم الإدارية في المملكة سقفاً زمنياً لإنجاز القضايا، على ألا تزيد مدة النظر في القضية والحكم فيها عن «الفترة المحددة وفقاً لقرار المظالم»، وإلا وجب على رئيس كل دائرة «تبرير التأخير، ورفعه للمظالم في حينه». ويراوح السقف الزمني بين ستة أشهر وثلاثة أعوام، فيما كان حسم القضايا في هذه المحاكم يراوح بين خمسة وسبعة أعوام. إذ إن «الديوان فرض على المحاكم الابتدائية إنجاز القضايا الجزائية التي تنظر في الدائرة الجزائية بالمحكمة الإدارية، وتحكم فيها قبل مرور عام على إحالتها.
كما فرض على الدائرة التجارية إنجاز القضايا قبل بلوغها عامين من إحالتها إليها، وإنجاز القضايا الإدارية قبل إكمالها ثلاثة أعوام منذ إحالتها إلى المحكمة التجارية. كما فرض المظالم على محاكم الاستئناف الإدارية إنجاز النظر والقرار في القضايا الجزائية والتجارية خلال ستة أشهر. فيما أوجب النظر وإنجاز القضايا الإدارية في محاكم الاستئناف خلال عام».

• الجوازات": التأمين الصحي إلزامي آخر كانون الثاني الجاري

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 16 ربيع أول 1436هـ - 7 يناير 2015م
اضغط هنا

الرياض – «الحياة»
أعلنت المديرية العامة للجوازات عن بدء التطبيق الإلزامي لشرط توافر وثيقة التأمين الصحي للحصول على خدماتها المتمثلة في منح الإقامة أو تجديدها آخر كانون الثاني (يناير) الجاري، وبالتحديد مطلع ربيع الثاني المقبل. وأوضحت «الجوازات» عبر بيان صحافي اليوم، أنه تم إصدار القرار بناء على المادة الثالثة من نظام الضمان الصحي التعاوني، والتي نصت على عدم منح الإقامة أو تجديدها إلا بعد الحصول على وثيقة الضمان الصحي التعاوني، مشيرة إلى أنه سيتم ربط إصدار أو تجديد إقامة المقيم الذي لديه أُسرة في المملكة بوجود التأمين الصحي لجميع أفراد أسرته. وأشار مدير إدارة تقنية المعلومات بالمديرية العامة للجوازات العقيد خالد الصيخان أمس إلى أن اشتراط وجود التأمين الصحي للتابعين المقيمين سيتم تطبيقه في شكل آلي، موضحاً أنه لن يتم إكمال إجراءات إصدار أو تجديد إقامة أي مقيم عامل في القطاع الخاص ولديه أُسرة إلا بعد وجود تأمين صحي مرسل بياناته آلياً من مجلس الضمان الصحي للنظام المركزي الآلي لوزارة الداخلية. وذكر أن إدراج هذا الشرط يأتي استناداً إلى نظام الضمان الصحي التعاوني، وأن تطبيقه في شكل آلي سيضمن الدقة والسرعة في إنهاء الإجراءات.

السعودية تواجه تحديات غير مسبوقة ولن تسمح بتهديد وحدتها

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 16 ربيع أول 1436هـ - 7 يناير 2015م
اضغط هنا

الرياض - خالد العمري
أكد خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز أن المنطقة تمر «بظروف بالغة الحساسية والدقة، فمحيطنا الإقليمي يموج بالقلاقل والفتن، كشر فيه الإرهاب عن أنيابه، قاتلاً للأنفس وسالباً للأموال ومنتهكاً للأعراض». وشدد على أن السعودية «لن تسمح بأي تهديد للوحدة الوطنية، ويجب أن يعلم من يرتهنون أنفسهم لجهات خارجية، تنظيمات كانت أو دولاً، أن لا مكان لهم بيننا وسيواجهون بكل حزم وقوة». (المزيد).
وقال الملك عبدالله في كلمة افتتاح أعمال السنة الثالثة من الدورة السادسة لمجلس الشورى، وألقاها نيابة عنه ولي العهد الأمير سلمان بن عبدالعزيز أمس، إن السعودية تواجه «تحديات إقليمية غير مسبوقة، نتيجةً لما حل بدول مجاورة أو قريبة من أزمات حادة عصفت بواقعها، ودفعتها إلى مستنقع الحروب الأهلية والصراعات الطائفية، ما يتطلب منا اليقظة والحذر»، مشيراً إلى أن الرياض «تملك قوة أمنية وعسكرية نفخر بها ونطمئن إلى فاعليتها في الحفاظ على الأمن، والذود عن الوطن وحماية مكتسباته ومنجزاته».
وتحدث خادم الحرمين عن التطورات في سوق النفط، قائلاً إن سياسية المملكة «ستبقى مدافعةً عن مصالحها الاقتصادية، ومكانتها العالمية ضمن منظور وطني»، مؤكداً تعامل الحكومة مع هذه التطورات «بإرادة صلبة، وبحكمة وحنكة، كما تعاملت مع أزمات سابقة»، وأشار إلى أن هذه التطورات «ليست جديدةً في سوق النفط»، والحكومة «ستواصل انتهاج سياسة نفطية معتدلة منطلقة من أسس اقتصادية تقوم على مراعاة مصالح الأجيال الحاضرة والمقبلة».
وعن السياسة الخارجية خلال عام، قال الملك عبدالله أن بلاده «سعت للقيام بدور فاعل خليجياً وعربياً وإسلامياً ودولياً لحل هذه الأزمات، فعلى صعيد مجلس التعاون لدول الخليج العربية، سعينا إلى إعادة اللحمة إلى دول المجلس وتعزيز مسيرته والتنسيق بين سياسات دوله، بما يحقق الأمن والاستقرار كأولوية لدولنا للوصول إلى تحقيق الاتحاد والتكامل»، مشدداً على أن القضية الفلسطينية هي قضية العرب، وفي صدارة اهتماماتنا الخارجية».
وأشاد خادم الحرمين بموقف الشعب السعودي تجاه «المحاولات المستميتة من الفئة الضالة وعناصر التخريب ودعاة الفرقة للنيل من استقرار البلاد»، وقال: «كان الرد عليها في المواقف الرائعة من المواطنين على مستوياتهم كافة، ما أثلج الصدر وطمأننا إلى صلابة وحدتنا الوطنية، وباءت تلك المحاولات بالفشل الذريع نتيجة هذه المواقف»، منوهاً بما قامت «به مؤسسات الدولة الأمنية والعسكرية، التي وقفت لهم بالمرصاد وأفشلت خططهم».
وتطرق خادم الحرمين إلى «تعزيز الوحدة الوطنية وتحقيق الأمن الشامل، وضمان حقوق الإنسان وتعزيز العدل والمساواة بين الجميع»، بالإضافة إلى تطبيق الحكومة «مبادئ الشفافية والمساءلة، ومواصلة الإصلاح المؤسسي وحماية النزاهة ومكافحة الفساد».
وشدد على مواصلة دعم المرأة السعودية، وقال، مؤكداً أن «المجتمعات لا تنهض إلا بالتكاتف والمشاركة في نواحي الحياة، ومن هذا المنطق عملت دولتكم على تشجيع مشاركة أوسع للمرأة ضمن ضوابط الشرع الحنيف، ولا شك في أن وجود 30 عضواً من النساء في مجلسكم هذا خير دليل على هذه المشاركة الواعية».
إلى ذلك، طمأن ولي العهد الأمير سلمان بن عبدالعزيز أمس، في تصريح نقلته وكالة الأنباء الرسمية، المواطنين إلى «صحة خادم الحرمين الشريفين». وقال عن مجلس الشورى في دوراته الماضية: «كانت مسيرته ناجحة وفيه من أبناء بلدنا مع ما عندهم من خبرات ومعرفة وهذا، الحمد لله، ما يجعله ناجحاً ومساعداً كبيراً لهذه الدولة».
وأُعلن في بغداد ليل أمس أن رئيس الوزراء العراقي حيدر العبادي بحث في اتصال هاتفي مع الامير سلمان «الجهود المشتركة» ضد تنظيم «الدولة الاسلامية» (داعش) بعد الهجوم الارهابي عند الجانب السعودي من حدود البلدين. واعلن مكتب العبادي انه «اكد على خطورة التهديد الذي تمثله عصابات داعش ليس على العراق فحسب بل على المنطقة والعالم».

تبدأ من(135) لموظفي الدرجة الأولى إلى (865) لموظفي الدرجة (15)

العلاوة السنوية غير كافية ولا تفرّق بين الموظفين!

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 16 ربيع أول 1436هـ - 7 يناير 2015م

الرياض، تحقيق- عبدالعزيز الراشد
تُعدّ العلاوة السنوية لموظفي الدولة إحدى أهم محفزات العمل، ينتظرها الموظف كل عام من أجل زيادة دخله السنوي، حيث يُمنح الموظف العلاوة السنوية وفق سلم الرواتب الملحق بنظام الخدمة المدنية، وذلك بنقله من الدرجة التي يشغلها إلى الدرجة التالية لها مباشرة في المرتبة نفسها، ويتم ذلك من أول شهر محرم من كل عام، والذي تعطى له بعد تجاوزه لتقويم أدائه الوظيفي، كما تشترط متطلبات إجراء منح العلاوة السنوية أن لا يكون الموظف قد وصل إلى الدرجة الأخيرة من المرتبة التي يشغلها، بالإضافة إلى أن لا يكون الموظف محروماً من العلاوة.
وعلى الرغم من أنّ العلاوة السنوية بحد ذاتها محفزة، إلاّ أنّ البعض يرى بأنها غير كافية؛ لأنّها لا تغطي تكاليف المعيشة التي يواجهها الموظف في الوقت الحالي، في ظل ارتفاع متطلبات الحياة الأساسية، حيث لا يزال البعض ينتظر امكانية زيادتها في المستقبل لكي تواكب متطلبات العيش الكريم، وفي المقابل يرى البعض أنّ تلك العلاوة السنوية لم توضع إلاّ لتحفيز وتمييز الموظف المثالي دون غيره، معتبرين وجوب التفريق ما بين الحالتين مطلب مُهم، وذلك بوضع حوافز مالية ومعنوية ووظيفية، وعدم مساواتهم بغيرهم، حتى يتم ايجاد بيئة عمل تنافسية ومنجزه تعود في المقام الأول للمصلحة العامة.
وأمام هذا المشهد يبقى السؤال مطروحاً: هل وصلنا إلى مستوى الإنصاف والعدل ما بين الموظف المثالي وغيره في عملية استحقاق العلاوة السنوية؟ أليس من الواجب التشديد على الجهات الحكومية من أجل تطبيق تقييم أداء الموظف قبل اعطائه تلك العلاوة؟ ألم يحن الوقت لزيادة قيمة العلاوة في ظل ارتفاع متطلبات العيش الكريم؟
حق مكتسب
وذكر "سعيد بن أحمد العُمري" -محام ومستشار قانوني- أنّ العلاوة السنوية حق مكتسب بنص النظام، وطلب درجة "ممتاز" تكون على سبيل الاستثناء في حالات معينة، لافتاً إلى أنّ المادة (1) من نظام الخدمة المدنية نصت على: "الجدارة هي الأساس في اختيار الموظفين لشغل الوظيفة العامة"، فالوظيفة تكون للشخص المؤهل لها ولمتطلباتها، ويتحصل الموظف على أجر شهري أساسي نظير عمله الوظيفي، وتضاف له بعض البدلات، موضحاً أنّ إجمالي الراتب يتفاوت بين الموظفين في الدرجة الوظيفية الواحدة بتفاوت بدلاتهم، أما العلاوة يتساوى فيها جميع الموظفين في الدرجة الواحد، وتبدأ بحسب سلم الرواتب من (135) لموظفي الدرجة الأولى، إلى (865) لموظفي الدرجة الخامسة عشرة، أي تزيد كل سنة مبلغا لا يتاوز (30) ريالا في السنين الأولى.
وقال إنّ البعض يعتقد أنّ العلاوة السنوية مشروطة بحصول الموظف على درجة (ممتاز) في تقييم الأداء، وهذا غير صحيح، حيث إنّ لائحة الحقوق والمزايا المالية اشترطتها في العلاوة الإضافية التي تمنح بقرار من الوزير المختص لمن تم ترقيتهم الى المرتبة الحادية عشرة فما فوق، واشترطت أن لا يقل تقييم الأداء عن جيد جداً لمن تم ترقيتهم إلى مراتب العاشرة فما دون، كما أنّ هناك شروطاً أخرى في منح العلاوة الإضافية منصوص عليها في المادة الثالثة فقرة (أ، ب)، من لائحة الحقوق والمزايا.
وأضاف أنّ العلاوة السنوية تمنح للموظفين كافة دون قيد أو شرط، وهي حق يكتسبه الموظف بموجب نص المادة (17) من نظام الخدمة المدنية: "يمنح الموظف العلاوة وفق سلم الرواتب الملحق بهذا النظام، وذلك بنقله من الدرجة التي يشغلها إلى الدرجة التالية لها مباشرة في المرتبة نفسها، ويتم هذا النقل من أول شهر محرم من كل سنة"، لافتاً إلى أنّ في بعض الدول تكون العلاوة مرتبطة بترقية الموظف للدرجة الأعلى كل أربع سنوات، أما في المملكة فالعلاوة تُستحق سنوياً.
وأشار إلى أنّ هناك من يطالب بأن تُمنح العلاوة للموظف المثالي، وهذا يتطلب تعديل النظام واللائحة التنفيذية، ووضع شروط محددة للمثالية تكون معيارا لكافة موظفي الحكومة، معتبراً أنّ هذا الأمر ليس سهلاً؛ لأنّ طبيعة عمل كل وزارة تختلف عن الأخرى، إلى جانب صعوبة إيجاد معيار موحد للمثالية، لافتاً إلى أنّ آخر سلم رواتب للموظفين العامين أعتمد بالأمر الكريم اعتباراً من 25/06/1432هـ؛ نظراً لارتفاع متطلبات العيش، وذلك حتى يشعر الموظف بالاطمئنان ولتحفيزه لمزيد من العطاء، وهم يستحقون الكثير لما يقدمونه من خدمة للمواطن والمقيم في وطننا الغالي.
شخصنة وظيفية
وبيّن "عبدالله بن خالد العيسى" -موظف حكومي- أنّ العلاوة السنوية تُعدّ من أهم الحوافز والدوافع التشجيعية للموظفين، مؤكداً أنّه لا يمكن منعها أو توقفها عن البعض، معارضاً الرأي الذي يطالب بإعطاء العلاوة السنوية للموظفين المميزين فقط، حيث إنّ بعض الموظفين في الدولة لا يمتلكون أياً من الحوافز باستثناء تلك العلاوة، في ظل بطء الترقيات في بعض

الجهات الحكومية والتي قد تصل لسنوات عديدة، منوهاً بأنّ العلاوة حق للجميع، وبالتالي من الأهمية بمكان أن يتم اعطاؤها للجميع، مطالباً بزيادتها للموظفين المميزين دون غيرهم، مشيراً إلى أنّ ذلك سيعطي كل ذي حق حقه ويقيم العدل والمساواة بين الجميع، ويُسهم في تحفيز كل موظف بحسب انجازه وتقييمه.

وأضاف أنّ العلاوة السنوية قليلة ولا تصل لمستوى الطموحات، في ظل ارتفاع السلع ومتطلبات الحياة، مطالباً وزارة الخدمة المدنية بأن تعيد النظر في إمكانية زيادة العلاوة، خاصةً للموظفين المميزين والمنجزين لأعمالهم، بالإضافة إلى إعادة النظر في تقييم أداء موظفين الدولة، وما قد ما يطرأ على ذلك من عملية "الشخصنة الوظيفية" بين المسؤول وموظفه، وبالتالي حرمانه من العلاوة؛ بسبب تقييم ظالم حصل عليه جراء موقف شخصي جرى خارج إطار العمل تم تقييمه من خلاله.

حوافز تشجيعية

ورأى "ممدوح الحارثي" -موظف حكومي- أنّ العلاوة السنوية الحالية لموظفي الدولة لا توازي بتاتاً متطلبات العيش، كما أنّها لا تتوافق مع مستوى الصرف المعقول للفرد، مبيناً بأنّهم ينتظرون زيادة العلاوة السنوية كي تكون مناسبة مع حجم الإنفاق، مشيراً إلى أنّ زيادتها مطلب مُهم في ظل حاجة الموظفين كافة، لما يشهده السوق من ارتفاع في الأسعار بشتى المجالات،مؤكّداً على وجوب إعطاء العلاوة السنوية لجميع الموظفين، وزيادة على ذلك إعطاء الموظفين المميزين في عملهم حوافز مالية؛ لكي نفرق ما بين الموظف المثالي دون غيره؛ مما سُيسهم بشكل فاعل في إيجاد بيئة عمل مثالية تشجع الموظف وتحفزه.

غلاء الأسعار

واعتبر "محمد بن مطلق الحنتوش" -موظف قطاع خاص- أنّ العلاوة السنوية قليلة، وبالتالي يجب زيادتها لتكون مناسبة مع مستوى الإنفاق، لافتاً إلى أنّ علاوة المرتبة السادسة هي (305) ريالات، ولا تتناسب مع ما يشهده الواقع اليوم من ارتفاع وغلاء الأسعار، مشيراً إلى أنّ العلاوة السنوية لموظفي الدولة بحاجة إلى التعديل وإعادة النظر بها، مطالباً بتحسين بيئة العمل الحكومية، من خلال وضع الحوافز التشجيعية والمعنوية، من أجل رفع كفاءة وقدرات الموظف، وتحفيزه على تقديم الأفضل وفق بيئة عمل نشطة، موضحاً بأنّه يجب على القطاعات الحكومية أن تحذو حذو الشركات والقطاع الخاص في إعطاء الموظف الحكومي المكافأة والبدلات التشجيعية، والتي تأتي في مقدمتها بدل السكن والتأمين الصحي.

موظف مثالي

ولفت "أحمد الخضيري" -موظف قطاع خاص- إلى أنّ الموظف المثالي في القطاع الحكومي لا يحصل بكافة حقوقه، بل إنّه لا توجد نصوص واضحة في لوائح الخدمة المدنية تفضل الموظف المثالي دون غيره، وهو ما دعا البعض منهم للاتجاه إلى القطاع الخاص، مبيّناً أنّ القطاع الخاص يعتمد على أداء الموظف وانضباطه وانتاجيته أكثر من القطاع الحكومي، وهو ما يبدو واضحاً ما بين الموظف المثالي دون غيره في القطاع الخاص، مؤكّداً على أنّ انعدام الحوافز في القطاع الحكومي يُعد عنصراً أساسياً في تأثير انتاجية أداء الموظف، مطالباً بأن يتم التمييز والتفريق ما بين الموظف المنتج الفعال والموظف الأقل انتاجية، من أجل ايجاد بيئة عمل مثالية، مؤكّداً أنّ العلاوة السنوية إحدى أهم الوسائل الممكنة التي يمكن من خلالها التفريق بين الحالتين.

وأضاف إنّ مسألة زيادة العلاوة السنوية أصبحت مطلباً هاماً في ظل ارتفاع متطلبات المعيشة، منوهاً بأنّه بدون التفضيل بين الموظف المثالي دون غيره يؤدي ذلك إلى فقدانه الرغبة في الانضباط والحماس والانتاجية؛ لذا من الواجب تعديل النظام وفق مواد عادلة ومنصفة للجميع، مشدداً على أنّ وزارة الخدمة المدنية أعلم بما سيصب في تحقيق المصلحة العامة والخاصة وخدمة الموظفين، وهي قادرة -بإذن الله- على تحقيق كل ما فيه مصلحة للوطن والمواطن.

خط هاتفي مجاني لمساندة الأطفال وحمايتهم من الإيذاء

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 16 ربيع أول 1436هـ - 7 يناير 2015م
اضغط هنا

محمد بن عبيد – الجبيل
فعلت وزارة التربية والتعليم مع الجهات المعنية خطا هاتفيا مجانيا لحماية الطفل من الإيذاء بمختلف صوره، ومساندته بطريقة تضمن له حقوقه، حيث عقدت الوزارة شراكة مع خط مساندة الطفل (116111) المجاني.
وأكدت وكيل وزارة التربية والتعليم لشؤون البنات الدكتورة هيا العواد تفاعل الوزارة مع خط مساندة الطفل، وأنها شريك أساس في هذا المشروع لحفظ حقوق طلابها وطالباتها، وحمايتهم من العنف والإيذاء بشتى أشكاله، وتذليل ما يواجههم من مشكلات وصعوبات، وتقديم الدعم والمساندة لهم.
بدورها قالت مديرة خط المساندة تهاني المجحد: إن الخط مجاني ويستقبل كافة الشكاوى المتعلقة بالأطفال دون سن الثامنة عشرة ويقدم للمتصلين المشورة والإحالة للجهات المعنية والمتابعة.
وقام خط مساندة الطفل بعقد اتفاقية مع الوزارة بتدشين حملة توعوية عن الخط في كافة مدارس المملكة الحكومية والأهلية حيث تعد من أكبر الحملات التوعوية التي قام بها خط المساندة منذ انطلاقته الرسمية، وقد وصل عدد الاتصالات في سبتمبر 2013م إلى (11962) اتصالا، وتم إعادة إطلاق الحملة للعام الثاني، وخلال العام الدراسي الحالي بلغت الاتصالات لشهر نوفمبر 2014م (40264) اتصالا تنوعت بين الاستشارات الهاتفية الفورية وبين البلاغات من مختلف المجالات والإحالات إلى الجهات المعنية.

إصدار لائحته التنفيذية في جمادى الآخرة

نظام حماية الطفل يمنع تشغيله قبل بلوغه15 سنة

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 16 ربيع أول 1436هـ - 7 يناير 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150107/Con20150107745438.htm

سعاد الشمراني (الرياض)
يحظر نظام حماية الطفل الذي صدرت موافقة مجلس الوزراء عليه، تشغيله قبل بلوغه سن الخامسة عشرة، فيما علمت «عكاظ» أن وزارة الشؤون الاجتماعية تعد اللائحة التنفيذية للنظام، بالتنسيق مع وزارات الداخلية والتربية والتعليم والصحة وهيئة حقوق الإنسان والجهات الأخرى ذات العلاقة، كل فيما يخصها، وسيتم إصدارها خلال شهر جمادى الآخرة المقبل.
كما علمت «عكاظ» بصدور توجيهات عليا لوزارة الشؤون الاجتماعية بأن تنسق مع وزارة المالية لدعم ميزانيتها بالاعتمادات المالية اللازمة لتنشئ بشكل عاجل دور إيواء للأطفال الذين يتعرضون للإيذاء أو الإهمال.
وأكد نظام حماية الطفل ــ والذي حصلت «عكاظ» على نسخة منه ــ على أن هيئة التحقيق والادعاء العام هي الجهة المخولة بالتحقيق في أي قضايا عنف تجاه الطفل، كما أن لها الحق في إقامة الدعوى أمام المحكمة.

وأوضح النظام في مادته الثالثة أن من صنوف الإيذاء والإهمال التي يجرمها، إبقاء الطفل دون سند عائلي، عدم استخراج وثائقه الثبوتية، أو حجبها، أو عدم المحافظة عليها وكذلك عدم استكمال تطعيماته الصحية الواجبة، التسبب في انقطاعه عن التعليم، وجوده في بيئة قد يتعرض فيها للخطر، وسوء معاملته إضافة للتحرش الجنسي به، أو تعريضه للاستغلال الجنسي، وأيضا استغلاله ماديا، أو في الإجرام، أو في التسول.

وتضمنت صنوف الإيذاء والإهمال، استخدام الكلمات المسيئة التي تحط من كرامته أو تؤدي لتحقيره، أو تعريضه لمشاهد مخلة بالأدب أو إجرامية أو غير مناسبة لسنه، والتمييز ضده لأي سبب عرقي، أو اجتماعي، أو اقتصادي، وكذلك التقصير البين المتواصل في تربيته ورعايته، والسماح له بقيادة المركبة دون السن النظامية وأخيرا كل ما يهدد سلامته أو صحته الجسدية أو النفسية.

ونصت المادة الرابعة من النظام على أن الطفل يعد معرضا لخطر الانحراف عند ممارسة التسول أو أي عمل غير مشروع أو خروجه عن سلطة الأبوين أو من يقوم على رعايته، أو اعتياده على الهرب من البيت أو من المؤسسات التربوية أو الإيوائية، أيضا اعتياده على النوم في أماكن غير معدة للإقامة أو المبيت، وتردده على الأماكن المشبوهة أخلاقيا أو اجتماعيا، أو الأماكن غير المناسبة لسنه، أو مخالطته المتشردين أو الفاسدين، وقيامه بأعمال تتصل بالدعارة أو الفسق أو القمار أو المخدرات أو نحوها، أو قيامه بخدمة من يقومون بها.

وتضمن النظام في مواده (الثامنة والتاسعة والعاشرة والحادية عشرة والثانية عشرة والثالثة عشرة والرابعة عشرة) عددا من المحظورات المتعلقة بالطفل شملت تكليفه بأعمال قد تضر بسلامته أو بصحته البدنية أو النفسية استخدامه في الأعمال العسكرية أو النزاعات المسلحة، استغلاله جنسيا، أو تعريضه لأشكال الاستغلال الجنسي، والمتاجرة به في الإجرام أو التسول، وأيضا حظر استخدام الطفل في أماكن إنتاج المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية أو تداولها بأي شكل من الأشكال.

كما تضمنت المحظورات أن يباع للطفل التبغ ومشتقاته وغيره من المواد التي تضر بسلامته، ويحظر أن يستخدم في شرائها أو أماكن إنتاجها أو بيعها أو الدعاية لها، استيراد وبيع ألعاب الطفل أو الحلوى المصنعة على هيئة سجائر أو أية أداة من أدوات التدخين، وعرض المشاهد التي تشجع الطفل على التدخين، ويحظر كذلك التدخين أثناء وجوده، إنتاج ونشر وعرض وتداول وحيازة أي مصنف مطبوع أو مرئي أو مسموع موجه للطفل يخاطب غريزته أو يثيرها بما يزين له سلوكا مخالفا لأحكام الشريعة الإسلامية أو النظام العام أو الآداب العامة، أو يكون من شأنه تشجيعه على الانحراف، حظر مشاركة الطفل في السباقات والنشاطات الرياضية أو الترفيهية التي تعرض سلامته أو صحته للخطر، وأخيرا يحظر القيام بأي تدخل أو إجراء طبي للجنين إلا لمصلحة أو ضرورة طبية، دون الإخلال بما تقضي به الأنظمة الأخرى.

وبين النظام أنه في حال حدوث أية مخالفة لأحكام هذا النظام فإنه وبحسب نص المادة الثالثة والعشرين من النظام، تتولى هيئة التحقق والادعاء العام التحقيق في تلك المخالفات، وإقامة الدعوى أمام المحكمة المختصة التي يجب عليها أن تتولى النظر في مخالفات أحكام هذا النظام، وتقرير العقوبة المناسبة في حق المخالف.

المستشفيات الطرفية تحتاج زيادة السعة والتخصصات

مرضى الكلى: حائرون بحثا عن "غسيل"

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 16 ربيع أول 1436هـ - 7 يناير 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150107/Con20150107745578.htm

عبدالعزيز الربيعي (الطائف)

جدد اهالي قرى جنوب الطائف مطالبهم بعد الحادث المروري الذي تعرض له عدد من الطالبات على طريق الجنوب مطالبهم بسرعة زيادة السعة السريرية لمستشفى قيا بالحارث السحن بني سعد ميسان بالحارث القريع وحداد بني مالك وذلك لمواجهة الحوادث والحالات التي يشهدها الطرق بين الحين والآخر.

وأكد الأهالي في حديثهم لـ«عكاظ» ان المستشفى يقع على طريق الجنوب الطائف الباحة، ويخدم آلاف المسافرين والأهالي والسكان في تلك القرى، ما يستوجب معه توفير عدد أكبر من الأسرة لتقديم خدمة أفضل للمرضى والمصابين، وتمكين العاملين في الطوارئ والأقسام المختلفة من توفير العلاج والخدمة الراقية والمناسبة على الوجه المطلوب.
وفي الوقت الذي أشار المتحدث الرسمي لصحة الطائف سراج الحميدان إلى أن الاسرة في المستشفيات الطرفية كافية لتقديم الخدمات للمرضى ومصابي الحوادث كون الصحة تقدم خدمات اسعافية عند وقوع الحوادث بتوزيع الحالات المصابة والمرضية حسب خطورتها ونوع الاصابة والكثير منها يتم تحويلها للتخصصي والملك فيصل، وهناك نسبة وتناسب بين الاسرة والمرضى، اعتبر عدد من المواطنين زيادة السعة السريرية للمستشفيات الطرفية مطلبا ملحا في ظل الحاجة الشديدة لذلك حرصا على تقديم الخدمة بشكل عاجل للمصابين على هذه الطرقات.
وطالب المواطن محمد الحارثي بضرورة توفير الأسرة في المستشفيات الطرفية، واعتبره أمرا إلزاميا حتى يتمكن المواطنون والمرضى والمصابون من تلقى الخدمات في تلك المستشفيات دون الحاجة للذهاب للطائف أو المستشفيات الاخرى المجاورة التي تزدحم بالمرضى والمراجعين.
ويقترح سعيد الحارثي أن يكون هناك دعم أكبر للمستشفيات الطرفية ليس فقط في مستشفى قيا بل في المستشفيات الاخرى من خلال زيادة عدد الاطباء وتوفير الكوادر للتخصصات المهمة، وفتح الأقسام للتخصصات الغائبة التي تكلف الكثير من المواطنين السفر للمحافظات المجاورة للبحث عن العلاج والانتظار الطويل الذي قد يؤدي إلى وفاة الحالة قبل أن تزور الطبيب المعالج.
يشاطره الرأي المواطن خالد النفيعي من سكان بني سعد، مناشدا جهات الاختصاص بافتتاح أقسام للغسيل الكلوي في المستشفيات الطرفية، وذلك لخدمة المرضى في القرى وتقليل الازدحام في مركز الكلى بالطائف، والذي يشهد معاناة كبيرة من خلال الأعداد الكبيرة من المرضى المسجلين في المركز، ما يعرض حياة مرضى الكلى للخطر.

رواتب الضمان تتلاشى أمام متطلبات الحياة

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 16 ربيع أول 1436هـ - 7 يناير 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150107/Con20150107745546.htm

محمد الكادومي (جازان)
طالب عدد من المستفيدين من نظام الضمان الاجتماعي برفع الرواتب الشهرية التي تصرف لهم، مشيرين إلى أنها قليلة ولا تمكنهم من توفير الحد الأدنى من متطلبات الحياة.
وذكر بعضهم أنهم اضطروا لممارسة أعمال أخرى للوفاء بالمتطلبات الحياتية لأسرهم، مطالبين بالالتفات للمستحقين الأساسيين كالأرامل والمطلقات والمسنات اللواتي لا يملكن من يصرف عليهن.
وأوضحوا أن تكاليف السكن تلتهم النصيب الأكبر من الرواتب التي تصرف لهم شهريا، مؤكدين أن التقارير الرسمية تشير إلى أن ما نسبته 40 في المائة من مستفيدي الضمان الاجتماعي يعيشون في مساكن مستأجرة تستهلك قدرا كبيرا من دخلهم.
وبين علي أحمد أن المرتب الذي يتقاضاه من الضمان الاجتماعي البالغ 1700 ريال لا يكفي أسرته المكونة من ثمانية أطفال، مشيرا إلى أن المبلغ سرعان ما يختفي لتوفير متطلبات الحياة التي تزيد كلفتها يوما بعد آخر، مبينا أن ارتفاع الأسعار يثقل كاهل كثير من الأسر من ذوي الدخل المحدود.
وقال أحمد: «نصاب بالإحباط ونحن نشاهد المرتب البسيط يختفي سريعا لتدبير مستلزمات الحياة، فأبنائي تزداد طلباتهم يوما بعد آخر، بينما مبلغ الضمان كما هو لا يزيد»، مشيرا إلى أنه راتب الضمان لا يكفي ليوم أو يومين، ما دفعه للعمل في بيع الخضار عبر بسطة صغيرة بحثا عن دخل يسد به حاجة أسرته.
وأشار إلى أنه يعود من البسطة بمصروف ليوم واحد فقط على أن يبدأ رحلة أخرى في اليوم التالي، متمنيا زيادة قيمة الراتب ليسهم في تدبير الحد الأدنى من المستلزمات الحياتية.

إلى ذلك، أكدت الأرملة أم أحمد، أنه ما أن تستلم راتب الضمان حتى تتلقى سيلا عارما من «الديانة» وأصحاب المتاجر مطالبينها بسداد ما عليها من دين، مبينا أنها تتقاضى 2000 ريال ويذهب كله لبعض الذين اقترضت منهم، فيما تتهرب من الآخرين على أمل أن تسدد لهم في الشهر المقبل.
وأفادت، أنها تعول أسرة مكونة من خمسة أفراد ما يجعلها تعيش في ضغط نفسي حرصا منها على أن تدبر لهم حياة كريمة، ملمحة إلى أن الفرح فارق منزلها بسبب عدم قدرتها على تدبير المتطلبات الأسرية، إضافة إلى أن الديانة يسببون لهم الإزعاج، «فهم يطرقون أبواب منزلها للمطالبة بحقوقهم». واتفقت مريم علي وأم عبدالله على ضعف مستحقات الضمان الاجتماعي، مشيرتان إلى أن إيجار المنزل يلتهم النصيب الأكبر من الراتب، إضافة إلى فواتير الكهرباء والاتصالات والمياه، مبينين أن تلك المعاشات تنفد بعد ساعات قليلة فقط من استلامها مما يجعلهم يعيشون ظروفا حياتية صعبة مع أسرهم إلى أن يأتي موعد مستحقات الشهر التالي.
وأفادت أم عبدالله، أنهن يلزمن منازلهن هربا من المطالبات المالية الأخرى من أصحاب المطاعم والمحلات التجارية الأخرى، متمنية تدارك الوضع سريعا وزيادة رواتب الضمان خصوصا أن الأسر تزداد بينما الرواتب كما هي لا تتطور.
وطالب عدد من المسنين المشمولين بنظام الضمان الاجتماعي الجهات المختصة برفع استحقاقات الضمان، حتى يتمكنوا من توفير متطلبات حياة كريمة لأسرهم، موضحين أن إيجارات المساكن تلتهم النصيب الأكبر من تلك الرواتب.

الاجتماعية لـ"الوطن": رواتب عمالة المعوقين محل اهتمامنا

ذوو الاحتياجات: الإعانة الحالية لا تكفي المستلزمات الطبية

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 16 ربيع أول 1436هـ - 7 يناير 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=211169&CategoryID=5

الرياض: عبدالله السليمي
في الوقت الذي طالبت مجموعة من ذوي الاحتياجات الخاصة أن تقوم وزارة الشؤون الاجتماعية بدفع مرتبات العمالة بدلا من رسوم التأشيرات، أفصح المتحدث الرسمي للوزارة خالد الثبيتي في تصريح إلى "الوطن" أمس، أن هذه المطالب محل اهتمام مسؤولي الوزارة، مؤكدا أن مثل هذه المطالب تعرض على لجان متخصصة تدرس جدواها، فتقترح إقرارها إذا كانت ذات جدوى.
من جانب آخر، أشار الثبيتي إلى أن الوزارة سلمت مجموعة كبيرة من ذوي الاحتياجات الخاصة سيارات مجهزة، وذلك ممن تنطبق عليهم الشروط.
من جانبهم، أكد مجموعة من ذوي الاحتياجات الخاصة في تصريحات إلى "الوطن"، أن تحمل الوزارة دفع رسوم تأشيرات العمالة أمر جيد، إلا أن مرتبات العاملين على خدمتنا عالية جدا، ولا نستطيع دفعها، إذ إن المساعدات المالية التي تصرف شهريا لا تتجاوز 1100 ريال، مطالبين بتحمل الوزارة مرتبات العمالة، أو رفع المستحقات الشهرية بما يتماشى مع المرتبات العالية للعمالة. وأشاروا إلى أن وزير الشؤون الاجتماعية الجديد سليمان الحميد صرح بعد تعيينه بأنه سيكون صوتا للمحتاجين، وأن رفع إعانة مستفيدي الوزارة سيكون أول اهتماماته، الأمر الذي استبشرت به شريحة من شرائح المجتمع التي تتلقى الرعاية من وزارته والمتمثلة في ذوي الإعاقة الحركية.
وقالت مجموعة من ذوي الاحتياجات الخاصة من فئة الشلل النصفي، إن الإعانة الشهرية التي تصرف لهم ضعيفة، ولا تكاد تكفي مصروفات مستلزماتهم الطبية اللازمة والمقدرة بـ833 ريالا.
من جانب آخر، أكدت مجموعة أخرى من فئة الشلل الرباعي أن إعاناتهم الشهرية لا تتجاوز 1060 ريالا، في ظل ارتفاع الأسعار، وغياب الكثير من الخدمات اللازمة والضرورية لهم، مشيرين إلى أن بعض المعاقين يعولون أسرهم ويدفعون تكاليف إيجار السكن والتنقلات.
وقال فهد النتيفي أحد ذوي الاحتياجات الخاصة: إن الوزارة تتكفل بدعم رسوم تأشيرة العمالة للمعاق والمقدرة بـ 2000 ريال، تدفع في بداية الاستقدام ولمرة واحدة، بينما تترك المعاق يدفع مرتبات هذه العمالة التي تتجاوز 3000 ريال شهريا،

لاسيما أن أكثر المحتاجين للرعاية ممن لديهم شلل رباعي، ولا يستطيعون خدمة أنفسهم، أو العمل أسوة بذوي الإعاقات المتوسطة. وطالب النتيفي، بألا يقتصر الدعم على رسوم التأشيرة، بل يشمل رواتب العمالة التي تثقل كاهل المعاق شهريا.

من جهته، ذكر حماد العبيد أن المعاق بحاجة لتأمين طبي شامل يضمن له رعاية صحية جيدة نظرا لظروفه الصحية التي تحتم عليه المراجعة المستمرة للمستشفيات المتخصصة، فالتأمين سيشمل المستلزمات الطبية والرعاية الصحية في آن واحد، وسيسهم في خفض المصروفات الشهرية للمعاق.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

لقاء قريب بين مسؤولي الوزارة ومجلس الشورى

"الخارجية": لا مانع من تعيين سفيرة للمملكة

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 16 ربيع أول 1436هـ - 7 يناير 2015م
http://www.aleqt.com/2015/01/07/article_920750.html

عبدالله الروقي من الرياض

قال لـ "الاقتصادية" مسؤول في وزارة الخارجية إنه لا مانع من تعيين سفيرة سعودية تمثل المملكة خارجيا، مضيفا أنه سيكون هناك لقاء بين مسؤولين من الوزارة ومجلس الشورى في إحدى جلسات المجلس المقبلة، لمناقشة كل الأمور الواردة في التقرير الأخير المناقش في المجلس ومن بينها تعيين السفيرات، وبرنامج التمويل لموظفي الخارجية بالخارج.

وأكد السفير أسامة أحمد نقلي مدير الإدارة الإعلامية في وزارة الخارجية، أن الوزارة لا تمانع في تعيين سفيرة سعودية تمثل الوطن خارجيا، وذلك عن طريق التدرج الوظيفي للسلك الدبلوماسي وامتلاك الخبرة اللازمة في التعامل السياسي والاقتصادي لتمثيل السعودية خارجيا.

وأبان أن الوزارة بدأت في توظيف السعوديات منذ قرابة عشر سنوات وأكثر، وأن هناك عددا كبيرا منهن يعملن في السلك الدبلوماسي خارجيا تحت مسمى سكرتير ثان وملحق، منوها بأن عدد الدبلوماسيات بلغ أكثر من 370 موظفة.

وأفاد السفير نقلي بأنه لا علم لديه حول ما جاء في تقرير "الشورى" عن تجاهل الوزارة لطلبات تسع دول إفريقية توثيق العلاقات مع السعودية، وأضاف أنه سيتوثق من الأمر ويبحث في تفاصيله قبل الرد حوله.

وأبان أن هناك تعاونا كبيرا بين كل من "الخارجية" ومجلس الشورى، مؤكدا أنه خلال الفترة المقبلة سيكون هناك نقاش وتباحث وتبادل للآراء حول كل القضايا والمواضيع الواردة في التقرير، ومن بينها موضوع تعيين السفيرات، وبرامج التمويل المتعلقة بتوفير الدعم السكني للعاملين في السلك الدبلوماسي. وأضاف: «وستفتح وزارة الخارجية باب التقديم للسعوديات الراغبات في الانضمام إلى السلك الدبلوماسي اعتبارا من 18 – 29 يناير الجاري، لإجراء المقابلة الشخصية والاختبار التحريري خلال يومي 15- 16 فبراير المقبل».

الحياة
AL HAYAT

"الأمر بالمعروف" تحقق في "صورة" لشاب ادّعى على أعضائها بضربه

المصدر: جريدة الحياة الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م
اضغط هنا

الرياض - عمر الضبيبان
وجه الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الدكتور عبداللطيف آل الشيخ بفتح تحقيق فوري، بعد انتشار صور لشاب في مواقع التواصل الاجتماعي تظهره مسربلاً بالدماء، بعد أن انهال عليه أعضاء في الهيئة بالضرب، بحسب وصف ناشطين في «تويتر».
وأكد المتحدث الرسمي للرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تركي الشليل عبر بيان صحافي أمس، أن التحقيقات جارية وسيتم رفع التقرير ونتائجه في أسرع وقت ممكن، تمهيداً لاتخاذ الإجراءات اللازمة.
وتداول ناشطون في موقع التواصل الاجتماعي «تويتر» أمس، صورة لشاب تتضح من ملامحه تعرضه لضرب مبرح، مع تعليقات تفيد بأن المعتدي على الشاب هم من أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن الشاب أصيب بكسرين في الأنف والفك.
وعزا المتداولون للخبر في موقع التواصل الاجتماعي، السبب وراء اعتداء أعضاء الهيئة على الشاب بسبب رفضه الإفصاح عن رمز الحماية لهاتفه المحمول. وتأتي الحادثة بعد أقل من شهر من إقرار الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بصحة ما تداولته وسائل الإعلام، عن ظهور رجال من منسوبي الهيئة في مقطع مرئي يخرجون 21 طالبة من حافلة نقل بطريقة مخالفة للأنظمة.
واعتبرت «الهيئة» ما حدث تصرفاً فردياً، وإن أعضائها الثلاثة لا يمثلون الرئاسة ومنسوبيها، ويتحملون تبعات ما قاموا به، لمخالفتهم الأنظمة والتعليمات. وقررت «الهيئة» معاقبة منسوبيها بنقل اثنين إلى منطقة نجران والثالث إلى منطقة جازان.

"الشؤون الاجتماعية": فصل "الجمعيات" و"مراكز التنمية" عن "الإشراف الاجتماعي"

المصدر: جريدة الحياة الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م
اضغط هنا

الدمام – رحمة ذياب
بدأت وزارة الشؤون الاجتماعية بتطبيق سياسة «تصنيف مراكز الرعاية النهارية»، بعد أن تم اعتماد مجموعة معايير جديدة، وعلى أساس التصنيفات سيتم اعتماد المخصصات المالية للمراكز، كما يهدف النظام الجديد إلى سدّ العجز المادي في تلك المراكز، فيما أعلنت فصل الجمعيات الخيرية ومراكز التنمية واللجان الأهلية، عن مكتب الإشراف الاجتماعي وإدراجها في وكالة التنمية الاجتماعية.
وكشفت مديرة الإشراف الاجتماعي النسائي في المنطقة الشرقية لطيفة التميمي عن النظام الذي مازالت بعض معاييره تخضع للتدقيق، وقالت: «معظم المراكز تم تصنيفها، وهو قرار حديث يهدف إلى إحلال الجودة في العمل وخلق المنافسة بين المراكز وعلى أساسها يتم تحديد الإعانات المالية للمراكز»، مضيفة أن «النظام القديم الذي كان معمولاً به هو التقدير النهائي إذ تؤخذ نسبة التقويم النهائي وعلى ضوئها يتم تحديد الإعانة»، وقالت: «حالياً تم استحداث نظام التصنيف أو ما يسمى الدرجات، وتتطلع الوزارة إلى استحداث مقياس بيكاسو لتقويم أداء الجمعيات الخيرية، للحصول على علامة الجودة»، وفي ما يتعلق بالمخصصات المالية، أوضحت أنه «يتم تحديدها كما هو معتاد بحسب المشاريع وأعداد المنتسبين إليها وغيرها من حاجات تقدمها الجمعيات».
وأعلنت التميمي خلال لقاء الثلثاء الشهري لمركز سيدات الأعمال في الشرقية، عن فصل الجمعيات الخيرية ومراكز التنمية واللجان الأهلية، عن مكتب الإشراف الاجتماعي وإدراجها ضمن وكالة حديثة وهي وكالة التنمية الاجتماعية، ولن يكون للإشراف الاجتماعي علاقة بها، وسيكون تواصلها مع الوزارة مباشرة، موضحة أنه «تم افتتاح مبنى مركز التنمية الاجتماعية وهو إدارة مستقلة تتبعه الجمعيات الخيرية كافة واللجان التنموية والمراكز، فوكالة التنمية الاجتماعية مستقلة إدارياً عن الرعاية الاجتماعية». مبينة أن مكتب الإشراف الاجتماعي في المنطقة، يقوم بتقديم خدمات الرعاية الاجتماعية

في ما يتعلق بالضمان الاجتماعي ورعاية الأحداث والمعوقين ومكافحة التسول وغيرها من الخدمات التي تندرج تحت وكالتي الضمان الاجتماعي ووكالة الرعاية الاجتماعية والأسرة».
وأوضحت أنه بهذه الخطوة توزعت الجمعيات واللجان بحسب النطاق الإداري، «فكل منطقة أو حاضرة تنضم مراكزها وجمعياتها لمركز التنمية الذي يقوم بإدارته مدير مركز، ويوجد به قسم نسائي، وقالت: «بقرار الفصل يكون هناك نوع من التخصيص لعمل الجمعيات واللجان بعيداً عن الرعاية الاجتماعية، وهو يحقق أهدافاً عدة منها تسريع تنفيذ القرارات للمشاريع وغيرها من متطلبات تلك الجهات ويكون هناك تركيز في مستوى الخدمات التي تقدم».
وتوقعت مسؤولات في جمعيات خيرية أن يحدث القرار نوعاً من الإرباك في بداية الأمر، إلا أن التميمي أوضحت أن «اللوائح والأنظمة واضحة ولا مجال للتخبط فيها علماً بأن الوكالة الجديد ترفض استقبال أي تعاملات ورقية وجميع تعاملاتها ستكون إلكترونية».
وانتقدت مشاركات في اللقاء اللائحة التي تم اعتمادها لدور ضيافة الأطفال، «العمالة داخل المنشأة يفترض أن تكون سعوديات ولا تتوافر بشكل مستمر، إضافة إلى اشتراطات اعتبروها غير ملائمة وبعضها صارمة تصل لحد التعجيز»، فيما اعتبرت التميمي أن القصور في «عدم استكمال بعض المتقدمات للمعاملات وعدم إنهاء إجراءاتهن على رغم من منح تراخيص لبعضهن، وفعلاً الأنظمة صارمة في دور الضيافة لأنها تتطلب تهيئة بيئة مناسبة للطفل تلافياً لوقوع حوادث وأضرار على الطفل، وجلب متخصصات في مجال تربية الطفل».

محكمة تأمر بسجن والد أطفال رفض تنفيذ حكم قضائي

المصدر: جريدة الحياة الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م
اضغط هنا

الدمام – فاطمة آل دبيس
انتصرت محكمة التنفيذ في الرياض لأم رفض زوجها السابق السماح لأبنائها بزيارتها يومين في الأسبوع تنفيذاً لحكم قضائي. وأمرت المحكمة بسجن زوجها السابق (والد الأطفال) لرفضه تنفيذ أحكام القضاء.
ويأتي ذلك بعد أن تقدمت والدة الأطفال إلى محكمة التنفيذ في منطقة الرياض تفيد أن زوجها السابق رفض تنفيذ الحكم الصادر من محكمة الأحوال الشخصية المتضمن تحديد زيارة أبنائها من بعد صلاة عصر الجمعة حتى عشاء السبت من كل أسبوع، وبعد أن صدر الحكم رفض والد الأطفال تنفيذه. وخاطبت محكمة التنفيذ والد الأطفال وأمهلته خمسة أيام للتنفيذ، إذ رفض الوالد تنفيذ الحكم.
ومع انتهاء المهلة أصدر القاضي حكماً بسجن الأب فوراً ولا يخرج من السجن حتى يتم تنفيذ الحكم، كذلك أصدر القاضي أمراً بمنعه من السفر. تطبيقاً للمادة الرابعة والسبعين من نظام التنفيذ.
وكان نظام تنفيذ الأحكام القضائية توعد بالسجن ثلاثة أشهر للأب أو الأم المعطلين أو الرافضين لتنفيذ الأحكام الصادرة بالحضانة أو الولاية أو الزيارة، وأعطى النظام الجديد قاضي التنفيذ بوزارة العدل سجن من هم في مقام الوالدين الممتنعين عن تنفيذ الأحكام القضائية إضافة إلى سجن من يقاوم التنفيذ أو يعطيله.
وجاء أيضاً ضمن أحكام ومواد نظام «التنفيذ» في الأحكام القضائية التي أعدتها وزارة العدل في المادة الثالثة والسبعين، بتنفيذ الأحكام الصادرة في مسائل الأحوال الشخصية بالطرق المقررة في النظام بالحجز على الأموال وبيعها، وإذا تضمن التنفيذ دفع أموال بشكل دوري فيجري التنفيذ من خلال ترتيبات تحددها اللائحة.
وبينت المادة الرابعة والسبعون أنه يجوز لقاضي التنفيذ في وزارة العدل الاستعانة بالقوة المختصة «الشرطة» ودخول المنزل لتنفيذ الأحكام الصادرة بحضانة الصغير وحفظه وكذلك التفريق بين الزوجين.
وأوضحت في المادة الخامسة والسبعين أنه لا ينفذ الحكم الصادر على الزوجة بالعودة إلى بيت الزوجية جبراً.
وأعطت المادة السادسة والسبعون قاضي التنفيذ صلاحية تحديد تنفيذ حكم الصادر بزيارة الصغير في مكان مهيأ على ألا يكون في مراكز الشرط ونحوها. يذكر أن المجلس الأعلى للقضاء ووزارة العدل يدعمون قضاء التنفيذ بالمزيد من القضاة

مع الدعم الإداري والوظيفي، من أجل أن تقوم وظيفة قضاء التنفيذ على أكمل وجه، كون مرحلته أهم المراحل التي تمر بها القضية إذ لا قيمة لأي قضاء ما لم يكن هناك تنفيذ قوي وفوري له مع أحقية المتضرر في إيقاع الجزاء على المماطل عند تحقق الضرر.

• مرور مكة" تطبق النظام وتعاقب186 قائد مركبة • نقل معلمات"

المصدر: جريدة الحياة الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م
اضغط هنا

مكة المكرمة – سلطان الحجيلي
طبقت إدارة المرور بمكة المكرمة الشهر الماضي، النظام بحق 186 قائد مركبة يقومون بعملية تحميل المعلمات، وذلك من خلال حملتها التفتيشية على ممتهني نقل معلمات بغية تجنب وقوع حوادث سير مميتة.
وأوضح المتحدث الرسمي بإدارة مرور مكة المكرمة النقيب علي الزهراني، أن الإدارة قامت بمتابعة وتعقب السائقين المخالفين للأنظمة وإنزال العقوبات الصارمة بحقهم في مكة المكرمة ومحافظات الليث والقنفذة وخليص، مؤكداً أن الحملة التي تنفذ بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة تهدف إلى إيجاد سبل تكفل التقليل من الحوادث التي وقعت على الطرق السريعة في الأعوام الماضية.
وأشار إلى أن الحملة ركزت على التأكد من وسائل السلامة للمركبات مثل إزالة المقاعد الأساسية للمركبة ومدى استيعابها لأعداد الركاب وأهلية سائقيها للقيادة وتطبيقهم للأنظمة المرورية وتقيدهم بالسرعة النظامية على الطرق الخارجية والداخلية بما يضمن سلامة مستخدميها والآخرين من مستخدمي الطريق.
وأفاد في بيان صحافي أمس، بأنه تم تقديم التوعية من رجال المرور والتأكيد على قائدي المركبات بضرورة الالتزام بالأنظمة المرورية والسرعات المحددة على الطرق وعدم تجاوزها بما يضمن سلامتهم وسلامة مستخدمي الطريق، مشيراً إلى أن الحملة الميدانية ستستمر على تلك المركبات حتى يتم القضاء على تلك المخالفات.

فيصل بن سلمان يوجه لجنة رعاية السجناء بزيارة إلى سجون المحافظات

المصدر: جريدة الرياض الخميس 1 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م
http://www.alriyadh.com/1011146

المدينة المنورة - سالم الأحمدي
وجه صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن سلمان أمير منطقة المدينة المنورة بأن يقوم رئيس لجنة رعاية السجناء بالمدينة المنورة عبدالله المخلف يرافقه مساعد مدير إدارة سجون منطقة المدينة العميد صباح الزمهري ومدير عام الضمان الاجتماعي بالمدينة علي بن غرم الله الغامدي ومندوب الشؤون الاجتماعية عطاالله شتات العنزي ومندوب هيئة التحقيق والادعاء العام فهد بن بخيت الجهني، بزيارة إلى سجون محافظات المدينة المنورة (بدر وينبع وخيبر والعلا

والمهد) وتقديم الكسوة الشتوية من ملابس داخلية وخارجية وكمية من تمور المدينة ومجموعة من الكتيبات التوعوية لكل سجين.
ورفع رئيس لجنة رعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم عبدالله بن عبدالعزيز المخلف شكره وتقديره لسمو امير المنطقة على رعايته واهتمامه بنزلاء سجون المدينة ودعمه المتواصل الذى كان له الاثر الكبير في دعم اللجنة ومؤازرة جهودها.
كما شكر كل من ساهم في دعم هذه الأسر من رجال الاعمال والمحسنين وأهل الخير، ودعا الله العلي القدير أن يمن عليهم بالصحة والعافية، وأن يفك أسر كل أسير وضيق كل معسر.

رغم زيادة الأعباء وتبعات صدور الأنظمة والبدء بالمحاكم المتخصصة
إشادة شوريّة بمنجزات "العدل" تستصحب الصعوبات المرافقة وتنوّه بتطور القضاء

المصدر: جريدة الرياض الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م
http://www.alriyadh.com/1011162

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي
قدَّر مجلس الشورى حجم المنجزات التي حققتها وزارة العدل خلال دراسة لجنته القضائية للتقرير السنوي للعام المالي المنصرم 341435، خاصة في مشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير مرفق القضاء، حيث ركزت الوزارة على خيار التدريب والسعي لتعزيز إعداد القضاة وكتَّاب العدل وأعوانهم وما تحقق في تطبيق التعاملات الإلكترونية في المحاكم وكتابات العدل واعتماد البصمة الالكترونية للتعريف والتحقق من الهوية وإلغاء المعرِّف بالمرأة، وربط شبكة الحاسب الآلي بمركز المعلومات بالوزارة، وتقليص القضايا في المحاكم وإطلاق شعار قضايا اليوم الواحد.
وأشاد تقرير لجنة الشورى القضائية بجهود وزارة العدل في إنشاء محاكم ودوائر متخصصة نوعياً داخل المحاكم المتخصصة وانطلاق العمل بها، وإصدار مجموعة الأحكام القضائية في 25 مجلداً التي يتوقع ان يسهم نشرها في تحسين الأداء العدلي وتحسين الصورة الذهنية عن قيمة العدالة، وما أنجزته الوزارة من مشروعات أنظمة وتنظيمات، ولوائح تنظيمية وما حققته في مجال هندسة إجراءات العمل باختصار العديد من الإجراءات مع الحرص على ضبطها، وإيجاد آلية موحدة لجميع المحاكم بالمملكة، ومكاتب المصالحة وتفعيل دورها، وما تم تحقيقه بشكل عام في محور البيئة العدلية وتخصيص بعض أعمال كتابات العدل مما يسهم في تخفيف الأعباء على كتابات العدل وسعي الوزارة لتحويل 500 كاتب عدل للعمل في القضاء.
وأظهر التقرير الذي حصلت عليه «الرياض» استمرار نجاح الوزارة في أداء مهامها رغم الصعوبات والمعوقات التي توجهها كنقص الوظائف القيادية والقضائية المعاونة سواء في جهاز الوزارة أو المحاكم وكتابات العدل وبالذات في أمهات المدن لاسيما في ظل الأعمال المستجدة والمضافة إلى مهام الوزارة كمتطلبات تطبيق نظام التنفيذ وتنظيم مراكز المصالحة واحتياجات محاكم الاستئناف والعامة والمتخصصة، وكذلك التسرب الوظيفي لأعوان القضاة بسبب انعدام الحوافز، وأيضاً تأخر وزارة المالية في الموافقة على نقل المبالغ أو سلخ بعض الوظائف، لاسيما بعد تنامي العمل وزيادة الأعباء الوظيفية، وعدم تحقيق مطلب وزارة العدل من الجهة الإدارية المختصة في صرف بدل طبيعة عمل لأعوان القضاة أسوة بزملائهم أعوان المحققين في هيئة التحقيق والادعاء العام وهو ما رأت الوزارة بأنه ازدواجية لا يمكن تبريرها تحت أي ذريعة مما كان له أثر سلبي على كتَّاب الضبط في المحاكم وهم في طليعة أعوان القضاة.وحسب تقرير اللجنة القضائية بمجلس الشورى فوزارة العدل لازالت تشكو عدم تخصيص الأراضي التي تطلبها لبناء مقرات للجهات العدلية، خاصة في المدن والمحافظات الرئيسية مما أعاق تنفيذ مشروع الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاء في هذه الجزئية.وأكدت اللجنة بأن الوزارة أشارت إلى ان المعوقات التي تواجهها تشكل صعوبة أمامها في مرونة وسلاسة التنفيذ

فضلاً عن تبعات صدور الأنظمة الجديدة وما تتطلبه من تعديلات إدارية وإجرائية وتجهيزية لا تملك الوزارة الاضطلاع بها وحدها دون تعاون الجهات الحكومية ذات الصلة باحتياجات الوزارة خصوصاً وأنها تواجه أيضاً مرحلة تشتمل انطلاقة محاكم الاستئناف والبدء بانطلاق المحاكم المتخصصة.
مطالبات بوظائف قيادية ومعاونة في الوزارة والمحاكم وكتابات العدل والأجهزة الإدارية
المحاكم المتخصصة تعزز الأداء العدلي وتحسّن الصورة الذهنية عن قيمة العدالة
مقترح بدعم ميزانيات العدل وإنصاف أعوان القضاة ومنح صلاحيات التعيين للثامنة ودون
وأشارت لجنة الشورى القضائية إلى تقديم وزارة العدل في تقريرها لعدد من الاقتراحات التي تساعدها للتغلب على المعوقات السابقة ومن ذلك، إحداث الأعداد الكافية من الوظائف القيادية والمعاونة في الوزارة والمحاكم وكتابات العدل والأجهزة الإدارية الأخرى، ودعم ميزانيتها في بعض بنود الباب الثاني والثالث بما يحقق اهدافها، إضافة إلى منحها صلاحيات التعيين من المرتبة الثامنة فما دون.
واقترحت «العدل» صرف بدل طبيعة عمل لأعوان القضاة أسوة بزملائهم في هيئة التحقيق والادعاء العام، ودعم الوزارة مالياً خارج إطار مشروع الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاء بشراء الأراضي اللازمة لبناء مقرات للمحاكم وكتابات العدل التي تعذر بشكل قاطع وجود أراض حكومية مناسبة فيها، كما ترى دعمها مالياً في اعتماد الاستشارات والأبحاث للاستعانة ببيوت الخبرة والاستشاريين لتقديم الاستشارات والإشراف على الكثير من المهام المكلفة بها.

"الشورى" يدرس مقترح فرض رسوم جديدة على التأشيرات بمقدار 1000 ريال

للعمل الموسمي والمؤقت.. وتودع في خزينة الدولة

المصدر: جريدة المدينة الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م
اضغط هنا

جابر المالكي - الرياض
علمت «المدينة» من مصادر مطلعة بمجلس الشورى أن لجنة الإدارة والموارد البشرية قدمت تعديلاً على البند (أولاً) من المرسوم الملكي رقم (م/ 88) وتاريخ (11/3/ 1428هـ ليكون بالنص الآتي: فرض رسوم لتأشيرات الدخول للعمل الموسمي مقدارة 1000 ريال، ورسم لتأشرة الدخول للعمل الموقت مقداره 1000 ريال ورسم لتمديد مدة الإقامة للعمل المؤقت للمدة نفسها أو جزء منها مقداره 1000 ريال وتستوفى الرسوم داخل المملكة، وتودع في الخزينة العامة للدولة.
يأتي ذلك بعد أن أدرجت أمانة مجلس الشورى على جدول أعمال أعضاء المجلس وجهة نظر لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه مشروع اللائحة التنظيمية لتأشيرات الأعمال المؤقتة والموسمية واقتراح تعديل البند (أولا) من المرسوم الملكي رقم (م/ 88) بتاريخ (1428/11/3هـ).وكانت اللجنة قدمت توصية بهذا الشأن طالبت بالموافقة على مشروع اللائحة التنظمية لتأشرات الأعمال الموقتة والموسمية حسب الصيغة المرفقة.
وقالت المصادر: إن المجلس أدرج على جدول أعمالة تقرير لجنة الثقافة والإعلام والسياحة والآثار بشأن التقرير السنوي لوزارة الثقافة والإعلام للعام المالي 1435/1434هـ، ووجهة نظر اللجنة الصحية بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لهيئة الهلال الأحمر السعودي.
ومن الموضوعات المقرر مناقشتها تقرير اللجنة المالية بشأن دراسة رسم الكهرباء (القديم البالغ 2%) المفروض على شركات الكهرباء لصالح البلديات بقرار رقم (26) وتاريخ (1376/2/8)، وتقرير لجنة الحج والإسكان والخدمات بشأن مقترح مشروع نظام الأشغال العامة والبنى التحتية المقدم من عضو المجلس جبران القحطاني.

66 دائرة ضمن المحاكم العمالية و14 محكمة ودائرة لفصل النزاعات التجارية

البكران: بدء أعمال المحاكم التجارية منتصف العام

المصدر: جريدة المدينة الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م
اضغط هنا

داوود الكثيري - جدة

أوضح المتحدث الرسمي لوزارة العدل فهد بن عبدالله البكران أن المحاكم التجارية بالمملكة ستنطلق في مباشرة أعمالها منتصف هذا العام بإذن الله، مشيرا إلى أن هذه المحاكم ستكون ضمن منظومة المحاكم المتخصصة التي دشنها وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الدكتور محمد العيسى مؤخرا.

وأضاف في تصريح للمدينة أن المحاكم التجارية ستبدأ بإنشاء ثلاث محاكم تجارية في الرياض وجدة والدمام، وإنشاء 11 دائرة تجارية في المحاكم العامة في مكة المكرمة والمدينة المنورة وبريدة وحائل وأبها وجازان ونجران والباحة وعرعر وسكاكا وتبوك، مشيرا إلى أن التنسيق جارٍ مع ديوان المظالم لسلخ الدوائر التجارية بما فيهم القضاة والموظفون لانتقالهم لهذه المحاكم. وبين المتحدث الرسمي بوزارة العدل أن انطلاق المحاكم العمالية بالمملكة سيكون في 12 محرم 1437هـ القادم بإذن الله، حسب التنسيق الحاصل والمستمر مع وزارة العمل، وذلك بإنشاء خمس محاكم عمالية في الرياض ومكة المكرمة والمدينة المنورة وجدة والدمام، بعدد 32 دائرة قضائية عمالية بالإضافة إلى 34 دائرة عمالية في بقية المحاكم العامة بالمملكة.

تجدر الإشارة إلى أن المحاكم التجارية تختص وفق ما نصّت عليه المادة (35) من نظام المرافعات الشرعية بالنظر في الآتي:

أ- جميع المنازعات التجارية الأصلية والتبعية التي تحدث بين التجار. ب- الدعاوى التي تقام على التاجر بسبب أعماله التجارية الأصلية والتبعية. ج- المنازعات التي تحدث بين الشركاء في الشركات. د- جميع الدعاوى والمخالفات المتعلقة بالأنظمة التجارية، وذلك دون إخلال باختصاص ديوان المظالم. ه- دعاوى الإفلاس والحجر على المفلسين ورفعه عنهم. و- المنازعات التجارية الأخرى.

أما المحاكم العمالية فتختص وفق ما نصّت عليه المادة (34) من نظام المرافعات الشرعية بالنظر في الآتي :

أ- المنازعات المتعلقة بعقود العمل والأجور والحقوق وإصابات العمل والتعويض عنها. ب- المنازعات المتعلقة بإيقاع صاحب العمل الجزاءات التأديبية على العامل أو المتعلقة بطلب الإعفاء منها. ج- الدعاوى المرفوعة لإيقاع العقوبات المنصوص عليها في نظام العمل. د- المنازعات المترتبة على الفصل من العمل. هـ - شكاوى أصحاب العمل والعمال الذين لم تقبل اعتراضاتهم ضد أي قرار صادر من أي جهاز مختص في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، يتعلق بوجوب التسجيل والاشتراكات أو التعويضات. و- المنازعات المتعلقة بالعمال الخاضعين لأحكام نظام العمل، بمن في ذلك عمال الحكومة. ز- المنازعات الناشئة عن تطبيق نظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية، دون إخلال باختصاصات المحاكم وديوان المظالم.

تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد في لقاء برئاسة الحرمين»

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150108/Con20150108745614.htm

أحمد علي الكناني (جدة)
تعقد الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي بالتعاون مع الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة) اليوم، لقاء مفتوحا حول نشر قيم النزاهة ومكافحة الفساد، بحضور رئيس الهيئة محمد بن عبدالله الشريف، وبمشاركة الشيخ الدكتور صالح بن حميد إمام وخطيب المسجد الحرام المستشار بالديوان الملكي، والرئيس العام لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي الشيخ الدكتور عبدالرحمن بن عبدالعزيز السديس، إضافة الى رؤساء ومديري الدوائر الحكومية والأمنية بمكة المكرمة، ومنسوبي الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي، ومجموعة من المرشدات بالمسجد الحرام.
ويأتي هذا اللقاء بناء على طلب الهيئة، في إطار سعيها لتنفيذ ما نص عليه تنظيمها، القاضي بعقد المؤتمرات والندوات والدورات التدريبية حول إشاعة الشفافية وحماية النزاهة ومكافحة الفساد.

افتتاح 23 حديقة تلائم ذوي الاحتياجات

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150108/Con20150108745643.htm

عكاظ (الدمام)
تفتتح الإدارة العامة للحدائق والتجميل وعمارة البيئة بأمانة المنطقة الشرقية 23 حديقة وساحة بلدية في مدينة الدمام خلال الأسبوعين المقبلين، وذلك ضمن برنامج الأمانة للحدائق العامة، حسب وكيل الأمين المساعد للخدمات المهندس عبدالهادي بن محمد القحطاني، مشيرا إلى أن جميع الحدائق ملائمة لذوي الاحتياجات الخاصة عبر تخصيص مواقف ومنزلقات وخدمات متكاملة، كما تم تخصيص ألعاب تتناسب مع ذوي الاحتياجات الخاصة في حديقة الصفا بالراكة التي تأتي ضمن برنامج أمانة الشرقية للحدائق واهتمامها بشكل خاص بذوي الاحتياجات الخاصة.

النجمي: وجود فاعل للمرأة في عدة مجالات

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150108/Con20150108745776.htm

صباح مبارك (مكة المكرمة)
أكدت مشرفة الأسر المنتجة في جمعية أم القرى الخيرية عائشة النجمي، أن المرأة تمكنت في عهد خادم الحرمين الشريفين، أن تثبت وجودها كمعلمة ومحامية وسيدة أعمال وناشطة اجتماعية وتربوية وغير ذلك من المجالات التي أثبتت جدارتها فيها.
وقالت «تمكنت المرأة من إثبات وجودها الفاعل في المجال الاجتماعي من خلال ما نفذته من أنشطة عبر أسرتها ومراكز الأحياء، وتعتمد درجة إسهاماتها الاجتماعية والثقافية على مدى الخدمات المقدمة لها من المجتمع وتساعدها على أداء هذه الأدوار، وتتمثل في منشآت للخدمات الاجتماعية كالوحدات الاجتماعية، ودور الحضانة، ومراكز التدريب والتكوين المهني، والمكاتب وغيرها، كما أن المرأة في حاجة لإعدادها وتأهيلها وتمكينها من أداء أعمالها، فإذا كان المجتمع يريد الاستفادة من إسهاماتها في التنمية، فعليه أن يساعدها على أداء دورها بالإعداد والإجراءات التي تساعدها لتحمل مسؤوليتها».
وأكدت أن المرأة السعودية واسعة الثقافة زادت مشاركتها في مختلف ميادين الحياة، إضافة لارتفاع مستواها الاجتماعي وبروزها في عالم الأعمال، وحاليا بدأ دخولها لعالم السياسة لتواكب تحركها في كامل المجالات دون نقصان أو تقليل من قدراتها والمشاركة في شؤون الوطن.

خطأ طبي كاد يتسبب في مقتله.. وذووه تقدموا بشكويَيْن للتحقيق في الأمر

استئصال لوزتين بمستشفى الملك فهد يقطع شريان طفل وينومه بالعناية المركزة

المصدر: جريدة سبق الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م
http://sabq.org/Qkvgde

قاسم الخبراني - سبق – جازان:
تسبب خطأ طبي فادح، ارتكبه فريق طبي أثناء إجراء عملية استئصال لوزتين للطفل رمزي أحمد مباركي (11 عاماً) بمستشفى الملك فهد المركزي، في قطع شريانه ونقله للعناية المركزة بعد أن دخل في غيبوبة؛ وتقدمت أسرته بشكوى للصحة لفتح تحقيق ومحاسبة المتسبب.
وفي التفاصيل التي رواها عبدالله المباركي لـ"سبق" قال إن شقيقه "رمزي" كان لديه موعد مسبق بمستشفى الملك فهد المركزي لإجراء عملية استئصال لوزتين، موضحاً أنه تم التوجه به أمس الأول على الموعد، وأُدخل غرفة العمليات عند الساعة العاشرة صباحاً، وأن حالة من القلق انتابتهم بعد تأخُّر خروجه؛ إذ استمر في غرفة العمليات حتى الساعة الـ12.
وأضاف "مباركي" قائلاً: بعدها خرج الطبيب من غرفة العمليات، وكان يحاول إيهامنا بأنه لا توجد أي مشكلة، وأن الوضع مطمئن، غير أنه اعترف بأن هناك خطأ بسيطاً حدث أثناء إجراء الاستئصال.
وقال: بعدها بقي أخي "رمزي" في غرفة العمليات حتى الساعة الرابعة عصراً، وتمت الاستعانة بأطباء آخرين، وكنا نشاهد أمامنا حركتهم التي توحي بالفعل بأن هناك أمراً ما خطيراً حدث لشقيقي. مشيراً إلى أنه بعد ست ساعات تم إخراجه من غرفة العمليات، وكان في حالة يرثى لها؛ إذ كان فاقداً الوعي ومدججاً بالأنابيب، وتم نقله للعناية المركزة على الرغم من مكابرة الطبيب في الوقوع في خطأ طبي.

77

وقال: اكتشفنا بعدها أن الفريق الطبي وقع في خطأ، تمثل في قطع في الشريان وبعض الأعصاب؛ فتم التقدم بشكويَيْن، الأولى للشؤون الصحية، والثانية لوزارة الصحة؛ لفتح تحقيق ومحاسبة المتسبب في الخطأ الفادح الذي تعرض له شقيقي.
وتساءل "مباركي": هل أصبحت عملية اللوزتين التي تستغرق في المستشفيات الأخرى أقل من نصف ساعة من العمليات الصعبة التي قد تفشل وتُنهي حياة المريض في مستشفى يُعد من أكبر مستشفيات المنطقة؟! مناشداً وزير الصحة التدخل.
من جانبه، قال المتحدث الرسمي بصحة جازان محمد الصميلي لـ"سبق" إن المريض أُدخل غرفة العمليات لإجراء استئصال لوزتين، وأثناء العملية حدثت له مضاعفات، تمثلت في وجود نزيف دموي حاد؛ استدعى إعطاءه إسعافات أولية، مع نقل وحدتَيْ دم.
وتابع: وقد تمت الاستعانة باستشاري الأوعية الدموية؛ ليتم السيطرة على النزيف عن طريق شق جراحي بأعلى العنق الأيمن. عقب ذلك تقرر تحويله لقسم العناية المركزة للأطفال للملاحظة والمتابعة، وكذلك لعمل أنبوب التنفس.
وأشار إلى أن حالته الصحية استقرت، وتم الاستغناء عن الأنبوب، والمريض الآن يتنفس بشكل طبيعي مع تحريك كامل أطرافه، وهو بوعي كامل، وسيتم تحويله لقسم التنويم لمتابعة حالته خلال الأيام المقبلة، وتقديم الرعاية الطبية له لحين مغادرة المستشفى بكامل صحته.

الاقتصادية الإلكترونية
www.aleqt.com

تعليق رواتب 34 معلمة سعودية في "هدف" بعد قرار "المظالم"

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م
http://www.aleqt.com/2015/01/08/article_920959.html

متعب الروقي من جدة
أكد لـ"الاقتصادية" محمد حسن يوسف مالك مدرسة أهلية كانت المحكمة الإدارية في جدة قد ألغت قرارات اتخذها مدير التربية والتعليم في جدة ضدها، أن صندوق الموارد البشرية "هدف" امتنع عن دفع رواتب 34 معلمة سعودية منذ أربعة أشهر مضت على الرغم من أحقيتهن بتسلم هذه الرواتب.

وذكر أن حكم ديوان المظالم اشتمل على إلغاء قرار مدير التربية والتعليم في جدة بخصوص فرض غرامات وعقوبات على المدرسة نتيجة عدم توقيع العقود مع صندوق الموارد البشرية "هدف" وأي تأخير في ذلك سيكون نتيجته فرض عقوبات وغرامات على المدرسة وفي النهاية إغلاقها.
وقال يوسف، "بعد صدور الحكم، ورد خطاب للمدرسة من قبل صندوق الموارد البشرية ينص على تشكيل لجنة في الصندوق لدراسة الحكم الصادر من ديوان المظالم والمؤيد بالاستئناف"، متسائلا، "كيف يتم تشكيل لجنة وهناك حكم صادر بهذا الخصوص ونهائي؟"، مطالبا الصندوق بسرعة تنفيذ القرار وعدم تعطيله لما يعود بالنفع على المعلمات بالدرجة الأولى، وصرف حقوقهن المستحقة لدى الصندوق.
وأبان مالك المدرسة أنه بعد صدور الحكم لا يحق لإدارة التربية والتعليم فرض أي غرامات أو عقوبات أو إيقاف الخدمات عن المدرسة في مكتب العمل أو إغلاقها، واصفا قرار ديوان المظالم بأنه واضح وصريح في هذا الخصوص، لافتا إلى أنه أصدر قراره النهائي بتعديل المادة الرابعة من الفقرة الثانية من العقد الموحد وهي الأجر الشهري، وألزم صندوق تنمية الموارد البشرية "هدف" بدفع رواتب المعلمات السعوديات، وفقا لقرار ديوان المظالم الصادر بهذا الخصوص.
وحول القضية التي تعد الأولى من نوعها، قال يوسف، إن الدعوى لم تستغرق عاما كاملا من المداولات والمرافعات داخل أروقة ديوان المظالم، مشيرا إلى أن القرار صدر لمصلحة المدرسة لكن إدارة التربية والتعليم في جدة استأنفت القرار، وتم رفضه من قبل ديوان المظالم الذي أيد الحكم الصادر لمصلحة المدرسة، وإلزام الصندوق بتعديل الفقرة وعدم أحقيته في الإصرار على موقفه.

وأفاد أن هذا القرار ستستفيد منه جميع المدارس الأهلية في السعودية، لافتا إلى أن حكم ديوان المظالم أبلغ القرار الصادر إلى نائبة وزير التربية والتعليم للبنات ومدير التعليم في محافظة جدة ومدير التعليم الأهلي والأجنبي وصندوق الموارد البشرية، لتنفيذه من قبل جهات الاختصاص خاصة الصندوق، كما أنه من حيثيات القرار إلغاء قرار مدير التربية والتعليم في جدة القاضي بفرض عقوبات وغرامات كان من المفروض أن تقع على المدرسة لولا صدور قرار ديوان المظالم بإلغاء هذه القرارات لعدم أحقية إقرارها.

وكانت "الاقتصادية" قد انفردت بالحكم القضائي الذي صدر لمصلحة المدرسة الأهلية، حيث أشارت إلى أن المحكمة الإدارية في جدة، قد ألغت قرارات اتخذها مدير التربية والتعليم في جدة ضد مدرسة أهلية، بعد أن فرض بحقها غرامات مالية وإيقاف التسجيل في المدرسة، وذلك بعد عدم توقيع المدرسة عقودا مع صندوق تنمية الموارد البشرية لتسجيل المعلمات السعوديات بالصندوق لدفع الدعم من قبلهم وذلك لخلاف مع الصندوق حول صيغة العقود.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

..و مشروع هيئة للأمومة والطفولة على طاولة "المجلس"

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م
http://www.aleqt.com/2015/01/08/article_920990.html

محمد العوني من الرياض

علمت "الاقتصادية" أن أعضاء في مجلس الشورى بصدد صياغة مقترح مشروع "نظام هيئة الأمومة والطفولة"، الذي يهدف إلى وضع استراتيجية وطنية للطفولة والأمومة والتنسيق مع الجهات الحكومية والأهلية للتنفيذ الفعلي للسياسات والتشريعات اللازمة، وإنشاء مركز وطني معلوماتي للأمومة والطفولة وعمل البحوث والدراسات للحصول على المعلومات والبيانات ودراسة أوضاع الطفولة والأمومة وتحديد احتياجاتها، وتوعية الرأي العام بقضايا الأمومة والطفولة.

وتقدم أعضاء مجلس الشورى الدكتورة هيا المنيع، والدكتورة لطيفة الشعلان، والدكتورة حمده العنزي، والدكتورة ثريا العريض، والدكتورة أمل الشامان، والدكتور عبدالعزيز الشامخ، وعبدالعزيز الهدلق، بالمقترح استنادا للمادة الـ 23 من نظام المجلس.

وأرجعَ الأعضاء مقدمو المقترح في مسوغاتهم لتقديمه، إلى عدم وجود استراتيجية وطنية للأمومة والطفولة، وتعدد الجهات المعنية بشؤون الأمومة والطفولة وتشتتها من دون مظلة وطنية مستقلة توجه دقة احتياجاتهم وتراقب الخدمات المكفولة لهم بنظام الحكم الأساسي، وكذلك ضعف حلقة التواصل ونقل المعرفة بين الباحثين في المملكة وصناع القرار الناتج عن انعدام وجود هيئة عليا لشؤون الأمومة والطفولة، تؤسس لإقرار السياسات والتشريعات للأمومة والطفولة بناء على الأدلة والبراهين.

وأضاف مقدمو المقترح في مسوغاتهم، بانعدام الأهداف الوطنية للأمومة والطفولة ومؤشراتها، التي لا يمكن قياس أداء الجهات المعنية بشؤونهما في ظل الوضع الحالي المتعدد والمزدوج، وعجز مخرجات الأبحاث المحلية الخاصة بالأمومة والطفولة عن مواءمة الاحتياجات الوطنية وسياستها لشؤون الأمومة والطفولة، بما ينعكس على آلية تخصيص المال العام والموارد المبعثرة، التي تعود إلى تقييم الجهة المعنية وفق أجندتها المؤسساتية، التي غالباً لا تستجيب لاحتياجات هذه الفئة.

ويهدف المقترح إلى رعاية الطفولة والأمومة وتوفير الدعم لها، والعمل على التعاون مع المنظمات الدولية والمؤسسات الإقليمية من أجل تطبيق ميثاق حقوق الطفل العربي وميثاق الأمم المتحدة، ووضع استراتيجية وطنية للطفولة والأمومة والمساهمة في وضع السياسات والتشريعات والخطط اللازمة، والتنسيق والتعاون مع المؤسسات الحكومية وغير الحكومية لإخراج تلك السياسات والخطط للتنفيذ الفعلي من خلال الجهات المنفذة.

كما يسعى المقترح إلى توعية الرأي العام بقضايا الطفولة والأمومة عبر برامج هادفة من خلال وسائل الإعلام وتزويد المجتمع المدني بها، وتزويد العائلة بالمعلومات والمهارات والدعم لتنشئة الأطفال في جو أسري ومجتمع يحرص على تطور الطفل البدني والنفسي وحمايته من الأذى والاستغلال ووجوده بصورة متساوية في المجتمع وحقه في الاستماع إليه، وكذلك تبني واقتراح مشاريع مبتكرة لتنمية الطفل بما يتفق مع خطط الهيئة العليا والمشاريع التي تخص الأم.

واقترح المشروع إنشاء مركز وطني معلوماتي للأمومة والطفولة وعمل البحوث والدراسات للحصول على المعلومات والبيانات ودراسة أوضاع هذه الفئة، وتحديد احتياجاتها، وتبادل المعلومات مع الجهات ذات العلاقة، والإجراءات والتشريعات التي تهدف إلى حماية الطفولة والأمومة لتواكب ما وصل إليه المجتمع الدولي في هذا المجال.

حتى ننصف المرأة العاملة

المصدر: جريدة المدينة الاحد 13 ربيع أول 1436هـ - 4 يناير 2015م
اضغط هنا

سمر الحيسوني

رعى ديننا الحنيف حقوق المرأة والحفاظ على خصوصيتها، ومن هذا المنطلق عملت الأنظمة السعودية المستقاة من كتاب الله وسنة نبيه -صلى الله عليه وسلم- بالحفاظ على حقوقها في شتى المجالات، وقد طرح موضوع حقوق المرأة في نظام العمل أكثر من مرة في وسائل الإعلام. وهنا سأستعرض بعضًا من حقوقها في نظام العمل السعودي، وهو ما خصّص لها الباب التاسع من هذا النظام. الذي عمل على ضوابط تشغيل المرأة، والأخذ بعين الاعتبار قدراتها الجسمانية، وما يتفق مع طبيعتها. وخاصة أن عمل المرأة السعودية في الآونة الأخيرة أصبح يقابل من المجتمع بالاحترام والتقدير، ويعود هذا بفضل الله ثم بدعم الملك عبدالله بن عبدالعزيز -حفظه الله- للمرأة، حيث إنه أُطلق على عهده الزاهر «العصر الذهبي للمرأة»، لما وصلت إليه.

استوقفتني المادة التاسعة والخمسون بعد المئة التي تُحدِّد وضع رعاية أطفال العاملات في أماكن العمل والتي تنص على الآتي: (على كل صاحب عمل يقوم بتشغيل خمسين عاملة فأكثر أن يُهيّئ مكانًا مناسبًا يتوفر فيه العدد الكافي من المربيات، لرعاية أطفال العاملات الذين تقل أعمارهم عن 6 سنوات، وذلك إذا بلغ عدد الأطفال عشرة فأكثر.....).

نتوقف هنا، فجميع المزايا التي مُنحت للمرأة في هذا النظام وميّزتها عن زميلها الرجل؛ لهو دليل على حاجة العمل لوجود العنصر النسائي، ولكن ما كنا نتمناه الاهتمام أكثر بمتابعة تنفيذ هذه المادة، فهل رعاية أطفال الموظفات نُفِّذ على أرض الواقع، أم أنه قلّص العدد بأقل من خمسين موظفة لكي لا يلتزم صاحب العمل بالمطلوب؟! وهل من الممكن أن يتم دراسة الموضوع من جديد ووضع آلية مختلفة حيث اشتراط خمسين موظفة لتوفير حضانة لأطفالهن لهو عدد كبير، وقد طال الكثير منهن الضرر بسبب استحالة توفُّر هذا العدد في الشركات المتوسطة، ومن غير المنطق دفع أكثر من ثلثي راتبها لرياض الأطفال، خصوصًا في ظل غلاء رسوم هذا النوع من الخدمة.

وكم من موظفة اضطرّت لترك وظيفتها من أجل أبنائها وعدم توفر حضانة في نفس مقر عملها أو بالقرب منه، وكم من موظفة تقدمت بإجازة من دون راتب لرعاية طفلها الرضيع، وكم من صاحب عمل تضرَّر من تكرار هذا الوضع، مما اضطره إلى أن يلغي فكرة توظيف السيدات، أمور كثيرة تتفرّع وأضرار جمّة بسبب عدم توفر دور لحضانة العاملة في مقر عملها.

من وجهة نظري: يمكن أن يصدر قرار مُكمِّل لهذه المادة بصرف بدل رعاية لأطفال المرأة العاملة الذين لم تتجاوز أعمارهم السادسة في حالة لم يكتمل عدد العاملات خمسين، كما نصت المادة المذكورة أعلاه، أو اتخاذ ترتيبات مناسبة حسب ما يراه نظام العمل لسد حاجة العاملات.. وهذا ما أناشد به معالي وزير العمل المهندس عادل فقيه لإنصاف الموظفات الحاضنات.

وزير الصحة والملفات الشائكة

المصدر: جريدة الوطن الاحد 13 ربيع أول 1436هـ - 4 يناير 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Discussion/News_Detail.aspx?ArticleID=210840&CategoryID=8

إبراهيم محمد الهلالي

مساء الاثنين الثامن من ديسمبر أُعلنت التشكيلة الوزارية الجديدة، ومنذ تلك الليلة والناس يتداولون في مجالسهم ومنتدياتهم وعبر وسائل التواصل الاجتماعي أسماء الوزراء الجدد الذين نالوا الثقة الملكية الغالية وهم أهلٌ لها بحول الله تعالى، وسيظل الحديث عن هذه التعيينات مستمرا لأسابيع عدة مقبلة.

ولعل أكثر الأسماء تداولاً الدكتور محمد آل هيازع الذي أصبح وزيرا للصحة، ليصبح بذلك الوزير رقم (16) لهذه الوزارة التي ظلت لعقود طويلة مثارا للجدل نظرا لارتباطها بصحة الناس.

شخصيا.. لم أكن أعرف عن الدكتور الهيازع سوى أنه أكاديمي سابق في جامعة الملك خالد ومدير ناجح لجامعة جازان التي وصلت تحت قيادته لمستويات لم تبلغها جامعات تكبرها عمرا بعشرات السنين، ومع إعلان خبر تعيينه وزيرا للصحة بدأت الرسائل تمطر هاتفي الجوال وكلها تحمل في طياتها استعراضا لمسيرة الدكتور الوزير، مقرونة بالثناء على هذا القرار، نظرا لما يتمتع به الرجل من سيرة إدارية حسنة وسجل ناجح، فضلا عن مسيرته الأكاديمية الثرية التي امتدت لربع قرن من الزمان.

لطالما كان كرسي وزارة الصحة هو الكرسي الساخن الذي تعاقب على الجلوس عليه 15 وزيرا قبل أن يحل آل هيازع في المرتبة السادسة عشرة ويرث حملا ثقيلا من المهمات والملفات المعقدة التي تتزاحم على طاولته وتنتظر من "أستاذ الكيمياء" حلا لمعادلاتها المعقدة!

الخدمات الصحية في المملكة ترزح تحت وطأة المعاناة المزدوجة، حيث لا تزال البنية التحتية في مواقع كثيرة غير مناسبة لتوفير بيئة صحية ملائمة تحقق طموحات وتطلعات الدولة والمواطن على حد سواء، بل أزعمُ أن مشكلةَ المشاريع المتعثرة تظهر بوضوح في وزارة الصحة أكثر من أي وزارة أو مرفق حكومي آخر، وبالإضافة إلى ضعف البنية التحتية والحاجة لزيادة عدد الأسرة وبناء مزيد من المستشفيات والمراكز الصحية المتخصصة ومراكز الرعاية الأولية تبرز مشكلة أخرى تتعلق بالكوادر الصحية التي لا تجد البيئة المناسبة في الوزارة مما أدى إلى ندرة الممارسين الصحيين المميزين وتسرب الكوادر المؤهلة تأهيلا جيدا وندرة الأطباء المَهرة، إما لضعف المردود المادي أو لتواضع الإمكانات والتجهيزات أو لمشكلات متعلقة بآليات التعيين والنقل أو لأسباب أخرى جعلت كثيرا من الأطباء ومقدمي الرعاية الطبية يبحثون عن فرص عمل بعيدا عن وزارة الصحة. والمشكلة الأكبر في نظري أن كثيرا من الأطباء يشغلون مناصب إدارية بعيدة عن تخصصاتهم الدقيقة، ومع ذلك فالوزارة تواجه مشكلات قديمة في غياب القيادات الإدارية المؤهلة تأهيلا علميا جيدا وهو ما انعكس سلبا على جودة الخدمات الصحية بشكل عام.

ملفات ساخنة على طاولة وزير الصحة في مقدمتها ملف فيروس "كورونا" الذي ما زال يواصل حصد ضحاياه، وأعتقد أن تعامله مع هذا الملف – تحديدا- مهم جدا، فالكثيرون يرونه الملف الحاسم والأكثر أهمية وقد يتحول مقياسا للحكم على أداء الوزارة سلبا أو إيجابا، فالنجاح في محاربة هذا الوباء وتطويقه قد يساعد في التحرر من الضغوط الإعلامية والشعبية والعمل على حل المشكلات الأخرى بهدوء تام، والعكس صحيح!

وبالإضافة إلى ما سبق فإن الوزير مطالب بحلول جذرية لمشكلة الأخطاء الطبية المستفحلة في السنوات الأخيرة ووضع الخطط المناسبة للحد منها، ومثلها مشكلات توظيف خريجي الأكاديميات والمعاهد الصحية واستيعابهم في مرافق ومستشفيات الوزارة وتأهيلهم التأهيل المناسب، أضف لذلك تطوير الخدمات الصحية بشكل عام ورفع مستوى جودتها وتطوير برامج التوعية والتثقيف الصحي، وغيرها من المعضلات التي تراكمت طوال الأعوام الماضية.

خلاصة القول، إن تأهيل الكوادر البشرية سواء كانت إدارية أو فنية، وضخ الدماء الشابة خصوصا في الجانب الإداري بالإضافة لتطوير وتشييد المرافق الطبية ومتابعة المتعثر منها والعمل على سرعة إنجازه هما المطلبان الرئيسيان لمواطن

يرجو أن يتلاءم مستوى الخدمات الصحية مع حجم ما تضخه الدولة من ميزانيات ضخمة لهذه الوزارة التي يتمحور عملها حول حياة الإنسان وصحته، والوزير مؤهل لتحقيق هذه التطلعات نظرا لخبرته الجيدة وحماسه ونجاحاته الإدارية السابقة.. فهل ينجح في وضع بصمة تاريخية في هذه الوزارة؛ أم سيكون مجرد رقم في تاريخ الوزارة التي تعد أكثر وزارة تعاقب عليها الوزراء؟!

الإسكان.. كان ياما كان

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 14 ربيع أول 1436هـ - 5 يناير 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150105/Con20150105745061.htm

حمود أبو طالب

يقال إن وزير الإسكان سيكون في مجلس الشورى يوم 22 ربيع الأول، وكما يذكر الخبر الذي نشرته الصحف أن الوزير سيقدم موجزا عن خطط ورؤى الإسكان خلال المرحلة المقبلة، وسيجيب على أسئلة واستفسارات الأعضاء بشأن الملفات التي تدخل في اختصاصات الوزارة. وقد فتح المجلس بوابة لنقل مقترحات واستفسارات وأسئلة المواطنين ابتداء من يوم قبل أمس السبت. أنا لا أتذكر إن كان وزير الإسكان قد حضر المجلس قبل هذه المرة، وحتى إن كان قد حضر، فإن هذه الزيارة ستكون الأهم، وربما نستطيع بعدها أن نحدد موقفنا بوضوح من جدوى استمرار الوزارة. وللحق، فإن حضور الوزير في مجلس الشورى لعدة ساعات تتخللها بروتوكولات الاستقبال والمجاملة لا يكفي لبحث المأزق الكبير الذي تعيش فيه الوزارة منذ إنشائها، والذي قد يتطلب مرابطة الوزير في المجلس لعدة جلسات حتى يمكن تغطية بعض ملفاتها، وأما إذا أضفنا سيل الأسئلة والاستفسارات الذي سيصل المجلس من المواطنين، فلربما احتاج الوزير أن ينقل مكتبه إلى مجلس الشورى لعدة أيام. لاحظوا أن الخبر يفيدنا بأن الوزير سيقدم موجزا عن خطط ورؤى الإسكان خلال المرحلة المقبلة، بينما الناس لم تفهم بعد ماذا قدمت الوزارة خلال المرحلة السابقة، بل لم تفهم ما هي رؤية الوزارة أو خطتها العامة منذ نشأتها إلى يومنا هذا، وبالتالي لن يستوعب أحد الحديث عن المستقبل طالما لم يفهم ماذا حدث في الماضي. لقد قدمت الوزارة عشرات الأفكار المتداخلة والمتضادة والمتناقضة التي لم تستطع تفكيك أزمة السكن أو حتى التخفيف من أعراضها المؤلمة لكل مواطن من الشريحة الكبرى التي لا تملك مسكنا، كيفما كان هذا المسكن. قدمت الدولة مئات المليارات للوزارة، وسهلت لها مؤخرا الحصول على ملايين الأمتار من الأراضي في كثير من مدن المملكة، ومع ذلك لم تظهر في الأفق بوادر لحلول ممكنة ومعقولة، رغم أنها ليست معجزة ولا مستحيلة.
الآن، ونحن ندخل مرحلة اقتصادية جديدة مع انخفاض أسعار البترول، من الطبيعي أن نتوقع انخفاض الضخ المالي الذي كانت تحصل عليه الوزارة ولم تستفد منه كما يجب، وقد تتعذر بهذا مستقبلا، لكننا نقول لها: لا عذر لك بعد أن أضعت فترة ذهبية لا تعوض، لم نحصد منها غير التصريحات التي لا تؤمن سكنا للمواطن في كل الأحوال.

تهذيب المرور..

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 14 ربيع أول 1436هـ - 5 يناير 2015م
اضغط هنا

د. عبد الرحمن سعد العرابي

إشكالية عدد من فوضى السلوك
تعود إلى أكثر من سبب..
غير أن غياب النظام..
هو أحد أهم الأسباب..
ولهذا قيلت أمثلة شعبية كثيرة في هذا المعنى
"المال السايب يعلّم السرقة"
"إذا غاب القط العب يا فار"
وهكذا..
* غير أني أزعم أن المسألة هي..
في كثير من الأحيان..
ليست فقط غياب النظام بمعنى
عدم وجود أنظمة مُشرعة
لكن الغياب إنما هو في
التطبيق..
فكثير من تفاصيل حياتنا يوجد لها أنظمة
واضحة ومحددة ومعتمدة
لكنها وعلى أرض الواقع
لا تطبق بروحها ونصوصها..
من ذلك نظام المرور
فأنا أجزم بأنه يوجد لدينا
نظام مروري رائع..
لكنه على الورق فقط..
أما في التطبيق الحياتي المعاش
فحسب المزاج والأزمنة..
* لمجرد التأكيد بمثال..
السرعة محددة في أكثر من مكان
وساهر وُجد لمراقبة المتجاوزين
وقد نجح إلى حد كبير في أماكن تواجده
لكن هل واقع الحال..
يؤكد أم ينفي..
سيادة التزام السائقين بالسرعة القانونية؟
* ما رسخ في الذهنية المجتمعية هو
بكل أسف
عقلية الاستعجال..
فالكل مسرع لأنه مستعجل
والكل "يطير" بسيارته لأنه مستعجل
مع أن التدقيق يبيّن أنه
أبطأ من السلحفاة في تسيير حياته
* هكذا عقلية أجبرت
إدارات المرور على
زيادة سرعات طرقات وشوارع عدة

بحجة إما أنها خط سريع
كطريق الملك في جدة..
الذي تصل سرعته إلى (100) كم في الساعة
أو أنه شارع ممتد وفسيح
كشارع عبدالله السليمان
أمام بوابات جامعة الملك عبدالعزيز
الذي تصل سرعته إلى (90) كم في الساعة..
* الحوادث نتيجة لهذه السرعات
عالية ومتزايدة
وهو ما يدعوني إلى مطالبة
إدارات المرور بإعادة النظر
وتقدير حقيقي مع فلسفة حياتية
لكيفية ضبط الحركة المرورية
وتغيير عقلية الاستعجال لدى السائقين
وهذا يستدعي فرض صارم للنظام
بوجود دوريات ميدانية فاعلة
وليست متفرجة كحال معظمها الآن
وتوعية يومية وعلى مدار الساعة
فنحن بحق في حاجة ماسة
إلى هدوء ونظام يسود كل
أحيائنا.. وطرقاتنا.. وشوارعنا
وفي ذلك تهذيب مروري رفيع
للمجتمع في تكويناته
المجتمعية والفردية
وتقليل من نسب حوادث
أصبحت هاجساً يقض المضاجع.

العمالة والسعودة الفعّالة

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 15 ربيع أول 1436هـ - 6 يناير 2015م
اضغط هنا

أحمد أسعد خليل

لم أكن يومًا ضد أيٍّ من قرارات سعودة الوظائف بمختلف مراحلها، بل كنت أقف مؤيدًا ومساندًا ومطبِّقًا لها قدر استطاعتي، ووفق معطيات واحتياج العمل، وبما يتناسب مع مخرّجات سوق العمل لدينا، ومحاولة إيجاد البيئة المناسبة لها. ومع كل هذا نحن نعلم جيدًا بأن هناك مهنًا وحرفًا لا تزال تقوم على العمالة الوافدة، ولا يمكن أن نستغني عنها -على الأقل في الوقت القريب- وأكد لي هذا الأمر بالمشاهدة الواضحة بالمدينة المنورة، بعد امتناع وتوقف عمال النظافة عن العمل لمدة يومين في شوارعنا، وَلَكُم أن تتخيّلوا المنظر العام للمخلّفات، وما يتشكّل حولها من الروائح الفاسدة، وذلك مدة يومين أمام أبواب منازلنا، فما بالكم لو كانت المدة أسبوعًا أو أكثر؟!

هذا المنظر طرح عليَّ تساؤلاً كبيرًا: ماذا لو قررت هذه العمالة أن ترحل قبل أن نقرر الاستغناء عنها؟ ما هو مصيرنا؟ وما هو حالنا؟ وما هي الحلول التي أمامنا؟ اعذروني الرؤية مشوّشة لهذا الأمر، ولابد من وقفة كبيرة من قبل وزارة العمل، والتحرّك السريع نحو هذا الأمر بدلاً من الضغط المستمر على هذه العمالة، والشركات، والمؤسسات القائمة عليها، وخصوصًا بعد التجارب والوقائع الحقيقية التي لها التأثير الكبير في بناء مشروعات واقتصاد الوطن، بدءًا من عمال النظافة، إلى عمال البناء، وعمال الصناعة، إلى المهن الحرفية مثل السباكة والنجارة والحدادة والكهرباء، وأيضًا الحلاقة وغيرها، هل يوجد بديل لهم حاليًّا؟ فإذا أوجدتم البديل فكونوا على ثقة بأن الجميع سيقف مع قراراتكم، ويشد على أيديكم، ويتعاون معكم، والحلول والبدائل المناسبة معروفة وتحتاج إلى تهيئة سوق العمل والمخرجات التعليمية بالجودة اللازمة وليس بالكم فقط لإدراجها ضمن الإنجازات ولا تواكب الواقع، وكذلك زيادة التوعية والرقابة لمفهوم وثقافة العمل لدى الموظف، ودوره في بناء هذا الوطن سواء في القطاع الحكومي أو الخاص، وبإذن الله تعالى سوف نكون مستعدين لمثل هذا اليوم الذي نقرر فيه الاكتفاء الذاتي من الموارد البشرية المستوردة.

هيئة الصحفيين.. حركة عدم الانحياز

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 15 ربيع أول 1436هـ - 6 يناير 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=24567

فهد عريشي

هل الخلل في لوائح وأنظمة هيئة الصحفيين السعوديين أم في القائمين عليها؟ أعتقد أن الأنظمة قوية ولكن القائمين عليها لا يطبقونها مفضلين دائما عدم الانحياز

أول أهداف هيئة الصحفيين السعوديين من المادة الثالثة في اللائحة الأساسية، هو رفع مستوى مهنة الصحافة والدفاع عن مصالحها وحقوقها، وثاني أهدافها رعاية مصالح أعضاء الهيئة والدفاع عن حقوقهم الأدبية والنظامية داخل المملكة وخارجها، أما الهدفان الثالث والرابع فهما العمل على تحسين حقوق الصحفيين المالية والإدارية، وعدم تعرضهم للضغوط من أرباب العمل وتمثيل الصحفيين السعوديين أمام الجهات الرسمية والهيئات المهنية.

حتى هذه اللحظة لم نر هيئة الصحفيين السعوديين تسعى إلى تحقيق هذه الأهداف، ما زال موقفهم السلبي من قضايا وحقوق الصحفيين مستمرا، وهي الجهة التي يعول عليها دور الدفاع والحماية، ولكنها دائما تفضل الصمت وعدم الانحياز أسوة بحركة عدم الانحياز الدولية التي اقترحها رئيس الوزراء الهندي "جواهر لال نهرو" وأسستها 29 دولة في عام 1955، وأعتقد أن مهمة هذه الحركة سهلة جدا، لا شيء أسهل من أن تكون لديك حركة مهمتها عدم الانحياز، أن تشاهد قويا ينتهك حقوق الضعيف ومن ثم تقرر عدم الانحياز، وفي كل مرة أو قضية تحدث في هذا العالم كل ما عليك أن تفعله هو عدم الانحياز، والغريب في أمر هذه الحركة والمثير للسخرية أن من أهم أهداف "حركة عدم الانحياز الدولية" عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى أو التعرض لها، وعلى الرغم من ذلك إلا أن آخر قمة انعقدت لها كانت في طهران عاصمة التدخل في الشؤون الداخلية لدول الجوار والتعرض لها، التي تدس أنفها في كل شيء يدعم منظماتها الإرهابية، وهنا دليل قاطع على أن هذه الحركة تطبق مفهوم عدم الانحياز بكل احترافية، فهي وافقت على عقد القمة في طهران مقررة عدم التدخل في سياسة إيران وعدم الانحياز لأي طرف، ألم أقل لكم إنها مهمة سهلة جدا!

في ديسمبر من عام 2013 أوقفت شرطة محافظة "بيش" مراسل صحيفة "الحياة" في جازان الزميل يحيى خردلي، بعد نشره إحدى القضايا المتعلقة بهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعلى الرغم من أن إيقافه من قبل إحدى الجهات يعد دون أساس قانوني وخطأ في حق الصحفي، إلا أن هيئة الصحفيين السعوديين وكعادتها قررت عدم الانحياز، ولم يتم إطلاق سراح مراسل الحياة إلا بعد تجاوب أمير منطقة جازان محمد بن ناصر مع زيارة رئيس تحرير الحياة جميل الذيابي، الذي سافر بنفسه من الرياض إلى جازان للوقوف في صف مراسل صحيفته والدفاع عنه، وحينها تساءل الجميع

أين دور هيئة الصحفيين السعوديين من هذه القضية؟، ولم تكلف نفسها حتى الآن بالرد، وفي نوفمبر من العام نفسه وفي مدينة بريدة تم إيقاف الصحفي منصور المزهم مراسل قناة روتانا خليجية بعد تصويره وتغطيته لإحدى القضايا لصالح برنامج "قضية رأي عام"، وعلى الرغم من أن الإيقاف هنا أيضا كان إجراء غير قانوني ودون مسوغ يتم الاستناد عليه ويعد من عدم اختصاص بعض الجهات، إلا أن هيئة الصحفيين السعوديين لم تفعل شيئا من أجل الصحفي االذي تعرض للخطأ في الإجراءات النظامية ولم تدافع عنه، ولم يفرج عنه إلا بعد تفاعل أمير منطقة القصيم مع برنامج "يا هلا" الذي عرض حلقة استثنائية عن قضية إيقاف مراسلها مطالبة أمير المنطقة بالإفراج عنه.

وفي نهاية عام 2014 ومطلع عام 2015 قامت إحدى الصحف المحلية بتقليل عدد الكوادر لديها، وعلى الرغم من أنه تصرف رأسمالي ويستند إلى معايير اقتصادية بحتة، إلا أن الكثير من الصحفيين في الصحيفة قطعت أرزاقهم وأصبحوا بين ليلة وضحاها على قارعة رصيف البطالة، وكعادة هيئة الصحفيين السعوديين قررت أن تمارس حركة عدم الانحياز، ولم تبادر إلى الوقوف معهم والدفاع عن مصالحهم وحماية بيئة العمل الصحفي.

لا أعلم ما جدوى أن تكون لدينا هيئة صحفيين سعوديين وبلائحة قوية وبأهداف سامية ولكن لا تطبقها؟!

هل الخلل في لوائح وأنظمة هيئة الصحفيين السعوديين أم في القائمين عليها؟! أعتقد أن الأنظمة قوية ولكن القائمين عليها لا يطبقونها مفضلين دائما عدم الانحياز، لذلك سيكون أمرا جميلا لو يرشح القائمين عليها أنفسهم للانضمام كأعضاء في "حركة عدم الانحياز الدولية"، وحينها لن تختلف مهماتهم الوظيفية كثيرا، كل ما عليهم فعله في كل قضية هو أن يؤدوا نفس المهمات التي يقومون بها الآن "عدم الانحياز". إنه أمر مناسب لهم، ولن يشعروا بأن بيئة العمل تغيرت كثيرا، ويتركون أماكنهم شاغرة لرجال ينحازون دائما مع الصحفي الصغير قبل الكبير، ويعملون من أجل أن تكون بيئة العمل في الصحافة السعودية أكثر جاذبية للمواهب الشابة وأكثر استقرار وأمنا.

نقل النساء المصابات هل من حل ؟

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 16 ربيع أول 1436هـ - 7 يناير 2015م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150107/Con20150107745493.htm

بدر بن أحمد كريِّم

أستعيد إلى الأذهان أولا، مطالبة عضو مجلس الشورى (الدكتورة حنان الأحمدي) بوضع لائحة، تجرم معرقلي المسعفين، عند الحالات الإسعافية النسائية، ومع أن هذه اللائحة لم تصدر حتى الآن، فإن شكوى المسعفين في الهلال الأحمر السعودي، من رفض بعض المواطنين، عملية إسعاف الرجل للمرأة المصابة، ما زالت قائمة، مما يضطر معه المسعفون السعوديون، إلى الالتزام بمنع ذوي المرأة، طالما لم تكن الحالة تستدعي النقل العاجل، حسب المتحدث الرسمي لجمعية الهلال الأحمر السعودي في مدينة الرياض (عبدالله العتيبي) مما يتطلب من المسعفين تدخل رجال الأمن، للمساعدة في نقل النساء إلى المستشفيات، دون النظر لموافقة ولي الأمر على النقل، كون الحالة الصحية، تحتاج إلى تدخل عاجل.

***

• الخطير، أن رجال الإسعاف، يضطرون أحيانا إلى مغادرة موقع البلاغ، في حال لم يوافق أهالي المرأة المصابة محل الإسعاف، على نقل الرجال، بعد إبلاغ الجهات الأمنية بالرفض، والأسئلة التي تطرح في هذه الحالة: من يتحمل مسؤولية عدم إسعاف المرأة المصابة ؟ ومغادرة المسعفين موقع البلاغ ؟ ولماذا يتعرض المسعفون لحالات اعتداء، من رجال لديهم نساء في حالة مرضية ؟ والهلال الأحمر جهة خدمية حكومية، ولا مجال لديها لفعل أي شيء لحل هذه المشكلة.

***

• إذا استمرت المشكلة على هذا الوضع، فالنتائج غير مأمونة العواقب، وحلها يستدعي تدخل صناع القرار، فليس في إسعاف المرأة المصابة، اختلاء الرجل بالمرأة، وهي في هذه الحالة في موقف حرج، وحالة صحية تتطلب إنقاذها، وإذا كان هناك توجه مغلوط، فإن على الجهات المعنية أن تصوبه، وليس من حق أي أحد الانفراد باتخاذ القرار، أو تهميش النساء وهن في حالة تهدد حياتهن، وتسهم في مزيد من سفك الدماء، ولعل القاسم المشترك الأعظم في هذه المعضلة،

التباين في وجهات النظر، وهذه يمكن وضع ضوابط لها، تضمن إسعاف المرأة المصابة، بما ينسجم مع ما تقتضيه المصلحة العامة، وإدراك أبعاد الأخطار المترتبة على بقاء المرأة المصابة، وهي في حالة إسعاف ضحية، قد تلفظ أنفاسها الأخيرة، مما يستدعي اتخاذ قرار، يعدل من مسار توجه مغلوط، وتصويب الأوضاع من منطلق: الوعي، والإدراك، والالتزام بحقوق المواطنة، وحقوق الإنسان، وتمتع المرأة المصابة بالأمن، والطمأنينة، وشعورها بقيمتها الكبيرة في مجتمعها.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

العلاقة الطردية بين وزارة العمل والبطالة

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 16 ربيع أول 1436هـ - 7 يناير 2015م
http://www.aleqt.com/2015/01/07/article_920731.html

عبدالحميد العمري

أنهت وزارة العمل عامها الرابع وتدخل العام الخامس مع سلّة عملاقة اكتظّت بالعشرات من البرامج والمبادرات والإجراءات والقرارات، وقد يتجاوز محتوى تلك (السلّة العملاقة) سقف المائة من أعداد تلك البنود التي تعدّدت ألوانها واتجاهاتها، دع عنك ما يطرأ على أيّ منها من تعديلات وتبديلات في منظور عدّة أشهر تلي إقرارها، وأحياناً تظنّ أنّ تلك التعديلات ليست سوى إلغاء لما سبق بعد ثبوت عدم صحته، وإقرار برنامج محل برنامج آخر، وهكذا جرت وتجري أوضاع سوق العمل السعودية طوال تلك الفترة، حتى أصبح العنوان الرئيس لتلك المسيرة الطويلة (الإدارة بالتجربة صح أو خطأ)، وماذا كانتْ النتيجة النهائية لتلك السلّة الثقيلة الوزن مما تقدّم ذكره؟

النتيجة الأهم، أنّ علاقة طردية نشأت بين ما تقوم به وزارة العمل وعدد من القضايا الجوهرية في السوق، أسردها هنا تباعاً ثم آتي على تفاصيلها بعد قليل؛ أولها: العلاقة الطردية لما قامت وتقوم به وزارة العمل مع زيادة أعداد العاطلين عن العمل (البطالة). ثانيها: العلاقة الطردية لوزارة العمل مع زيادة الاستقدام بمعدلات غير مسبوقة. ثالثها: العلاقة الطردية لوزارة العمل مع زيادة التحويلات المالية للخارج (التسرّب المالي). رابعها: العلاقة الطردية لوزارة العمل مع زيادة التعقيدات على منشآت القطاع الخاص، وتحديداً الصغيرة والمتوسطة ما تسبب في زيادة توقّف نشاطاتها وإفلاسها.

خامسها: العلاقة الطردية لوزارة العمل مع زيادة لجوء أغلب منشآت القطاع الخاص إلى التلاعب والتوظيف الوهمي، نتيجة استحالة الوفاء بمتطلبات تلك البرامج والمبادرات النرجسية أكثر من كونها عملية. سادسها: العلاقة الطردية لوزارة العمل مع زيادة تكلفة التشغيل والأعباء المالية على أغلب أطراف سوق العمل من منشآت وعمالة وطنية على حدٍّ سواء، وحتى على الميزانية العامّة للدولة، نتيجة اختراع الكثير من الرسوم والاستقطاعات المالية، عدا الخصومات التي يتم إيقاعها على المستفيدين من نظام حافز. آتي الآن لإيضاح ما تقدّم من نتائج ببعض التفصيل المدعوم بالأرقام والإحصاءات الرسمية.

فيما يتعلّق بالعلاقة الطردية بين ما قامت وتقوم به وزارة العمل مع زيادة أعداد العاطلين عن العمل (البطالة)، تبيّن بيانات العاطلين عن العمل بموجب ما صدر عن المصلحة العامّة للإحصاءات والمعلومات، ودون الاعتماد على ما يستودعه صندوق الموارد البشرية من عاطلين يفوق عددهم الضعف، أنّ أعداد العاطلين وصل مع منتصف 2014 إلى أكثر من 657 ألف عاطل (معدل بطالة 19.3 في المائة)، مقارنة بنحو 501.3 ألف عاطل (معدل بطالة 23.7 في المائة) بنهاية 2010، وهو ما يوحي في ظاهره انخفاضاً في المعدل المرتفع جداً (لاحظ أن المعدل لم يتم احتسابه بناءً على بيانات صندوق الموارد البشرية، وإلا رأيت ضعف هذا المعدل المخيف). ولكن حينما تستبعد المتورطين في التوظيف الوهمي، والذين تراوحت نسبتهم إلى العمالة الوطنية في القطاع الخاص بين 14.6 و 16.1 في المائة، وإضافتهم إلى أعداد العاطلين كونهم مجرد التفاف على برامج التوطين، ولا يشكّلون فعلياً كونهم عاملين، فإن أعداد العاطلين مع منتصف 2014 سترتفع إلى 902.2 ألف عاطل، ومن ثم سيرتفع معدل البطالة الحقيقي إلى 26.5 في المائة.

حقوق الإنسان في الصحافة

أمّا على مستوى العلاقة الطردية مع زيادة الاستقدام بمعدلات غير مسبوقة، فكما تُظهر بيانات وزارة العمل نفسها؛ فقد ارتفع إجمالي التأشيرات الصادرة عن الفترة 2011-2013 إلى 6.45 مليون تأشيرة، بمعدل نمو عن السنوات الثلاث التي سبقتها 2008-2010 تجاوز 26.3 في المائة، واللافت في هذا الجانب أنّ التباين في استحقاقات منشآت القطاع الخاص من تلك التأشيرات، أخذ يتسّع نطاقه بين شركات محدودة ومعينة تتوافر لديها الفرص أكثر من غيرها في سهولة استصدار التأشيرات، مقابل شركات أخرى تكاد تكون محرومة تماماً من الحصول على أية تأشيرة، كان للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحصّة الأكبر من تلك الحصص الممنوعة بالقيود النظامية الجديدة. وبالنسبة للعلاقة الطردية مع زيادة التحويلات المالية للخارج (التسرّب المالي)، فقد سجّلت نمواً مطّرداً منذ 2011 حتى نهاية العام الماضي، جاء على الترتيب التالي: عام 2011 نحو 110.4 مليار ريال بنمو سنوي 4.8 في المائة، ثم 2012 بنحو 125.2 مليار ريال بنمو سنوي 13.4 في المائة، ثم 2013 بنحو 148 مليار ريال بنمو سنوي 18.1 في المائة، ويقدّر لعام 2014 حسب البيانات إلى تشرين الثاني (نوفمبر) أن ترتفع إلى نحو 152 مليار ريال بنمو سنوي يناهز 3.0 في المائة. ليصل إجمالي ما تم تحويله للخارج من أموال خلال الفترة 2011-2014 إلى 535.3 مليار ريال! وفيما يتعلق بالعلاقة الطردية مع زيادة التعقيدات على منشآت القطاع الخاص، وتحديداً الصغيرة والمتوسطة ما تسبب في زيادة توقّف نشاطاتها وإفلاسها، فيكفي الإشارة إلى بيانات وزارة التجارة والصناعة، التي بيّنت أنّ عدد المنشآت التي توقّف نشاطها وطردها من النشاط الاقتصادي والتجاري خلال الفترة 2012-2013 بلغ 274.0 ألف منشأة صغيرة جداً وصغيرة، وهو ما سبق الكتابة عنه في مقال تم نشره هنا في «الاقتصادية» نهاية تشرين الثاني (نوفمبر) الماضي.

وفيما يتعلّق بالعلاقة الطردية مع زيادة لجوء أغلب منشآت القطاع الخاص إلى التلاعب والتوظيف الوهمي، وهو ما كانت ترفض وزارة العمل الاعتراف به حتى نهاية 2013، نراها اليوم تستحث همّتها لمحاربته! أؤكد مذكّراً لها أنّ هذه الثغرة أو المطب الذي وقعت فيه، ليس إلا إحدى النتائج التي توقعتها استراتيجية التوظيف السعودية التي لم تلتزم بها، ولهذا وفقاً لبيانات وزارة العمل تراوح نسب التوظيف الوهمي لدى منشآت القطاع الخاص بين 14.6 و 16.1 في المائة من إجمالي العمالة الوطنية في القطاع الخاص، وهو ما يعني لسقف 250 ألف وظيفة بنهاية 2014، وفي حال تم إسقاطه على معدلات التوطين الفعلية، فإن معدل التوطين في القطاع الخاص سينخفض من 15.8 في المائة إلى ما دون 13.7 في المائة!

أخيراً؛ العلاقة الطردية مع زيادة تكلفة التشغيل والأعباء المالية على أغلب أطراف سوق العمل من منشآت وعمالة وطنية والميزانية العامّة للدولة، قد أظهرت الحقائق الفعلية المشار إليها أعلاه، ضعف النتائج التي آلت إليها في مجال توطين الوظائف، والحد من زيادة الاعتماد على استقدام العمالة الرخيصة والمعدوم في أغلبها التأهيل العلمي، والاعتراف بالتشوهات القائمة في هيكلة القطاع الخاص ووظائفه الموجودة، فلم يقابل كل تلك الانحرافات عن مسار إعادة هيكلة القطاع، وعدم الالتزام باستراتيجية التوظيف السعودية، إلا مثل هذه النتائج الوخيمة، ولهذا أنصبّ نظر وزارة العمل ومعها صندوق الموارد البشرية على زيادة متحصلاتهم المالية من تلك التشوهات، عوضاً عن معالجتها بما كان يجب، وما نصّت عليه بنود الاستراتيجية بعيداً عن إهلاك الأموال واستنزافها بتلك الصورة، التي لم يكسب من ورائها إلا الوزارة والصندوق فقط. وللحديث بقية مهمة، لأجل تصحيح كل هذه الانحرافات البالغة الضرر على الاقتصاد الوطني.

والله ولي التوفيق.

شركات صيانة المساجد وحقوق العمالة المسلوبة يا وزارة الشؤون الإسلامية

المصدر: جريدة الرياض الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م
http://www.alriyadh.com/1011142

عبدالرحمن بن عثمان التويجري

عندما شرعت في كتابة هذا المقال بعد التوكل على الله لم أقدم على كتابته من فراغ أو مجرد تخمينات أو سمعت من فلان وقال لي علان؟ وإنما ما سوف أتناوله بكل صدق وأمانة ومسؤول أمام الله هو حقيقي 100% ولديّ ما يثبت صدقية الوضع وقد تواصلت مع الجهات المعنية سواء كتابياً أو شخصياً. ولعل عنوان هذا المقال لا غبار عليه ولا عمن يمارسه من هذه الشركات التي لا تخاف الله سبحانه وتعالى نحو تلك العمالة المغلوبة على أمرها التي يضطهدونها شر اضطهاد وتفتح مجالاً واسعاً لمنظمات عن حقوق الإنسان وشقيقاتها ولأن تلك المنظمات لن تستهدف أو تتهم تلك الشركات صاحبة الشأن وإنما ستكون الاتهامات والتنديد للحكومة السعودية كالعادة وما أكثر المتربصين لبلدنا في كل مكان لعلهم يجدون ما يبرر اتهاماتهم؟ أنا سأتكلم عن شركات الصيانة للمساجد في مدينة الرياض ولابد بأن أي منطقة لدينا لا تخلو من مثل هذه الممارسات.

أولاً: هذه الشركات تقوم باستقدام عمالة من دول فقيرة جدا وبالتالي يقبل العامل بعمل أي شيء من أجل إعالة ذويه. ثانياً: هذه العمالة عقودهم مع الشركات بمبلغ (250) مئتين وخمسين ريالا أكرر (250) ريالا شهرياً بينما العقود التي تقدمها هذه الشركات لوزارة الأوقاف لرواتب هذه العمالة هو أضعاف هذا المبلغ لكل عامل شهرياً؟! والعجب الذي لا يتخيله القارئ أن مرتب العامل الأساسي هو ثلاث مئة ريال شهرياً يخصم منها (50) خمسون ريالا شهرياً تكاليف بطاقة إقامة العامل؟! والأدهي والأمر أن رواتب هؤلاء العمالة لا تصرف لهم شهرياً بل كل سنة والويل ثم الويل لمن يعترض منهم لأنه سيهدد بتسفيره وكما ذكرت في مقدمة هذا المقال بما لديّ من إثباتات دامغة. أنا أسكن حي الورود شمال الرياض ويوجد في هذا الحي جامع كبير والشركة المسؤولة عن صيانته حسب العقد المبرم معها من قبل الوزارة تتكفل بكافة الصيانة والمتابعة دورياً وإصلاح أي عطل من المكيفات والإنارة وتغيير ما يتلف فيها وتزويد الجامع بما يحتاجه من مناديل وأدوات للجامع ولأماكن الوضوء وصيانة هذه الأماكن دورياً وأن لا يقل عدد العمال فيه عن اثنين على الأقل وذلك لمساحة الجامع ولكن لم يحصل أي شيء مما ذكر. مما دعاني الى مخاطبة وزير الأوقاف السابق أكثر من مرة دون التجاوب البتة. وكذلك خاطبت إدارة أوقاف الرياض مرات عديدة ولا مجيب! وعندما يئست من المسؤولين في الوزارة قمت بمخاطبة رئيس هيئة مكافحة الفساد شارحاً له كل ما أشرت إليه طالباً منه إرسال أي مسؤول لديهم للتأكد مما ذكرت وفعلاً تم إرسال مسؤولَين وقفا على الجامع واستفسرا من عامل النظافة الذي أمدهم بمعلومة جديدة وهي أن المسؤول عنهم في شركة الصيانة يقول لهم: (مسحوا السيارات التي بجوار المسجد ودبروا حالكم). كذلك ثبت لهم صحة معلوماتي. فقامت هئية مكافحة الفساد مشكورة بمخاطبة الوزارة ولم تتجاوب معهم!

كلنا أمل بأن يقف الوزير الجديد د. سليمان أبا الخيل وقفة حازمة ويفتح تحقيقاً في هذا الأمر الخطير وسيتضح بإذن الله بأن هناك انتهاكات يجب عدم السكوت عليها وتقديم من يثبت عليه خيانة الأمانة أو من شارك وأعان عليها بأن يقدم للمحاكمة وإنزال أشد عقوبة عليهم وإلغاء تعاقدات تلك الشركات وتغريمها والتشهير بها وإعادة حقوق العمالة لهم وإدراج تلك الشركات على القائمة السوداء وإغلاقها. هذا إن كنا مخلصين لبلدنا وحكومتنا ولأن هذا الأمر المشين هو اتجار بالبشر ولكي نسد الباب أمام الهيئات والمنظمات المعنية بحقوق الإنسان ولنبرّئ حكومتنا مما تقوم به هذه الشركات ولأن الحكومة بريئة ولا علم لها بذلك ولا ترضى به خُلقاً وشرعاً لأنها دولة العدل وتطبيق شرع الله. ولكن المسؤولية كاملة تقع على وزارة الأوقاف والمسؤولين فيها ولابد أن تتضح كل هذه الأمور الخطيرة والتي لا يرضاها الله سبحانه وتعالى ولا كل الأديان السماوية ولا ولاة أمرنا وفقهم الله. اللهم إنني بهذا المقال أديت ما عليّ لما شاهدته ونافحت عنه دفاعاً عن أولئك العمال الذين لا حول ولا قوة لهم الذين أتوا إلينا للعمل وإعاشة عوائلهم وذويهم ووقعوا في مصيدة مَنْ لا يخاف الله ليتاجروا بهم ويسلبوا حقوقهم دون رحمة.. والله من وراء القصد.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

خصخصة الخدمات الصحية .. والموقف منها

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م
http://www.aleqt.com/2015/01/08/article_920950.html

د. عبد الوهاب بن عبد الله الخميس

باختصار التوسط بين الربيعة والفقيه هو ما على وزير الصحة محمد الهيازع القيام به، فوزير الصحة السابق عبدالله الربيعة كان يراهن على أنه بمجرد انتهاء المشاريع الصحية الحالية سينعم المواطن بخدمات صحية مميزة، فلم تكن خصخصة الخدمات الصحية من ضمن أولويات وزارته، بدليل أن الخطة الاستراتيجية لوزارة الصحة لم تتطرق إلى موضوع خصخصة الخدمات الصحية، بل كانت استراتيجية لإدارة المستشفيات (وقد كتبت عدة مقالات حول هذا الموضوع انظر أعداد جريدة الاقتصادية 6749)، 6761، 7029 وتاريخ 3-4-2012 و15-4-2012، و8-1-2012)، فالخطة الاستراتيجية التي صدرت في عهده كانت تهدف إلى إقناع صانع القرار بأهمية زيادة الاعتمادات المالية لوزارة الصحة، وتجاهلت تلك الاستراتيجية مواضيع مهمة كالخصخصة أو تطبيق التأمين الصحي على المواطنين. ولعل تجربة وزير الصحة الأسبق في وزارة الحرس الوطني أثرت في عدم رؤيته للحلول الأخرى، فوزير الصحة الأسبق الدكتور عبدالله الربيعة ركز على إدارة مستشفيات وزارة الصحة وكأنها وزارة لإدارة المستشفيات وليست وزارة تهتم بالصحة بمفهومها الشمولي.. كما أن الربيعة أغفل بشكل واضح أولوية رفع كفاءة النظام الصحي الحالي. ولعل نظرة الربيعة لوزارة الصحة غلب عليها نظرته كطبيب وليس كمسؤول عن الصحة بمفهومها الشمولي.

فوزارة الصحة تدار بعقلية لدى مريض يطلب الرعاية الصحية، وليس على أساس لدى شريحة من السكان يجب توفير الرعاية الصحية لهم بغض النظر أصيبوا بالمرض أم لا.

كما أن وزارة الصحة وقتها ركزت على رفع جودة تجهيزات مستشفيات وزارة الصحة دون النظر إلى رفع كفاءة النظام الصحي السعودي. فهناك فرق كبير بين جودة تقديم الخدمة الصحية وجودة النظام الصحي. فأمريكا يوجد فيها أفضل المراكز العلاجية في العالم، مع أن نظامها الصحي من ضمن أسوأ الأنظمة الصحية؛ بسبب فشلها في تسهيل إيصال الخدمة لمحدودي الدخل.

أما إدارة وزير الصحة المكلف السابق المهندس عادل فقيه، فكانت تتجه إلى الطرف الآخر من معادلة الخصخصة، ومتأثرة بنظرته كرجل أعمال وليس كصانع للقرار الصحي. لذا نظر إلى القطاع الصحي بنظرته نفسها إلى القطاعات غير الصحية كالاتصالات وغيرها، ونسي فقيه أن نجاح الخصخصة في القطاعات غير الصحية كقطاع الاتصالات وغيرها بسبب أن المستفيد من الخدمة يمكنه مقارنة الأسعار وجودة الخدمة بين مقدمي الخدمة، بينما لا يمكن عمل هذا النوع من المقارنة في القطاع الصحي بسبب الجهالة في نوعية الخدمة العلاجية التي يحتاج إليها المريض وغيرها من الأسباب، كما أن الخصخصة الكلية للخدمات الصحية لم تحقق نتائج إيجابية، سواء على مستوى جودة الخدمة، أو تقليل التكلفة العلاجية كالولايات المتحدة الأمريكية.

كما أن المهندس فقيه خطا خطوات استراتيجية نتيجة تجاهله للكفاءات التي كان تعمل في وزارة الصحة عندما تولى مهام الوزارة وكأنها وزارة تفتقد الكفاءات. وكما هو معلوم أن وزارة الصحة كأي قطاع يوجد به المخلصون والأكفاء كما يوجد غيرهم. فالقائد الناجح هو من يستطيع التنقيب عن الكفاءات داخل الوزارة واستثمارها. هذه النظرة لا تتعارض مع أهمية الاستفادة من الكفاءات خارج الوزارة. هذا التوجه الذي سلكه فقيه أدى إلى تجميد الكفاءات الموجودة داخل أروقة وزارة الصحة، ما ضاعف مصروفات ونفقات وزارة الصحة، كما أوجد مصطلحا لم يكن موجودا من قبل داخل أروقة وزارة الصحة "الفريق القديم" و"الفريق الجديد". هذا المصطلح يعوق العمل الجماعي وينشئ بيئة غير صحية.

لا شك أنه على الرغم من الفترة المحدودة التي قضاها وزير العمل المهندس عادل فقيه وزيرا للصحة بالإنابة، إلا أن المهندس فقيه استطاع خلالها تحريك المياه الراكدة داخل وزارة الصحة. كما أسهم فقيه بشكل واضح في تطوير بيئة الاستثمار الصحي، وفك احتكار الاستثمار في القطاع الصحي من قبل الأطباء.

إن من أهم ما يحتاج إليه الهيازع أن يتوسط بين الربيعة وفقيه خصوصا فيما يتعلق بالخصخصة. فخير الأمور الوسط، هناك خدمات يمكن خصخصتها لكون مخرجاتها قابلة للقياس بسهولة كمراكز الرعاية الأولية والرعاية المنزلية وغيرهما. ويمكن لوزارة الصحة أخذ خطوات عملية ومباشرة نحو تحقيق هذا الهدف.

أما مستشفيات وزارة الصحة فتنقصها الاستقلالية الإدارية والمالية ورفع كفاءتها وكفاءة العاملين فيها. هذا الهدف يمكن تحقيقه عبر عدة طرق قد لا تكون الخصخصة بالضرورة أحدها. الخلاصة أن على وزير الصحة الدكتور محمد الهيازع السير نحو الخصخصة بصورة ذكية ومتوسطا بين الربيعة وفقيه، فلا يوجد نظام صحي في العالم قادر على تشغيل وإدارة كل المهام الصحية من مستشفيات ومراكز صحية أولية وخلافه. فالخصخصة الذكية هي الخطوة الأولى نحو تقليل مركزية قرارات وزارة الصحة وإعادة ترتيب أولوياتها بصورة علمية وعملية صحيحة.

التصدي للتقارير المغلوطة عن حالة حقوق الإنسان بدول التعاون الخليجي

اختتام مؤتمر "المنظمة الدولية الخليجية لحقوق الإنسان" بالمنامة

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 11 ربيع أول 1436هـ - 2 يناير 2015م
http://www.al-madina.com/node/579275

المدينة – المنامة

عقدت «المنظمة الدولية الخليجية لحقوق الإنسان» (جنيف - دبي)، بالتعاون مع جمعية «معا» لحقوق الإنسان (البحرين) مؤخرًا المؤتمر العام الأول لـ «حقوق الإنسان بدول مجلس التعاون الخليجي.. السياسات والممارسات البناءة وغير البناءة»، والذي أقيم في قاعة الاجتماعات الكبرى بفندق الخليج بالعاصمة البحرينية المنامة، بحضور ورعاية السيد أحمد بن إبراهيم الملا رئيس مجلس النواب البحريني، وحشد كبير من النخب المهتمة بملف حقوق الإنسان في دول مجلس التعاون الخليجي والعديد من المنظمات الحقوقية في منطقة الخليج والوطن العربي.

وأكد المؤتمر في ختام اجتماعه اتفاق الجميع على أن الوضع العام في مجال حقوق الإنسان مختلف تمامًا عن الذي يتم الترويج له من خلال بعض وسائل الإعلام المغرضة والمنظمات المسيسة، وأوصوا بوجوب التصدي للتقارير المغلوطة والمبنية على معلومات غير صحيحة عن واقع حقوق الإنسان بدول مجلس التعاون الخليجي. والتأكيد على أن الكثير من المنظمات تؤسس تقاريرها على غير المعايير المعتمدة في مجال حقوق الإنسان. وإنشاء مفوضية خليجية عليا لحقوق الإنسان داخل مجلس التعاون لوضع إستراتيجيات خليجية موحدة في العمل الحقوقي، والتصدي لكافة التقارير المغلوطة عن حالة حقوق الإنسان بدول المجلس. ودعوة دول مجلس التعاون للاستفادة من مراكز البحوث والدراسات وخبراء حقوق الإنسان والقانون الدولي لتقديم رؤاهم وتصوراتهم في هذا الشأن، مع إعداد قائمة بالعناصر التي يمكن الاستفادة منها والتنسيق معها في مجال حقوق الإنسان دول مجلس التعاون (منظمات غير حكومية، مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان، خبراء، أساتذة جامعات).

وأشار المجتمعون إلى الحاجة إلى تواصل وزارات الخارجية الخليجية وبعثاتها الدبلوماسية مع المنظمات الحقوقية الدولية وأعضاء مجلس حقوق الإنسان والدول الصديقة وفق خطة مدروسة وبرنامج واضح لاطلاعهم على حقيقة الوضع الإنساني والحقوقي في دول الخليج، وتصحيح ما تتعرض له من تشويه. والتواصل مع وسائل الإعلام الدولية والإقليمية بشكل فعال للترويج لما أنجزته وما تنجزه المنظمات الحقوقية الخليجية في مجال حقوق الإنسان، وعقد ندوات وورش عمل مشتركة.

وشهد المؤتمر ثلاث جلسات دارت حول ثلاثة محاور، الأول: التعريف بهيئات وتشريعات حقوق الإنسان وغاياتها، والثاني: واقع حقوق الإنسان بدول مجلس التعاون الخليجي، والثالث: الشمولية والتكاملية في ممارسة حقوق الإنسان. وتم فيها تقديم ومناقشة مجموعة من الأوراق البحثية لنخبة من الباحثين والناشطين في حقوق الإنسان بدول مجلس التعاون الخليجي والعالم العربي.

وفي الجلسة الافتتاحية للمؤتمر، أشاد السيد أحمد بن إبراهيم الملا رئيس مجلس النواب البحريني بالمحاور التي يناقشها المؤتمر المتمثلة في غايات حقوق الإنسان في ظل تشريعاته وتنظيماته وآلياته وهيئاته الإقليمية والدولية، واستعراض واقع حقوق الإنسان بدول مجلس التعاون الخليجي، بعيدًا عن أية أجندات أو غايات سياسية أو فكرية أو مذهبية، مع تشخيص المشكلات واستعراض الإنجازات، والتعرف على المعوقات والموانع وطرح الحلول والمقترحات، التي ستسهم في معالجة السلبيات ومواجهة التحديات في مجال حقوق الإنسان بدول المجلس.

وأفاد المستشار «منصور عيسى لوتاه» رئيس المنظمة الدولية الخليجية لحقوق الإنسان في كلمته أن المنظمة الدولية الخليجية حرصت على تنظيم هذا المؤتمر لتؤكد على أن دول مجلس التعاون الخليجي تتعامل مع ملف حقوق الإنسان بشفافية، ولا تجد حرجًا في التعرض لتفاصيله على كافة المستويات وانتهاج أسلوب النقد الذاتي، مشيرًا إلى أن دول مجلس التعاون الخليجي تتعرض لحملة غير منصفة من منظمات حقوقية ووسائل إعلام، وحتى من دول تتلقى معلوماتها من جهات لا تريد الخير لدول المجلس.

ظاهرة التمييز العنصري تمتد إلى مدارس كيبيك

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 14 ربيع أول 1436هـ - 5 يناير 2015م
اضغط هنا

مونتريال - علي حويلي
تشهد بعض المدارس في كيبيك موجة من التمييز العنصري تطاول، لأول مرة، أبناء المهاجرين من المجموعات الإتنو - ثقافية (من غير الكيبيكيين) خاصة أصحاب البشرة السوداء.
هذه السلوكيات، التي تبدو شاذة ومبنية على سوء فهم وتحامل و«كليشيهات» خاطئة وأحكام مسبقة، هي غالباً من الموروثات الراسخة لدى بعض الآباء الكيبيكيين الذين ينقلونها إلى أبنائهم، ويغرسون في نفوسهم مشاعر الحقد والكراهية والاحتقار.
في هذا السياق يقول لوك ريشير المدير العام لمنظمة « تحفيز الشباب»Motivaction»:» يصل بين الحين والآخر كثير من أبناء المهاجرين إلى كيبيك ويلتحقون بمدارسها. ومن الطبيعي أن يلفتوا أنظار رفاقهم، ولكن ليس بالضرورة أن تنم نظراتهم عن إهانة أو تمييز». ويتساءل: إذاً من أين وصلت إليهم مثل هذه المشاعر طالما لا توجد في مناهجهم الدراسية ولا يقرأون الصحف ولا يستمعون إلى نشرات الأخبار؟ مشيراً إلى أن «عالم الكبار هو من يسرب هذه الأفكار السامة».
ولمواجهة هذه الموجة العنصرية وإدانتها نظمت الهيئات المدنية والمنظمات الشبابية والطالبية ولجان حقـوق الإنسان، حملة إعلانية كبرى موجهة في شكـــل رئيس إلى كل الذين يختزنون في ذاكرتهم أحكاماً مسبقة حيال أي مهاجر يختلف عن الكيبيكي بلونه أو ثقافته أو لهجته أو عاداته.
ويرى ريشير أن مشاعر التمييز العنصري قد أخذت تنتقل من الخفاء إلى العلن، ومن سوق العمل إلى المدارس، وصولاً إلى الشوارع العامة، لافتاً في هذا الصدد» إلى أننا كنا نسير مع مجموعة من الطلاب السود الذين وفدوا حديثاً إلى كيبيك لتعريفهم على بعض جوانب الحياة في مونتريال. وكان كثير من المارة يرمقوننا بنظرات مهينة كما لو كنا عصابات شوارع أو مخلوقات من كوكب آخر».
ولتجنب مثل هذه المفاهيم المغلوطة كانت الحملة الإعلانية ضرورية لتحريك الرأي العام، ورفع مستوى الوعي لقضية الهجرة، وكسر الصورة النمطية، وتحفيز العمل المناهض لكل أشكال العنصرية والتمييز داخل المدارس الكيبيكية وخارجها.
\من هذا المنطلق يقول ريشير: « كانت حملتنا موجهة أساساً إلى الكبار الذين نقول لهم: هؤلاء الفتية السود ليسوا عصابات شوارع . إنهم مواطنون كيبيكيون، وينبغي أن نرحب بهم ونحتضنهم. وهم يضيفون إلى المجتمع الكيبيكي مزيداً من الغنى والتنوع والتعدد، ويتمتعون بـمواهب وطاقات واعدة، خلافاً لما ينعتهم به دعاة التمييز، بأنهم خاملون وبليدو العقول».
ويعتقد ريشير « أن الوقت قد حان لفعل شيء إيجابي، ونقول للرأي العام الكيبيكي إن» هؤلاء الفتية يشكلون مورداً لا يقدر بثمن. فهم قادة المستقبل. ويستأهلون الحياة تماماً كأبنائنا. لنمنحهم فرصة البقاء بيننا، ربما يصبح بعضهم قادة لنا»،
في إشارة إلى أن حاكمية كندا قد تولتها على التوالي من عام 1999 إلى 2005 امرأتان: واحدة من أصل صيني، أدريبني باو، والثانية ميكائيل جان من أصل هايتي.
منتدى الثقافات

ودعماً للحملة الإعلانية دعت الهيئات المنظمة إلى عقد ملتقى في مونتريال تحت شعار « لنكن أكثر تقبلاً للوافدين الجدد «، ضم فعاليات فكرية وأدبية وفنية وسياسية وحزبية شددت على تفكيك الأحكام المسبقة وكل ما يتصل بالكراهية والتمييز العنصري. كما حضره حوالى 500 طالب من مختلف المجموعات الإتنو - ثقافية، نظموا معارض للرسم والصور وعرض أفلام وأشرطة فيديو تدعو إلى التسامح وقبول الآخر ومناهضة التمييز.

اليوم السابع

اليونسكو تناشد الدول الأعضاء الالتزام بحقوق الإنسان فى الخطط المستقبلية

المصدر: جريدة اليوم السابع الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م
اضغط هنا

أكدت المديرة العامة لليونسكو، إيرينا بوكوفا، أن حقوق الإنسان يجب أن تكون المحرك الأساسى لأى خطة عالمية جديدة تضعها الدول من أجل التنمية المستدامة لمرحلة ما بعد عام 2015، مشددة على ضرورة الاستناد إلى القيم العالمية التى تجسدها المساواة والعدالة والتنوع الثقافى والسلام والأمن. نص رسالة بوكوفا بمناسبة اليوم العالمى لحقوق الإنسان وقالت بوكوفا فى نص رسالتها الموجهة للعالم بمناسبة اليوم العالمى لحقوق الإنسان: "لا بد من أن تكون حقوق الإنسان أساسًا ومحركًا لهذه الخطة الجديدة من أجل القضاء على أوجه التفاوت والاستبعاد الاجتماعى، والتصدى للتطرف والنزاعات، وبناء مجتمعات تتسم بمزيد من العدل والاستدامة". التعليم المحرك الأساسى فى مجال حقوق الإنسان وأضافت بوكوفا أنه يجب أن يكون التعليم فى مجال حقوق الإنسان منطلقًا لهذا المسعى، مؤكدة أن تعليم قيم الاحترام والتسامح والتضامن أداة أساسية لتزويد الدارسين بما يلزمهم من قدرات ولتعزيز نشوء أشكال جديدة من المواطَنة العالمية، لافتة إلى أن كل ما ذكرته يعد أحد أبرز الأهداف التى يرتكز عليها دور اليونسكو الريادى فى التشجيع على توفير التعليم الجيد للجميع وفى توجيه مبادرة "التعليم أولاً" العالمية التى وضعها الأمين العام للأمم المتحدة ودفعها إلى الأمام فى شتى أنحاء العالم. ولذا، يجب أن يكون التعليم فى مجالَى حقوق الإنسان والمواطَنة العالمية عنصرًا رئيسيًا من عناصر خطة ما بعد عام 2015. اليونسكو تنظم برامج تدريبية للصحفيين والإعلاميين وأشارت بوكوفا إلى أن وسائل الإعلام تؤدى دورًا أساسيًا فى هذا الصدد عن طريق تعزيز الوعى بحقوق الإنسان والتصدى للأحكام المسبقة والصور النمطية. وتحقيقًا لهذه الأغراض تتعاون اليونسكو مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان منذ عام 2005 لتنفيذ البرنامج العالمى للتثقيف فى مجال حقوق الإنسان. وتركز المرحلة الثالثة من هذا البرنامج (2015-2019) على تدريب الإعلاميين والصحفيين فى مجال حقوق الإنسان، وقد حُددت أهداف مماثلة لتوجيه خطة عمل العقد الدولى للتقارب بين الثقافات (2013-2022)، التى تتولى اليونسكو قيادة تنفيذها على نطاق منظومة الأمم المتحدة. اليونسكو تناشد الدول الأعضاء الالتزام بحقوق الإنسان وناشدت بوكوفا الدول الأعضاء فى اليونسكو وجميع الحكومات ومنظمات المجتمع المدنى أن تؤكد مجددًا التزامها بحقوق الإنسان باعتبارها بوصلة لكل الأنشطة المضطلع بها ومقياسًا لمدى نجاحها.

كاريكاتير

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 13 ربيع أول 1436هـ - 4 يناير 2015
م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150104/Cartoon201501046201.htm

المصدر: جريدة الحياة الاحد 13 ربيع أول 1436هـ - 4 يناير 2015م

اضغط هنا

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 14 ربيع أول 1436هـ - 5 يناير 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=5937

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 14 ربيع أول 1436هـ - 5 يناير 2014م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150105/Cartoon201501056202.htm

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 15 ربيع أول 1436هـ - 6 يناير 2015م

http://www.alriyadh.com/1010590

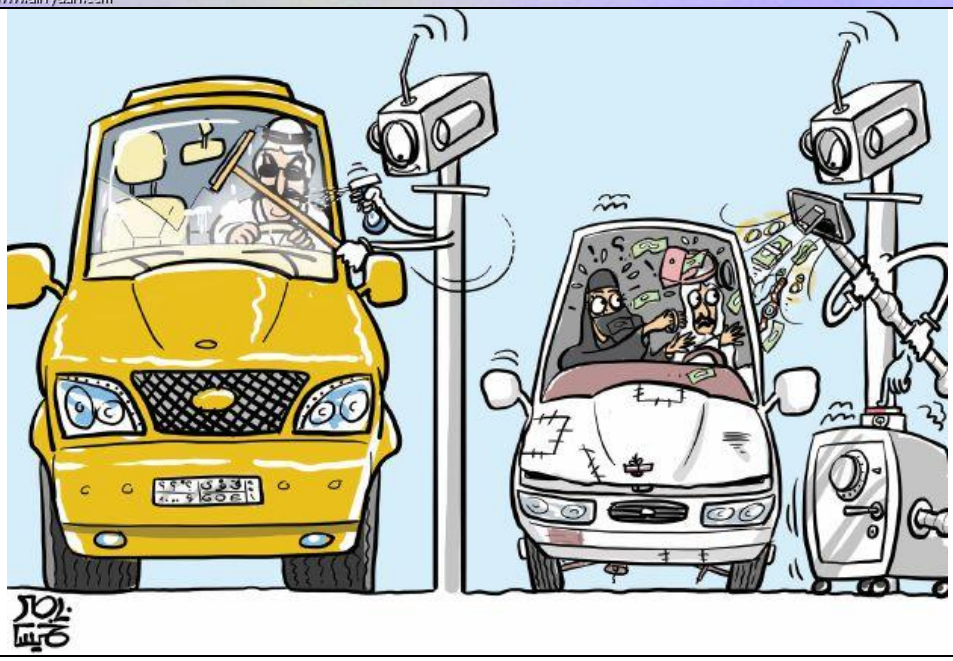

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 15 ربيع أول 1436هـ - 6 يناير 2015م

اضغط هنا

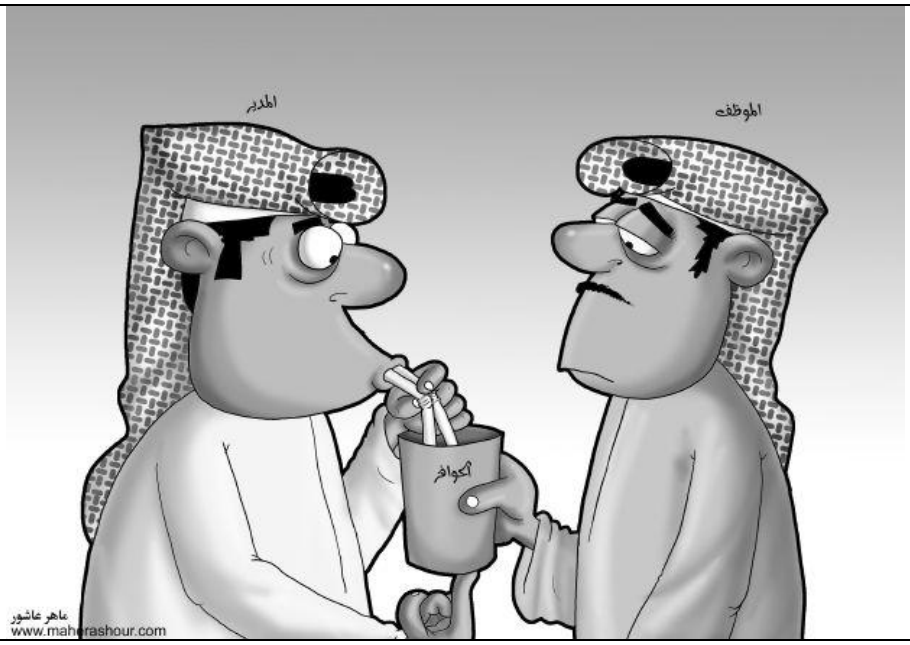

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 16 ربيع أول 1436هـ - 7 يناير 2015م

اضغط هنا

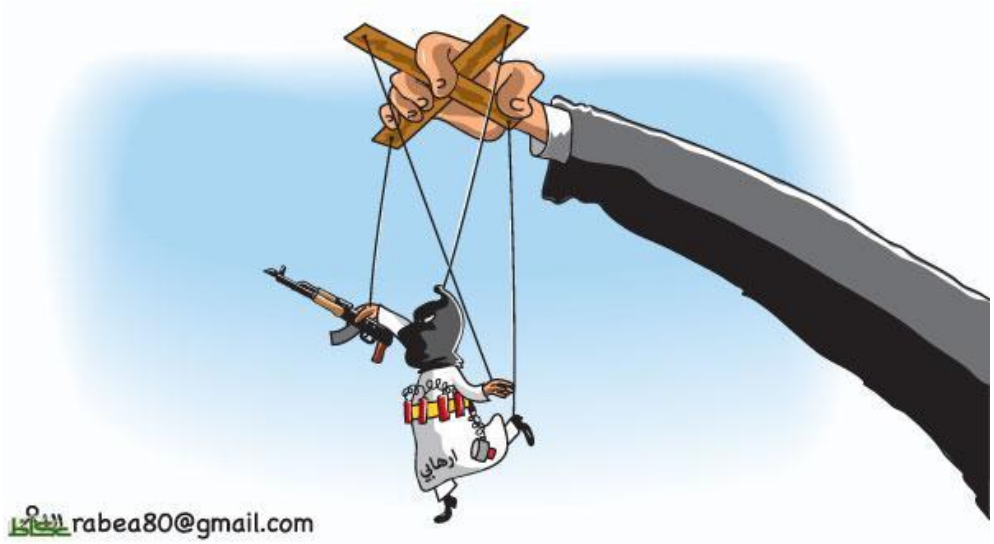

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 16 ربيع أول 1436هـ - 7 يناير 2015م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150107/Cartoon201501076207.htm

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150108/Cartoon201501086209.htm

المصدر: جريدة المدينة الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م

اضغط هنا